



حَنَابِيْخَائِيل

السَّيَاسَةُ وَالرُّوحِيُّ
المَاوَرِدِيُّ وَمَا بَعْدُهُ





الْيَاسَةُ وَالرُّوحِيُّ
الْمَأْوَدِيُّ وَمَا بَعْدُهُ

هذا ترجمة كتاب:

Politics and Revelation

Mawardi & After

Hanna Mikhail

Edinburgh University Press

1995

حَتَّىٰ مُخَائِل

الْبِشَارَةُ وَالرُّوحِيُّ
المَاوَرِدِيُّ وَمَا بَعْدُهُ

تَغْرِيبٌ : شَكْرِي رَحِيمٌ

مُراجَعَةٌ : د. رضوان السَّيِّد

المُقدِّمة : الْبِرْوَفْسُورَةُ بِيَانَكَ مَارِيَا سَكَارِسِيَا أُمُورِيَّيِّي

تَقَدِّيمٌ : إِدْوَارْدُ سَعِيدٌ

ذَارُ الطَّلِيقَةِ لِلطبَاعَةِ وَالنُّشْرِ
بَيْرُوت

حقوق الطبع محفوظة
لدار الطبيعة للطباعة والنشر
ص. ب ١١١٨١٣
تلفون ٣١٤٦٥٩
فاكس ٩٦١ - ٣٠٩٤٧٠

تصميم الغلاف: كمال بلاطة

الطبعة الأولى
حزيران (يونيو) ١٩٩٧

توضيحة

جهان حلو ميخائيل

في ظل الانهيار الوطني وواقع إنهاء كينونة الوطن الواقع والأمل، في ظل اليأس والإحباط وسيادة الكابوس على الحلم، ومن جحيم صدمتنا وذهولنا نحن، ذلك الجيل الذي حمل راية الثورة الفلسطينية المعاصرة وأخفق إخفاقاً محزناً، ما علينا إلا أن نتذكر أبطالنا النموذجيين الذين حملوا معنا الرأية وسقطوا على درب النضال. فمسيرة هذه النخبة علامة مشعة في حلك ليتنا الطويل تُضيء الطريق للأجيال التوّاقة إلى استكمال مسيرة التحرير.

وفي هذا الزمن الرديء الذي يتم فيه تهميش دور المثقف كمحفّز ومشارك في النضال التحرري والتغيير الاجتماعي، من خلال إغراءات السلطة والمال وإضعاف المؤسسات الثقافية والاجتماعية الحاضنة لنشاطه وإبداعاته، ومن خلال الممارسات اللاديمقراطية الهدافة إلى إسكات صوت الأقلية الجريئة المتقدمة لكل الديباجات المضللة في مسار تغريب الوطن والهوية، يصبح الاحتفاء بالمثقفين النموذجيين واجباً ملحاً.

وتتصبح قضية إحياء ذكرى حنا ميخائيل (أبو عمر) في طليعة هذه المهمّات؛ ليس لأن ظروف احتفائه ورفاقه في عام ١٩٧٦ والتطورات السياسية اللاحقة حالت دون ذلك في السابق فحسب، بل لكونه يمثل نموذجاً متميّزاً يشهد له كل من عرفه من أصدقاء ورفاق بل ومن خصوم أيضاً.

كانت البداية منذ بضع سنوات فقط عندما تلاشى الأمل كلياً وأصبح على مواجهة حقيقة استشهاد زوجي: شريك حياتي ورفيق دربي وصديقي

الأعزّ، وتحويل الحزن والخسارة الجسيمة إلى عمل بناء يُبقي المُثل التي جسّدها أبو عمر حيّةً. وجدت آنئذ أنّ من الأنسب التركيز بدايةً على جهده الفكريّ، وإنْ كان من المؤسف أن يكون قد رحل عنا قبل أن يستكمل حلمه في كتابة تاريخ منطقتنا العربية برؤيه جديدة بعيداً عما كتبه المستشرقون عنا، وأن تكون بداية هذا العمل قد فقدت مع ما فقد من كتاباته غير المنشورة خلال الاجتياح الإسرائيليّ لبيروت عام ١٩٨٢.

وكان من أهمّ كتاباته غير المنشورة المتبقية بعض الدراسات والنشرات التثقيفية بالإضافة إلى أطروحة الدكتوراه التي قدمت عام ١٩٦٨ إلى جامعة هارفرد بعنوان *السياسة والوحى: الماوردي وما بعده*. وكان هنا قد أمضى سنوات طويلة شاقة في البحث والتنقيب قبل أن يخرج بزبدة عمله المكثف على هيئة أطروحة دكتوراه. ولم يكن اختيار هنا لموضوعه المهمّ والدقيق صدفةً، بل جاء تجسيداً لسعيه الدؤوب إلى المعرفة الشمولية العميقه كأدأة رئيسية في مسار التحرّر والتقدّم؛ كما لم يكن مستحيلاً على التلميذ المتفوق الباحث باستمرار عن درب يقوده إلى وطنه أن ينقل تخصصه من الكيمياء التي نال فيها درجة البكالوريوس إلى دراسة الفكر الإسلاميّ.

وتقرّر نشر الأطروحة بعد أن أكدّ الأصدقاء المختصّون الذين تمت استشارتهم أن البحث ما زال محفوظاً بقيمه الفكرية المتميّزة، رغم مرور حوالي ربع قرن على وضعه، ورغم صدور عشرات الكتب التي تتناول الموضوع منذ ذلك التاريخ. وكان هنا قد رفض عدة عروض لنشر الأطروحة في حينه راغباً في تطويرها أولاً وفي توضيح نقاط الخلاف مع المشرف الأكاديمي الدكتور نداف سفران.

والليوم إذ يصدر الكتاب بالعربية بعد عامين من صدوره بالإنجليزية عن دار نشر جامعة أدنبره في بريطانيا، أود أن أُعرب عن عميق امتناني وتقديرني لجميع المفكّرين والأصدقاء الذين ساهموا بجهدهم ووقتهم لتهيئة هذا الكتاب للنشر وأتقدّم منهم جميعاً بالشكر الجزييل.

وأخص بالشكر المستشرق الراحل السير هاملتون جب - الذي كان حنا قد شكره بنفسه لإشرافه على المسوّدة الأولى للأطروحة - والمفكّر الكبير إدوارد سعيد الذي كتب التقديم في ذكرى «أبو عمر» كصديق قديم وكمثقف جريء لا يتعب ولا يلين في الدفاع عن مبادئه وأفكاره. كذلك أتقدم بالشكر الجزييل للصديقة البروفيسورة بيانكا ماريا سنكارسيا أموريتي، رئيسة قسم الدراسات الشرقية في جامعة روما، لحماسها في أن يرى الكتاب النور ولمساهمتها القيمة في كتابة مقدمته. وللمؤرخ الراحل البروفيسور ألبرت حوراني كل الشكر لما كان لتقديره العالي للبحث من دفع للإسراع بنشره.

ومن دواعي الاعتزاز أن يُساهم بتهيئة الكتاب للنشر بعض المفكّرين العرب المختصين في هذا المجال؛ فإليهم جميعاً شكري وتقديرني، وأخص بالشكر البروفيسور رضوان السيد لتشجيعه وحثّه على نشر الكتاب، وللجهد الكبير الذي بذله في تحديد المصادر ولمراجعته الدقيقة للترجمة العربية. كما أتوجه بالشكر إلى كل من البروفيسور عزيز العظمة لمراجعته النص ولتحديث المصادر، والأستاذ فالح عبد الجبار لمراجعته النص والترجمة العربية، وأشكرهما أيضاً لاستعدادهما الدائم للإجابة عن أي استفسار.

وأخيراً أتقدّم بالشكر الخاص من الفنان الفلسطيني المبدع كمال بلاطة الذي وضع التصميم المعمّر لغلاف الكتاب.

وأرى من الواجب هنا أن أقدم الشكر الحار والتقدير لكل من قام أو سيقوم بإحياء ذكرى عزيزنا «أبو عمر»، إما من خلال الكتابة عنه أو نشر أفكاره وما ثرّه وقيمه النضالي، أو من خلال عمل تكريمي يخلد ذكراه. فذكراه وذكرى كل أبطالنا النموذجيين جزءٌ عضويٌّ من ذاكرتنا الجماعية التي علينا إبقاءها حية متوقّدة في مسيرتنا نحو تحقيق حلم «أبو عمر»: فلسطين الديمقراطية العلمانية.

وختاماً، لا يسعني إلا أن أُعبر عن اعتزازي ومحبتي لأفراد عائلتي: حلو وميخائيل، الذين كانوا خير سند لرعايتهم ومساندتهم الدائمتين لي.

شباط (فبراير) ١٩٩٧

تقديم

ادوارد سعيد

في السنوات التي تلت الحرب العالمية الثانية بُرِزَت إلى الوجود حوالي ٤٩ دولة إفريقية. وفي ١٩٤٧، نالت الهند حرّيتها، وتلتها بعد سنتين إندونيسيا، ثم عدد من الدول التي كانت خاضعة للاستعمار في شرق آسيا والعالم العربي. ولم يشذ عن هذا التيار العام سوى فلسطين، بمجتمعها العربي الذي دُمر في ١٩٤٨ لتحل محله دولة يهودية هدفها توطين اليهود من جميع أنحاء العالم في ذلك البلد. وعادت فلسطين إلى التيار التاريخي التحرري بعد ١٩٦٧ عندما تشكّلت فيها حركة مقاومة وطنية معادية للكولونيالية على رأسها منظمة التحرير الفلسطينية. لكن منظمة التحرير، عكس كل حركات التحرير في العصر الحديث، استسلمت أمام القوة الكولونيالية بدل أن تدخل في تسوية معها بعد هزّتها وإجبارها على الانسحاب. وهذا بالطبع ما يُسمى الآن «القبول بالحل الوسط»، كما جاءت به وثيقة «إعلان المبادئ» التي صدرت في أوسلو، ثم اتفاقاً القاهرة وباريس لاحقاً. لكن مهما تم التلاعب بالتسميات فلن يمكن إخفاء ما كان بالنسبة للجانب الفلسطيني تخلياً كبيراً عن المبادئ وانحرافاً عن التيارات الرئيسية للتاريخ الفلسطيني والأهداف الوطنية. وتم القبول بكل ما يمكن من الاختزال لحق تقرير المصير الفلسطيني في «الحكم الذاتي المحدود»، وهو الوضع الذي يُبقي لإسرائيل السيطرة ليس فقط على مداخل ومخارج غزة وأريحا بل وعلى نحو نصف مساحة غزة نفسها ومعظم الضفة الغربية أيضاً، حيث تضمن المستوطنات والطرق الاستراتيجية التي اختطتها إسرائيل أن الحكم الذاتي

الفلسطيني متى ما تحقق سيشمل بضعة كانتونات منفصلة هي أشبه بالغيتوات.

وجاء خطاب ألقاه ياسر عرفات في القاهرة في الرابع من أيار (مايو) الماضي ليكرر محاولات الرسميين الفلسطينيين إلغاء ذاكرة الشعب، عندما قال إن تصريحات الفلسطينيين طيلة هذه السنين كانت «من أجل السلام»، وكأن النضال الفلسطيني لم يكن من أجل تقرير المصير والحقوق بل للحصول على هذا «الإنجاز» المشبوه المتمثل باتفاق غزة - أريحا. وفي حين تكلم رئيس وزراء إسرائيل اسحق رابين عن دماء الإسرائيليين والإرهاب بذلك المزيف المعهود منه من الأكاذيب البشعة وأنصاف الحقائق التي صور فيها الفلسطينيين، وهم الضحايا، وكأنهم المعتدون، فإن عرفات أشار إلى شعبه بسلبية بأنه «يعيش على أرضه طيلة تاريخه»، وكأن ذلك الشعب لم يتعرض أبداً للاقتلاع والتشريد والقتل والسجن والاحتلال العسكري من قبل أولئك الزعماء الإسرائيليين أنفسهم الذين يعانقهم عرفات الآن علينا.

كنت دوماً من مؤيدي التصالح والتفاوض بين العرب واليهود، لكن على أساس من المساواة، وليس على حساب الفلسطينيين وحدهم. لماذا علينا ليس فقط التنازل عن حقنا في ما فقدناه من خلال الاحتلال العسكري والنهب بل والاعتذار عن المطالبة به أساساً؟ لكن الجانب الأسوأ في اتفاقيتي القاهرة وباريس (الأخيرة عن العلاقات الاقتصادية مع إسرائيل) يجعل إسرائيل الشريك الأكبر في كل ما يجري في أراضي «الحكم الذاتي» الفلسطيني. فإسرائيل تلعب دوراً عضوياً في الوضع الاقتصادي، ويجب أن تحظى القوانين والتعيينات بموافقتها. وأعطيت قواتها ومستوطناتها وضعياً استثنائياً في تلك الأرضي. هكذا يجري الآن تأسيس تبعية جديدة للفلسطينيين، بنتائج بالغة السلبية يمكن التكهن بها من الآن. لا عجب، في هذا الحال، أن منظمة التحرير تبدو الآن متربدة وعازفة عن تسلم «الحكم الذاتي» الذي خانتها الحكمة عندما وافقت عليه.

رغم أن معاناة الشعب الفلسطيني ستستمر تحت النظام الجديد فإن ذلك

لا يعني ان جميع الأفراد سيعانون بالمقدار نفسه. وإذا كانت إسرائيل قد خرجت متصرة وخسر الشعب الفلسطيني، فهناك في صفوفه أيضاً المنتصرون والخاسرون. ويبدو أن القيادة الحالية لمنظمة التحرير ضمنت لنفسها التفوق وذلك بحصولها على العقود المغربية والمناصب التي تُشغل على أساس سياسي والسيطرة على الشرطة الفلسطينية. بالطبع، إن مقدار هذا التفوق مثير للسخرية إذا قارناه بالسيطرة الإسرائيلية، لكنه مهم إذا قارناه بوضع اللاجئين في لبنان وسوريا والأردن، أو وضع السكان الفقراء في غزة. إلا أن ما يبعث على القلق لدى أكثرية الفلسطينيين هو عدم وجود نظام يخضع هذه السلطة للحساب والمساءلة. فالزعيم العظيم الذي يجلس في تونس (أو في أريحا قريباً) يمكنه أن يعين بنكاً أميركياً وفريقاً من الخبراء الماليين من المغاربة والإسرائيليين للتعامل مع الأموال المقدمة دولياً إلى «الشعب الفلسطيني»، لكن ليس هناك حتى الآن من يستطيع أن يسأل لماذا تمّ التعيين وبأي سلطة، ولمصلحة أي جهة يُعطى هؤلاء حق تقرير مستقبل التنمية الوطنية؟ إن مشروع الدستور للكيان الفلسطيني لا يقول شيئاً عن إعطاء السلطة إلى الشعب، إلا أنه واضح تماماً عندما يعطي كل شيء إلى «الرئيس» (إذا كانت هذه هي التسمية التي سيتفق عليها) لكي يقرر وحده ما يجب عمله وما يجب تركه في غزة وأريحا. هل كان هذا الوضع والفتنة المتصررة هذه هدف نضال الشعب طيلة هذه السنين؟ هل كانت غاية الكفاح لاستعادة حقوق الفلسطينيين اعطاء القيادة الفلسطينية في تونس سيطرة غير مقيّدة على جزء ضئيل من أرض الوطن؟

كتب مرة الناقد والfilisوف الالماني العظيم فالتر بنيامين إن «المتصّر يشارك إلى الآن في مسيرة الانتصار حيث يخطو الحكام الحاليون على أجساد المهزومين المطروحين أرضاً». وواجب المؤرخ تبعاً لذلك التذكير بحقيقة العلاقة بين المهزومين المطروحين أرضاً هؤلاء والمتصررين الذين يتباخرون على أجسادهم أمام العالم. في حال الفلسطينيين السبيل الأفضل لذلك هو التذكير بشخصية إنسان فذ، شخصية صديقي وزميلي هنا ميخائيل الذي ضحي

بحياته في ١٩٧٦ لكي تستمر وتحقق المُثُل التي قامت من أجلها «الثورة الفلسطينية» (كما كانت تسمى وقتها). وعندما أفكّر بالوضع الحالي، وبكل ما جرى إهماله أو التخلّي عنه قصداً من تاريخنا، وبمبادئه «الواقعية» و«البراغماتية» التي يزعم بها المنتصرون الذين لا يعرفون التواضع أو الحياة، وعندما يدعى أن كياناً فلسطينياً صغيراً يفتقر إلى الديموقراطية ولا يعدو أن يكون محميّة إسرائيلية هو التلبية الحقيقة لمطامحنا، أجدهني أفكّر أيضاً في حنا ميخائيل، ولا سيما في إخلاصه ونهجه المبدئي في العمل من أجل شعبه.

التقيته للمرة الأولى في أواخر الخمسينات في الولايات المتحدة. كنت طالباً في جامعة برنستون، فيما كان طالباً (من عمره نفسه) في كلية هافر فورد، وهي معهد مرموق للدراسات العليا تابع لطائفة «الكونيكروز» تبعد حوالي خمسين ميلاً عن برنستون. قدم إلى هافر فورد من رام الله حيث كان تخرج من «مدرسة الفرننذر»، بينما تخرّجت أنا من مدرسة داخلية أميركية وقبل ذلك من كلية فكتوريا في مصر. كان حنا يدرس الكيمياء وكانت أدرس الأدب. وأعجبت فوراً بتواضعه الجمّ وتهذيبه، إضافةً إلى عقله الوقاد. في تلك الأيام لم يكن أيّاً منّا مهتماً بالسياسة. كانت رام الله جزءاً من المملكة الأردنية الهاشمية، وكان العالم العربي آنذاك واقعاً تحت تأثير جمال عبد الناصر الذي تضمنت دعوته القومية العربية تبني نضال الشعب الفلسطيني لاستعادة حقوقه المسلوبة، إلا أنها لم تؤكّد على الطبيعة الخاصة لهذا النضال. كلا هذين الاطارين لم يثر اهتماماً. وبعد حصولنا على شهادة البكالوريوس أصبحنا معاً طالبي دراسات عليا في هارفرد. أذكر أنني رأيته هناك خلال الستينات، وأذكر أيضاً أنه أبلغني بتغيير موضوع دراسته من الكيمياء إلى دراسات الشرق الأوسط (أصبح طالباً تحت إشراف المستشرق البريطاني الشهير جيب، الذي كان انتقل لتوه من أكسفورد إلى هارفرد). أنا شخصياً لم أكن معنياً بميدان الشرق الأوسط - إذ انصبّ اهتمامي على الانكليزية والأدب المقارن -، لكن أذكر أن حنا وصف تغيير موضوع دراسته باعتباره ضروريّاً لشخص مثله كان بحاجة

لمعرفة المزيد عن التقاليد التاريخية لشعبه وتراثه.

في ١٩٦٥ أو ١٩٦٦ شاهدته في نيويورك. كان يُدرّس العربية في برنستون، وكان طلّق لتوه زوجته الأميركيّة. كانت لقاءاتنا آنذاك متباude، حيث كنت أعيش في نيويورك بينما كان حنا يزورها بصورة متقطعة. بعد ١٩٦٧ انقطع الاتصال بینا، بالرغم من أنني علمت من صديق مشترك أن حنا كان انتقل إلى جامعة واشنطن في سياتل ليصبح استاذًا مساعدًا في دراسات الشرق الأوسط هناك. لم أره ثانيةً صيف ١٩٧٠. ومثل كل عربي من جيلي أصبحت بصدمة عميقه اثر حرب ١٩٦٧، وجرّني ظهور «حركة المقاومة الفلسطينية»، كما كانت تُعرف في حينه، إلى النشاط السياسي. في آب (أغسطس) ١٩٧٠ سافرت إلى الأردن كي أرى بنفسي ما حلّ بـ«حركة»نا». كان كمال ناصر من أقربائي البعيدين وصديقاً جيداً، وكان هو الذي مكّنني من الاتصال برفاق عديدين في الحركة عندما وصلت إلى عمان. كان حنا من بينهم بالطبع (كلاهما من رام الله). لم أكن مستعداً لاستيعاب التحول الذي طرأ على صديقي القديم الوديع وحتى المسالم، الذي أصبح الآن نصيراً متفرّغاً وعضوًا في فتح ومسؤولًا إعلامياً فعالاً كلف بالاهتمام بالصحافيين والزوار الآخرين من الخارج.

الشيء الرئيسي الذي كان مثار إعجابي منذ البداية كان عظمة وسخاء مبادرته بالذهاب إلى عمان في المقام الأول. كان يحمل شهادة الدكتوراه من هارفرد ولديه منصب أكاديمي مضمون في الولايات المتحدة. تخلّى عن هذا كله واستعراض عنه بمستقبل مجهول، ناهيك بالمخاطر التي تحيط بموقع المتتطوّع في حركة شعبية لمّا تنطلق بعد، وكانت تفتقد مقومات الأمان وسط بيئة عربية متفجرة ومعادية، ووضعت نفسها فوق كل ذلك هدفاً يكاد يكون جنونيًّا، هو تحرير فلسطين. لم أمس قط أي تردد من جانبه في شأن قراره بالعودة. لم يشر إطلاقاً إلى ما تركه وراءه، وأعطاني دائمًا الانطباع بالتزام متين لرجل حَدَّ مسار حياته وفق المبادئ الرائعة لتحرير وتغيير شعبه التي لم

يحدُّ عنها اطلاقاً. منذ ذلك الوقت ظل مناضلاً في صفوف فتح، ولكن لم أسمعه يوماً ينبع بكليشيات سخيفة أو بأدني تبجح. بمرور الوقت أصبح حنا يتمتع بسلطة ومكانة كبيرتين داخل الحركة، ولكن بخلاف كثير من نظرائه لم يُسْعِ إلى مرؤوسية ولم يتعال عليهم بمرتبته وإنجازاته المتفوقة.

على غرار كمال ناصر، تحدّر حنا ميخائيل من خلفية مسيحية، وهو شيء أشاطرها إياه معاً. وعند التفكير بالمسألة أجد ان ثلاثتنا تلقينا تعليماً متبايناً للغاية، وجئنا إلى النضال الفلسطيني من منطلقات متبااعدة تماماً. كمال كان بعياناً في الأصل، بينما كان حنا من خريجي «الكويكرز» وباحثاً في شؤون الشرق الأوسط، أما أنا فكنت غربياً تقريباً في تعليمي ومعرفتي. لكن لم يشعر أحد منا بأننا أعضاء في أقلية، بالرغم من أنها كانت كذلك بالطبع. كلّ منا بطريقته الخاصة اعتبر أن تراثه عربي - إسلامي وأن منظوره الثقافي أممي. كانت فلسطين هدفاً تحررياً وليس حركة محلية من أجل حكم ذاتي بلدي تحت وصاية أجنبية. نظرنا إليها باعتبارها جزءاً عضوياً في إطار حركات التحرر في العالم الثالث - علمانية وديمقراطية وثورية.

كان حنا، على سبيل المثال، باحثاً في الفكر الإسلامي العربي. ووفر ذلك بالنسبة له استمرارية تراثية للأجيال اللاحقة من العرب كي ينطلقوا من جديد في مساعيهم لتحقيق الانبعاث الوطني والحرية. من جهة أخرى، لم يشعر أحدهنا إلا بالفخر حيال خلفيتنا العائلية والطائفية التي ربما جعلتنا نبدو مختلفين بالمقارنة مع الكثيرين من زملائنا الفلسطينيين. لكن بالنسبة لنا نحن الثلاثة كانت المجتمعات المسيحية التي خرجنا منها بمثابة عناصر في فسيفساء أكبر من حركات عربية وإسلامية ومتعددة إلى العالم الثالث ومعادية للاستعمار، كنا فخورين بأن تكون جزءاً منها، قد يختلف عنها ولكنه غير منفصل أبداً. كان حنا وكمال يشيران إعجابي دائماً، أنا الذي أكتب العربية وأقرأها بطريقة عادلة، بفصاحة لغتها ووضوحها، مما جعلني أسعى مذاك إلى محاكاتهما.

وقفت إلى جانب حنا في اجتماع جماهيري في عمان قبل «أيلول الأسود» مباشرةً. كان عرفات يخطب من شرفة منزل صغير مُعلنًا «أننا» رفضنا «مشروع روجرز»، وأن القوات العراقية في الأردن التي يبلغ قوامها 15 ألف جندي أكدت للتو التزامها بالوقوف «معنا». أخذني حنا لملاقاة عرفات فور انتهاء خطابه، لكنه كان محاطاً بعدد كبير من الأشخاص مما حال دون التحدث بأكثر من التحايا الروتينية التي تسمح بها في العادة مثل هذه المناسبات. إلا أنني أتذكر بوضوح شعور حنا بالانزعاج في وجود عرفات. أعتقد أن كلينا أحسنّ بقوّة أسلوبه الخطابي الميلودرامي، لكن شعرنا أيضاً أنه بالرغم من قدرته على التحدث بلغة التحرر، فإنه كان ممثلاً عظيمًا وسياسياً متفوّقاً لا تربطه بالحقيقة إلا علاقة واهية. لم تقدم القوات العراقية أي مساعدة، بالطبع.

في الفترة من ١٩٧٢ إلى ١٩٧٣ أمضيت سنتي الأكاديمية في إجازة دراسية في بيروت حيث كنت ألتقي كثيراً بحنا، الذي بدأت أعرفه باسم «أبو عمر»، بصفته مسؤولاً عن الاتصالات بالطلبة والصحافيين وشرايع متنوعة من الوجود الفلسطيني في لبنان الذي أخذ بالتتوسيع. لم أعرف فقط أين مسكنه ولم أزره هناك، كما لم أعرف الكثير عن حياته الشخصية إلا في وقت لاحق. خلال تلك السنوات قبل وفاته في ١٩٧٦، بدا لي غارقاً تماماً في دوره كمسؤول سياسي في الحركة. وأثار إعجابي زهده المتناهي في الملبس ونمط الحياة. ازداد سمنة بعض الشيء، إلا أنني لم أره قط يلبس أي شيء سوى البيزة الكاكية. ولم يقد سيارة قط، ولم يستخدم في سلوكه إلا أسلوب الحديث البسيط البعيد عن التكلف تماماً. كان دائماً يحرص على الإنصات. ووحده بين رفافي الفلسطينيين كان عندما يسألني عن التطورات في الولايات المتحدة يتضرر فعلاً أن أجيب. في العادة عندما كان يُوجه إليّ السؤال نفسه من قبل بعض المثقفين و«الأبوات» الآخرين، كنت أنا الذي أضطر إلى الإنصات إلى محاضرة لمدة ٩٠ دقيقة حول ما يحدث في الولايات المتحدة، معظمها ملتفظ

من مجلة تايم وبورصة الإشاعات في بيروت. أتذكر أنني تحدثت مع حنا عن الحركة المناهضة للحرب في فيتنام، وعن نعوم تشومسكي وآخرين ممن كان يحترم أعمالهم، وعن التطورات في المجتمع الصناعي - العسكري. أعتقد أنه كان أصبح حينئذ ماركسيّاً، ولكن كم كان يختلف عن زملائه في الحركة اليسارية! كانت مفرداته مليئة باللاحظات عن المعاناة الإنسانية للبشر، عن الحرمان والنبل، عن المأساة والأمل، عن العجز والتفاؤل.

حدثثان في بيروت لا تزالان راسختين بوضوح خاص في ذاكرتي. غالباً ما كان حنا يزورني في غرفتي الصغيرة التي كنت استخدمها في منزلي كمكتب. وبينما كنا جالسين نراجع نبأ آخر غارة إسرائيلية على النبطية، عندما أنزلت طائراتهم الأميركيّة الرعب والعذاب بالمدنيين الفلسطينيين واللبنانيين الأبرياء، كنت متزعجاً جداً من وحشية أعدائنا إلى حدّ أنني سأله: «هل تشعر بأي كره إزاءهم؟». لم أُصب قط بمثل ذلك الذهول، أولاًً عندما عبر عن استغرابه لسؤالي وثانياً عندما قال «كلا، لا أعتقد أن في إمكانني ذلك». رأيت في لحظة واحدة أمرين: رقته بالجواهر كإنسان ومدى تفوق حنكته السياسية علىّ. كان قد ربط نفسه بحركة تقيه من المشاعر العابرة التي لا تفع كثيراً في النهاية، كي يمكن أن تتطور عوضاً عن ذلك فلسفة والتزام سياسيان بعيداً المدى. علمتني إجابة حنا هذه الكثير عن التفاني والصبر.

الحادثة الثانية وقعت في مطلع تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٧٢. كنت في المنزل مع عائلتي عندما رن الهاتف في وقت متقدم ليلاً. كان المتحدث حنا يسألني إذا كان في إمكانه أن يأتي مصطحبًا جان جينيه للقاءي. في البداية أعتقدت أنه يمزح، لأن جينيه بالنسبة لي من عملاقة الأدب المعاصر، واحتمال أن يقوم بزيارتني كان مثل احتمال أن يزورني بروست أو توماس مان. قال حنا: «كلا، أنا جاد. هل يمكننا المجيء الآن؟». حضرا بعد ١٥ دقيقة، وبقيا ساعات عدّة. كتبت في أماكن أخرى عما قاله جينيه وفعله خلال تلك الفترة، لكن دور حنا يحتاج إلى شيء من التعليق هنا. من الواضح من السجناء

العاشقون (*Le Captif amoureux*) - كتاب جينيه حول حبه للفلسطينيين الذي نُشر بعد وفاته - أن «أبو عمر» كان يمثل شخصية باللغة الأهمية بالنسبة إليه كدليل وصديق ومؤمن موضع ثقة. لم تكن لغته الفرنسية ممتازة لكنها كانت تفي بالغرض. وبينما رحت أتبادل الأحاديث مع جينيه تلك الليلة، كان حنا يجلس هادئاً في الظل، يعلق بين حين وآخر، ويجب على تساءلاتنا مطلقاً ضحكته على إحدى ملاحظات جينيه الثاقبة. لم يقحم نفسه قط في النقاش، لكنه ظل متواجاً بصبر وتواضع واقتدار. يبدو أن جينيه أحسّ بأن حنا، على غرار كثير من الفلسطينيين الذين صادقهم، كان يُمثل نوعاً من النقاوة وحتى لامبالاة شخصية غير أنانية كانت بالنسبة للكاتب الفرنسي العظيم تجسد جوهر الثورة الفلسطينية، بمرحها الرائع وقوتها الداخلية المذهلة ومُثلها الجميلة. تملّكتني تلك المشاعر نفسها تماماً إزاء حنا عندما جلس هناك مع جينيه. وأبلغني لاحقاً أنه أُعجب بجينيه بسبب نفاد بصيرته الشعرية إزاء «أعمالنا»، ولإحساسه بأن ذلك أكثر غنى من تحليل سياسي أكاديمي جاف. بجلوسه هناك كما فعل - ولو أن لقائي مع جينيه ما كان سيتم لولا حنا - جسد أبو عمر المبادئ السائدة السخية وغير التقليدية للثورة الفلسطينية. كانت لحظة استنارة بالنسبة إلىّ.

بعد أن بدأت الحرب الأهلية اللبنانية التقيت بحنا في بيروت بصورة متقطعة فقط، لكن بقينا دائماً على اتصال وثيق. وبصفته رئيساً لطائفة الكويكرز في لبنان، رعى والد زوجتي أميل قرطاس حفل زواج بسيطاً بين حنا وجهان الحلو وفق طقوس الكويكرز (كما يقضي القانون اللبناني)، وجمعتنا هذه المناسبة معاً في بعض مناسبات اجتماعية. أدركت حينها أيضاً كيف أن حنا بدأ ببطء يجمع حوله جماعة من أعضاء فتح المتماثلين في الرأي (كانت فتح بالنسبة إليه الحركة الوحيدة التي يمكن أن ينتمي إليها لأنها، حسب ما قاله لي ذات مرة، واسعة بما يكفي لتمثيل الجميع) الذين كانوا مستائين من الاتجاه السياسي للقوى المسيطرة. كان حنا مناهضاً لانتهاك السلطة، ومناهضاً

للإنفاق التبديري ونمط الحياة المبهرج، وكان من بين الأوائل الذين حذروا من النفوذ السيّء للبترودولار. ورفض بعد ذلك بوقت قصير أن تكون له أي علاقة بالصحافيين والشخصيات الأجنبية، مُعتبراً أن مهمته تكمن في إعادة تشريف «نا». وقد حافظ على أسلوبه المتروي والجذاب والمتواضع لمعلم موهوب بحق. لم يكن يلجم إلى التلقين أو التوبيخ. لكنه عَبَر بلا كمل عن إيمانه بمبادئ الكفاح الشعبي والتحويل الشوري التي كانت حاسمة لأي نصر فلسطيني حقيقي. أذكر ذات مرة أنه شكر لي حماقة التورّط الفلسطيني في الشؤون اللبنانيّة، وكانت نبوءته صادقة لأن ذلك التورّط أدى في النهاية إلى كارثة ١٩٨٢. لكنه نظر أيضاً بعدم ثقة إلى السياسات العربية التقليدية، التي كانت السياسة الفلسطينية أصبحت نسخة مبتذلة عنها. وأكثر من أي شيء احقر عبادة البندقية وعبادة الفرد: أدرك أنها تمنع إحساساً سطحياً وفورياً بالرضا، لكنها كانت تُستغل بسهولة بالغة من قبل العناصر الانتهازية وغير المبدئية.

خلال الأشهر التي سبقت وفاته أثار إعجابي كيف أن أفكاره المعارضة انتشرت داخل فتح في بيروت. أخبرني عن رحلة قام بها إلى فيتنام الشمالية وكيف أنها عزّزت اقتناعه بالتفاني المتسم بنكران الذات وبالتنظيم والانضباط الدقيق. بدأت أيضاً أحدهـ - ليس لدى أي معلومات أعتمد عليها باستثناء الأدلة غير القاطعة بعض الشيء من أصدقاء له - بأنه كان أخذ يثير قلق القيادة بمعارضته الجدية وتأثيره المتزايد على أولئك الذين كانوا يعملون معه. يجب أن أقول بكل أمانة وأسى أن اختفاء المشؤوم ثم وفاته اللاحقة في ١٩٧٦ بدت لي بأنها كانت مؤاتية جداً لتلك العناصر في فتح التي وجدت أن المعارضة للمناورة السياسية والمحسوبيّة ولوبي المبادىء تتجسد في صورة مزعجة تماماً في سلوك حنا وفكرة. جاء اختفاؤه بينما كان في ما يبدو أنه مهمة خطّط لها بصورة حمقاء، للتوجّه في قارب صغير وبدون حراسة من بيروت إلى طرابلس في مياه كانت تجوبها باستمرار دوريات تابعة للقوات الإسرائيليّة وميليشيا

الكتائب، نتيجة لتخطيط سيء للغاية وقدر كبير من الاستهتار غير المقبول. ولسنوات بعد النهاية المأساوية لحياته، غالباً ما فكرت بأن تلك الرحلة المشؤومة حرمت الحركة الفلسطينية من واحد من أكثر كواذرها مبدئيةً وإنسانيةً. لذا لم يكن غريباً أن كثيراً من أصدقائه، وخصوصاً زوجته الشجاعة جهان، رفضوا أن يقبلوا بحقيقة سقوطه في الأسر كشيء نهائي، وليس غريباً أن الكثيرين منا كانت لديهم مصلحة قوية في إبقاء جذوة الأمل في إطلاقه وعودته.

لكن يبدو لي أن حياته التي انتهت مبكراً بصورة مفجعة تكتسب حالياً أهمية أكبر. فحنا ميخائيل ليس بين المنتصرین في مسيرة السلام الحالية. ورفاقه في لبنان وأماكن أخرى لا يزالون في المنافي. والأسوأ من كل ذلك، في رأيي، أن الأفكار والمبادئ التي عاش ومات من أجلها، مبادىء التحرر الإنساني والتعايش الكريم بين العرب واليهود، والعدالة الاجتماعية والاقتصادية للرجال والنساء، كلها وُضعت في حال انحسار موقت ليس فقط بسبب لامبدية حزب العمل الإسرائيلي، بل وبسبب تخلي الحركة ذاتها التي انتوى إليها عن المواقف المبدئية. إن فئة سائدة جديدة في الحركة تشدد على واقعية براغماتية تدعو الآن إلى صدقة غير مشروطة مع الولايات المتحدة الأمريكية التي لا تزال تمنع إسرائيل ٥ بلايين دولار سنوياً ولا تزال تعارض تقرير المصير للفلسطينيين كما يُفهم هذا التعبير في أي مكان آخر في العالم.

وما هو أخطر من ذلك، ان هذه الفئة السائدة تعتقد بأن الصفقات بين كبار الممولين هي أفضل لـ «الشعب» من جهود الشعب ذاته. تركّزت حياة حنا ميخائيل كلها على راديكالية ثاقبة، لا تقنع بالكليشيات المبتذلة للسياسة كمشاريع أعمال، ولا تقنع بالشعارات الفارغة للديماغوجية الاحتفالية، وتزدرى ضعف الكفاءة والمحاباة. لقد أيد حنا ميخائيل المبادىء والمُثل ليست كأفكار تجريدية وهمية، بل كتجليات ملموسة في الحياة اليومية، بين رجال ونساء عاديين، للعربي واليهودي على السواء. وعند استذكار حنا

كصديق وكشخصية تاريخية في الكفاح من أجل الحرية والمعرفة الإنسانية،
نحتاج للقبول بما يعتبره فالتر بنيامين مهمّة المؤرّخ، وهي حسب قوله أن
يفصل المرء نفسه عن ما يُدعى بمسيرة التقدم، وأن يقدم بعده تاریخاً مغايراً
للاتجاه الرئيسي الذي يبدو متصرّاً.

كان هنا ميخائيل مفكراً بحق. ما ذكرته عنه ليس وصفاً عاطفياً أو مبالغة
فيه. فقد احتفظ دائماً بتواضعه وبساطته الأصلية المستمدّة من الكوبيكرز. لكن
كما ينبغي أن يكون عليه المفكّر، عاش وفقاً لأفكاره ولم يفصل قيمة
الديمقراطية والعلمانية لتناسب سادة جدداً ومناسبات جديدة.

وبالنسبة لكل الفلسطينيين اليوم، وفي تناقض صارخ مع التنازل الكبير
والاستسلام المذلّ لزعمائنا، يُمثل هنا ميخائيل نموذجاً للدور متميّز، رجلاً لم
يحطّ من شأن نفسه أو شعبه. لماذا؟ لأنّه عاش أفكاره، ومات في سبيلها.
هكذا بهذه البساطة. وبالمثال الذي ضربه يعطي هنا درساً لأولئك الذين بقوا
على قيد الحياة بعده.

مقدمة

المستشرقة الإيطالية بيانكا ماريا سكارسيَا أموريتي

بالنسبة لي حنا ميخائيل كان وسيقى «أبو عمر». عرفني عليه وائل زعير في روما سنة ١٩٦٩ على ما ذكر، وكان على الأرجح في طريق عودته من لقاء طلابي مهم في ميلانو. لم أكن أعلم أنه كان مستشراً وأن حقل اختصاصه هو الإسلام وتحديداً إسلام العصر الوسيط، إلى أن أرسلت إلى زوجته جهان الحلو منذ سنتين أطروحته طالبة أن أقرأها أخذًا بالاعتبار إمكانية نشرها. لقد فهمت أن أبي عمر لم يكن يريد نشرها إلا بعد تطويرها وإجراء بعض التعديلات عليها، لكنها تعديلات لم يتسع لها أن ترى النور بسبب النهاية المفجعة والمفاجئة لحياته.

التقيته لأنني كنت قد بدأت التعاطي مع الشأن الفلسطيني وقد اعتبرته، ببساطة، ممثلاً للمقاومة الفلسطينية. كنت قد سلكت المسار نفسه الذي عبره العديد من المفكرين من أبناء جيلي: مناضلاً يساريًا وعالميًا يرفع رأية الجزائر وفيتنام.

كانت مقاربتي الأولى للمسألة الفلسطينية بعد حرب الأيام الستة، من جهة بسبب رد فعل الرأي العام غير المتوازن والواضح الانحياز إلى المعادي الذي اعتبر الضحية، ومن جهة ثانية رغبة مني شخصياً، بعد تولي منصبي الجامعي عام ١٩٦٨، في أن يكون لعملي الأكاديمي الجامعي محتوى يتتجاوز المناهج التقليدية ويكون شاهداً، إلى أبعد مدى ممكن، على التزامنا الصادق بالواقع التي كنا ندرسها.

كان لقاونا مداعاة سرور بمعنى أنّ نوعاً من التلاؤم قد أخذ ينمو بيننا. وعلماً منياليوم أن المهمة قد جمعتنا، فإنّ بي ميلاً إلى أن أنسب ذلك إلى مساحة ثقافية مشتركة، بل خزان معرفة غَرَفَ منه كلانا؛ يخص العالم العربي والإسلام، وهو الذي قرَّب الهوة بين شخص مثله ينتمي إلى ذلك العالم، وإن لم يولد مسلماً، وشخص مثلـي من المحتم أن نظرته إلى ذلك العالم قد جاءت من خارجه، وإن كانت نظرة متعاطفة.

لكن ذكرياتي، ولا أحسِبُها شديدة الدقة (ذلك أنـ كليناً وافق على أن هوشي منه كان على حقٍ في قوله إنـ التاريخ يجب أن يُصنع لا أن يُروى)، تعيد مكان الصدارة إلى النواحي السياسية وأخصـ منها اجتماعـاً في منزلي مع المستشرق الفرنسي المعروف مكسيم رودنسون، وكان أبو عمر قد عبر عن رغبته في لقاءـه.

طـرة واحدة غير سياسية تعود إلى ذاكرتي من ذلك اليوم وهي تمتـّعـ بـسلطـة الشـمر والبرـقال الصـقلـيـ كما لو أنها أكلـة رائـعة غيرـ عـادـيةـ. قـمنـا بـنشـاطـات مشـترـكةـ وـعـقـدـناـ الـاجـتمـاعـاتـ كـماـ حـضـرـناـ العـدـيدـ مـنـهاـ. كانـ دـورـيـ دورـ المرـافقـ والمـترـجمـ، لكنـ فـيـ الحـقـيقـةـ كانـ مـيـخـائـيلـ يـتـمـتـعـ بـ«ـكـاريـسـماـ»ـ إـنسـانـيـةـ وـسيـاسـيـةـ استـأـثـرـتـ باـهـتـامـيـ أـكـثـرـ بـكـثـيرـ مـاـ تـوـقـعـتـ فـيـ الـبـداـيـةـ. فـلـوـ شـئـتـ أـنـ أـرـدـ الـفـضـلـ إـلـىـ ذـوـيـهـ بـتـعرـيفـيـ عـلـىـ تـارـيخـ فـلـسـطـينـ وـعـالـمـ الـمـقاـوـمـةـ الـفـلـسـطـينـيـةـ لـعـدـتـ بـالـفـكـرـ بـعـدـ وـائـلـ زـعـيـرـ إـلـىـ أـبـيـ عـمـرـ. أـسـتـعـيـدـ فـيـ ذـاـكـرـتـيـ بـعـضـاـ مـاـ قـمـنـاـ بـهـ، فـقـدـ زـرـنـاـ فـرـوـعاـ مـحـلـيـ لـلـحـزـبـ الشـيـوعـيـ، وـشـارـكـنـاـ فـيـ اـجـتمـاعـاتـ النـقـابـاتـ الـعـمـالـيـةـ، وـعـقـدـنـاـ لـقاءـاتـ مـعـ طـلـابـيـ (ـنـظـمـواـ خـلالـ وـاحـدـ مـنـهاـ اـعـتصـاماـ). عـرـضـتـ أـفـلـامـ، وـقـدـمـ الـكـثـيرـ مـنـ الـوـثـائقـ، وـنـظـرـتـ نـظـريـاتـ الـمـنظـمـينـ وـنـوـقـشـتـ مـعـ الـأـشـخـاصـ الـمـتـعـاطـينـ بـذـلـكـ الشـأنـ مـباـشـرـةـ أـيـ الـفـلـسـطـينـيـنـ كـانـ يـمـثـلـهـ أـبـيـ عـمـرـ. كـانـ ذـلـكـ عـلـىـ الـأـرـجـعـ عـامـ ١٩٧٠ـ أـوـ ١٩٧١ـ. فـيـ تـلـكـ الـفـتـرـةـ كـانـ الـحـرـكـةـ الـطـلـابـيـةـ ذاتـ اـتـجـاهـيـنـ اـثـنـيـنـ تـمـيـزـ أحـدـهـماـ بـشـعـارـ «ـفـلـسـطـينـ الـحـمـرـاءـ»ـ، وـالـثـانـيـ بـشـعـارـ «ـفـلـسـطـينـ الـحـرـةـ»ـ، لـكـنـ الـمـرـحلـةـ

آنذاك لم تكن تتبع أسباباً للانقسام والتناقضات داخل المقاومة الفلسطينية. لهذا السبب، ولسنوات عديدة، ورغم أن هؤلاء الطلاب استمر كلُّ منهم على رأيه حول ما يجب أن تكونه فلسطين المستقبل، فقد عملوا معاً متعاونين إلى أبعد حدود قدرتهم على التعاون.

لا أحسبني قادرة على تحديد التواريχ للقاءاتنا، لكنني أعرف أننا لم نلتقي بعد اغتيال وائل زعبيتر في العام ١٩٧٢.

لا أبو عمر ولا أنا كنا نُعلق أية أهمية على مستوى الوظيفة أو الرتبة الادارية لأيّ شخص كان يعملُ في المنظمة. لكنني علمتُ فيما بعد أنه (أبا عمر) كان قد انتسب عضواً إلى Tribunale Russell II التي كانت قد اتخذت من إيطاليا قاعدةً لها، ذلك ما أخبرني به ليليو باسو، رئيسها، بعد أن أصبحت واحداً من معاونيه المنتظمين.

علمتُ بصورة غير مباشرة، خصوصاً من جهان ، عن الأحداث في حياته، وإنني لأشعر شخصياً بما أكسبني إياه لقائي به وتعاوني معه من الغنى، كما أشعر بأسى متعدد الجوانب على أنني لم أفعل أكثر مما فعلت، ولم يتسع لي أن أعرفه في العمق أكثر مما عرفته، وإنني لاستطيع سماع صوته يشرح لنا الآن الأحداث الراهنة، لعلنا بذلك نتغلب على الشكوك وعلى التردد، ولم لا أقول على خيبات الأمل أيضاً.

منذ عشرين سنة تقريباً أعربَ د. ب. ليتل ، في مقال^(١) تناول دراسات وأبحاثاً عن الماوردي، عن أمله في أن تُنشر أطروحة حنا ميخائيل للدكتوراه^(٢). لقد أكد جازماً أن هذه الأطروحة تستحق «انتشاراً أوسع»^(٣)،

D.P. Little, «A New Look to the al-Ahkam al-Sultaniya», *Muslim World* (1974), PP. 1-18.

(١) الماوردي: دراسة في الفكر السياسي الإسلامي، أطروحة دكتوراه قدمها حنا ميخائيل إلى جامعة هارفرد، كامبردج - ماساشوستس، نيسان / إبريل ١٩٦٨ .

D.P. Little, *op. cit.*, P. 6. (٣)

ليس فقط لأنها جاءت بعناصر جديدة مثل التعريف بالماوردي باعتباره «مفكراً حرّاً»^(١)، وبالتالي عدم جواز اعتباره جزءاً من الأشعرية أو المعتزلة، ولكن أيضاً لأنها دراسة - بخلاف معظم الدراسات عن الماوردي التي استندت إلى واحد من كتبه فقط هو الأحكام السلطانية، أو حتى إلى جزء منه فقط^(٢) - شملت نتاج المؤلف بكامله وقدّمت نوعاً من التحليل «في العمق» مبنياً على مقارنة لأفكار الماوردي كما جاءت في نصوصه المختلفة.

إن العمل والتقييم هذين لا يزالان صحيحين في أساسهما كلَّ الصحة، ذلك أنه حتى رائعة هـ. لا ووست التي صدرت في الوقت ذاته تقريراً الذي ناقش فيه ميخائيل أطروحته^(٣) (والتي سأ testimه بفقراتها تكراراً) لا تسد الفراغ الذي أشار إليه ليتل. لذا فإنني أعتبره أمراً في غاية الأهمية أن يرى النور كتاب السياسة والوحى: الماوردي وما بعده: تقديرأً لفضل حنا ميخائيل وإسهاماً ثميناً في الدراسات الإسلامية الراهنة.

هذا السبب وحده يكفي تعليلاً لضرورة نشر كتاب ميخائيل، ففي الواقع الحال يكاد يصعبُ أن نزيد شيئاً على عمله في إعادة تركيب «فكر الماوردي». وحسب معرفتي، لم تصدر أية طبعة جديدة^(٤) لنصوص كتبها الماوردي تبرّر

Ibid.

(١)

Ibid.

(٢)

H. Laoust, «La pensée et l'action politique de al-Mawardi (364 - 450/ 974 - 1058)», *Revue d'Etudes Islamiques*, XXXVI (1968), PP. 11 - 12.

(٤) لذلك، لا نرى ضرورة لتحديث ثبت المصادر والمراجع الذي وضعه ميخائيل. فمن جهة، وكما يقول هو نفسه، إن هذا الثبت هو الذي استعمله على امتداد عمله، وبالتالي تحيل الحواشي إليه؛ ومن جهة ثانية، إن أحد أغراض هذه المقدمة هو الاعتراف بمدى ضآلة المادة الجديدة التي ظهرت حول الموضوع خلال السنوات الثلاثين المنصرمة. إلا أنه يجب التنويه هنا بأنَّ الموضوع قد أُخذ في معناه الأضيق، =

إجراء مراجعة عامة لنظرية السياسية. على العكس، فإن الكتابات التي درست في العمق أياً من النواحي المحدثة منذ ١٩٦٨ حتى يومنا الحاضر (مثلاً مقالن. كالدر^(١)) حول صلاة الجمعة ونظرية العدل في الحكم)، تؤكد استنتاجات ميخائيل خصوصاً حيال ناحيتين من نواحي فكر الماوردي. هاتان الناحيتان هما مدى شرعية التحديد في الممارسات الإدارية عن طريق إدماجها في مفهوم الشريعة، وتقدم مؤسسة الخلافة على ما عدتها من مؤسسات الحكم، وهو ما يشدد عليه تكراراً رغم إدراكه أن الخلافة كانت عهداً نوعاً من «الملكية الدستورية» (كما أشار كالدر^(٢) أيضاً) التي أدّعت الصدارة على المستوى النظري بقدر ما كانت - نظرياً - مصدر السلطة، وهذه السلطة كانت على كل حال فارغةً من أي مضمون.

الموضوع مدار البحث هو اختيار الإمام الذي يجب أن يؤمَّ المصليّن يوم الجمعة وهي، كما نعلم، صلاة ذات أهمية خاصة على المستويين، الديني لأنها صلاة الجماعة، والسياسي لأنها المقرُّ الذي يُذكَرُ فيه الخليفةُ وهو رأس السلطة المعترَفُ به. كان الماوردي يعتقد أنَّ الحقَّ في هذا الاختيار عائدٌ إلى الخليفة نفسه، أو إلى أحد مفوّضيه ممن يمتلكون السلطة الفعلية. إنَّ المقارنة

= أقصد فيما يتعلّق بالماوردي نفسه، وليس - كما قد يكون مقبولاً ظاهرياً - بالنظرية السياسية في الإسلام. على كل، لقد أعيد نشر الأحكام السلطانية في عام ١٩٦٦ ثم في باريس (منشورات لوسيكومور) في عام ١٩٨٢، والجزء الأول من كتاب أدب القاضي، تحقيق محبي هلال السرحان، نُشر في بغداد عام ١٩٧١. وأخيراً، ثمة طبعة جديدة من كتاب أدب الدنيا والدين، نشرت في بيروت عام ١٩٨٥ وقد علّق عليه محمد كريم راجع.

N. Calder, «Friday Prayer and the Juristic Theory of Government: (1) Sarakhsî, Shirazi, Mawardi», *Bulletin of the School of Oriental and African Studies*, XLIX (1986), PP. 35 - 47.

Ibid., P. 47.

(٢)

بما جاء لدى أحد معاصرى الماوردي، الشريف المرتضى (من الشيعة الإمامية توفي ٤٣٦ هـ / ١٠٤٤ م) تدعم رأي الماوردي هذا، وهو محاولةً تجديديةً لاستيعاب المؤسسات السياسية آنذاك، كما كان ينظمها ويديرها موظفو البلاط، في إطار الفقه^(١). في الواقع إنّ الشريف المرتضى، في بحثه موضوع صلاة الجمعة^(٢) بالذات، يحاذر، بوعيٍ كامل، طرح أية مقوله تتعلق بمشكلة اختيار الإمام، ويكتفي بالإقرار بمشروعية الحاكم القائم، وتحديداً حّقّه بالإمامية حين يكون موجوداً. ثم يضع تراتبيةً بمن يجوز له أن يؤمّ المصليين أو لا يجوز وذلك دون أن يولي الوظيفة أية أهمية. في هذا المنحى يتلاءم موقفاً السريخي والشيرازي^(٣) (الذى جاء تحليله في المقال المذكور أعلاه) وهو غير موقف الماوردي، علماً بأنّ المؤلف الشيعي يقرّ بإمكانية الرفع من شأن دور أهل العلم والإداريين، وهو الدور الذي تضاءل شأنه مع الماوردي لدرجة أنه اعتبره ليس أكثر من تعبير عن السلطة^(٤).

هناك جانبٌ من الماوردي ما فتىء موضوعاً لإعادة النظر المتكررة، وأعني بذلك وضع أعماله في سياقها التاريخي. ففي حين يركّز ميخائيل اهتمامه على تطور النظريات التاريخية عهذاك، ويعرض لنا صورةً متشابكة لأطراف للجدل السياسي القائم بين أهل الفكر محاولاًً من منظاره، استطلاع

(١) *Ibid.*, P. 44.

(٢) الشريف علي بن الحسين المرتضى، *جملُ العلم والعمل*، تحقيق رشيد الصفار، النجف، ١٩٦٨، ص ص ٧٤ - ٧٦.

(٣) هذا ضرب من ضروب الولاء الشكلي للسلطات القائمة، وقبل ذلك لـ «العلماء»، في أثناء «غياب» الإمام. انظر: W. Madelung, «Authority in Twelver Shiism in the Absence of the Imam», in *Religious Schools and Sects in Medieval Islam*, chap. X, Variorum Reprint, London, 1985, PP. 163 - 73, and Particularly P. 166.

(٤) Calder, *op. cit.*, P. 47.

أحداث تلك الحقبة وتياراتها، ومُورداً الأمثلة على اتجاهاتها ومدارسها التي اتفق معها الماوريدي أو خالفها، فإن النقد الأقرب عهداً يولي تحليل الدور السياسي للماوريدي صدارَة اهتمامه، ويصنف هذا الدور على أنه بابُ الولوج إلى فكره.

بهذا المعنى، فإنّ مقال لاووست المذكور أعلاه^(١)، والذي يُعتبر مرجعاً ومثلاً^(٢)، مهمٌ وأساسيٌّ. ينطلق لاووست من القول إنّ الأحكام السلطانية هو مصنفٌ تمّ وضعه بناءً لطلب السلطة الحاكمة بغية الدفاع عن شرعية الخلافة العباسية وإعادة الهيبة والسلطة إليها بقدر ما كان ذلك ممكناً^(٣). هذا يقودنا إلى افتراض حول تاريخ لوضع النصّ يعود إلى ما بعد العام ١٠٣٩ م، وبخاصة إلى تفسير قراءة أحكام الماوريدي المتعلقة بالتاريخ الإسلامي الأسبق، وتحديداً غياب أي شكل من أشكال النقد للخلافة الوراثية «التقليدية»، بما فيها الخلافة الأموية التي أزاحها العباسيون، وذلك كما يثبتُ من تبرير عمل يزيد ضد الحسين بن عليٍّ في كربلاء. ولكن الدافع الأساس يبقى الحاجة إلى احتواء الانقلاب الذي تمثّل بالإسماعيلية المنتصرة في القاهرة على يد الفاطميين، وكذلك تحدي سلطة الوزراء البويعيين الذين كانوا هم أيضاً من الشيعة، وإنْ بقيت مسألة انتمائهم إلى الزيدية أو الإثنى عشرية غير محسومة. نضيف إلى ذلك مشكلة العلاقة مع السلطة الصاعدة للسلاجقة، وقد انتهى الأمر بفضل الماوريدي إلى القبول بمبدئياً بالسلطنة السلجوقية وسيلةً مساومةً مع البويعيين من جهة، ووسيلةً معارضةً ضدّ الفاطميين من جهة ثانية.

(١) انظر الحاشية رقم ٣، ص ٢٣.

(٢) انظر على سبيل المثال: R.P. Mottahedeh, *Loyalty and leadership in an Early Islamic Society*, Princeton University Press, 1980, P. 188; Mustapha Hogga, *Orthodoxie, Subversion et Réforme en Islam, Gazali et les Seljuqides*, Paris, 1993, PP. 34 - 5.
H. Laoust, *op. cit.*, PP. 30 - 1.

(٣)

إن أهمية المهام الدبلوماسية للماوردي بين عامي ١٠٣٢ م و ١٠٣٨ م (راجع مقال لاووست^(١)) تكمن في ما يقيمه الدارسون من تداخل وتكامل بين عمل الماوردي من جهة، الذي كان من جملة ما أثبته استحالة خلع لقب السلطان الأعظم أو ملك الأمم أو ملك الملوك على أمير البويمين - وهو اللقب المحصور بال الخليفة دون سواه - (رغم أن هذا الرفض عرض للخطر المفاوضات حول مستحقات الخليفة)، وبين النظرية التي يشرحها الماوردي في الأحكام^(٢) من جهة ثانية.

ومع أن الماوردي ربما كان داعيةً عباسياً جَهَدَ في الدفاع عن الخلافة أثناء فترة تاريخية كانت تمُّ خلالها في أزمة، يبدو لي اختزالاً في غير محله أن تُقصِّر المسألة على تعليل من هذا النوع. في الواقع إنَّ في ذلك إلغاءً للأهمية النظرية لعمل الماوردي أو تقليلًا منها، علماً أن عمله مهمٌ في حد ذاته بصرف النظر عن الحقبة الزمنية أو الحالة المتغيرة التي كُتب فيها. كما ذكرتُ من قبل، لقد اختار حنا ميخائيل التركيز على أهمية هذه النظرية عبر مقارنة منتظمة بين ما كان قد تم تطويره قبل الماوردي وبين ما قبلَ به أو رفضه من جاءوا بعده بتأثيرٍ مباشرٍ منه.

كذلك، فإن الاستمرار بتكرис الاهتمام بعمله إنما ينبع حصرًا من تأثيره في الفكر السياسي الإسلامي. إن للماوردي أقوالًا يُسْتَشَهِدُ بها في كل ملخص تقريباً للفكر السياسي الإسلامي في العصر الوسيط^(٣)، وإن كانت الآراء فيه

(١) *Ibid.*, P. 77 ff.

(٢) وحسب ما أشار لاووست، فإنَّ بوسع المرء، مثلاً، أن يستدلَّ على تاريخ وضع النص من حصيلة هذه المهام الدبلوماسية.

(٣) انظر: T. Nagel, *Staat und Glanhengemeinschaft im Islam*, Zurich & Munich, 1981; E.I.J. Rosenthal, «The Role of the State in Islam: Theory and the Medieval Practice», *Der Islam*, 1973, PP. 1 - 28.

وكذلك وجيه كوثاني، الفقيه والسلطان، بيروت، ١٩٩٠، ص ص ٢٢ - ٢٧.

تبالين. البعض اعتبر أنه أُعطي أهميةً تفوق ما يستحق^(١)، فيما رأى البعض الآخر أن أعماله تشكل أساساً يجدر اعتماده^(٢).

لكن المسألة التي يُساء عرضها بهذه التعبير، يأتي عملٌ ميخائيل فيساعدنا على إعادة بنائها من الأساس. الواقع أننا لو انطلقنا من الصورة التي يقدمها لنا، حيث يوضع الماوردي في سياق يبدأ من ابن المقفع وصولاً إلى ابن تيمية، لاتضح لنا أن بالإمكان تكوين حقبة لتطور النظريات السياسية تمتد ما بين نهاية القرن الثامن والقرن الثالث عشر الميلاديين. هذه الحقبة تشمل أوج ما بلغته الخلافة العباسية، ثم بداية انحدارها وتهاويها وصولاً إلى اختفائها النهائي عن المسرح السياسي.

الماوردي نفسه كان مدركاً أنه مثلَ مرحلةً حاول فيها أن يحسّم نتيجتها باتجاه معين. من هنا قوله: «وقد أوجزتُ في هذا الكتاب (تسهيل النظر وتعجيل الظفر) ما أحكم المتقدمون قواعده»، لكنه يجزم أيضاً في النص نفسه بأنَّ الكتابات السابقة لا تشكّل بدليلاً كافياً عن كتاب يوضح الشريعة الإلهية ومبادئ الحكم المعروفة، ويبيّن في الوقت نفسه «موافقاً (لأحكام) الدين ومطابقاً (لأحوال) الدنيا»^(٣).

سنحاول استعادة صورة تلك الحقبة. في البداية، وإذا استثنينا الأفكار السياسية الواردة في الأبحاث المختلفة المتعلقة بالخارج، فإنَّ كتاب نصيحة الملوك أو سياسة الملوك، يعرض لنا جانباً واضحاً من الصورة التي شاءت السلطة العباسية توسلها لتبني الأيديولوجية المفروض فيها ضمان الإجماع،

(١) د. ب. ليتل، مثلاً، عندما يحلل (م. م. ، ص ص ٧ - ٨) العلاقة ما بين أعمال الماوردي وأعمال ابن الفراء.

(٢) يقول لاوست (*Les Schismes dans L'Islam*, Paris, 1983, P. 270) إنَّ الأحكام السلطانية تُعتبر من بين أهم الرسائل الموضوعة حول الفقه السياسي حسب المذهب السنّي، إلى جانب السياسة الشرعية لابن تيمية..

(٣) انظر أعلاه.

وذلك بصرف النظر عما يفعله الخلفاء واقعاً. هذه العملية رمت إلى تنظيم الأفكار التي كانت لا تزال ثابتةً حول مفهومي السلطة والدولة. إن ارتباك هذا الإخراج، رسمياً أكثر منه واقعياً، على المثال الساساني^(١) سمح لأولئك الذين أنجزوا أعمالاً مشابهة، كما للذين فرّضوا إنجازها إلى سواهم، بالإبقاء على نوع من الالتباس يمكن أن يكون مفيداً في حال الخلاف على الأيديولوجية الناشئة. من ناحية ثانية يمكننا التثبت من ذلك بمقارنة بين الأهداف التي رمى إليها كتابه *نصيحة الملوك*، وبين فرض رؤية تاريخية كانت في طريقها إلى أن تصبح تاريخاً رسمياً (الطبرى أهم الأمثلة على ذلك)، وهو التاريخ الذي يتبع خطّ السلطة الحاكمة^(٢). هذه المرحلة الأولى تبعتها مرحلة ثانية كأن للماوردي نفسه أن يضع خاتمتها. إن اللامركزية التي كانت تشهدها الإمبراطورية، حيث كانت الطاعة للخليفة قائمة (كما في الولايات المشرقة الإيرانية) أو حيث كانت تلك الطاعة موضع نزاع (عبر النشاط الشيعي والإسماعيلي على الأخص)، لم تكن تحولت بعد ظاهرة غير قابلة للتغيير. أما التنظيم الذي كان قد تم إنجازه في القرون السابقة، وخاصة في القرنين التاسع والعشر، فقد بدا أنه كان قد أصبح إلى حد ما جزءاً من الضمير الإسلامي الجماعي. ويشمل هذا، فيما يشمل، الافتراض أن فكرة الوحدة - وحدة السلطة ووحدة الدولة ووحدة المجتمع - أمر لا يمكن التنازل عنه عند تحديد نهج انسان ما أو طريقة عيشه. علينا مراجعة ابن تيمية من جهة وابن خلدون من جهة ثانية بالنسبة لعدديّة السلطة والدولة بحيث تقبل ليس فقط

(١) انظر : B. Scarcia Amoretti, «A proposito dell'ideologia mercantile negli *Specchi per Principi* nell'Islam medievale», in *Mercati e Mercanti nell'alto Medioevo: l'area euroasiatica e L'area mediterranea*, Spoleto, 1993, PP. 799 - 826.

(٢) Idem, «Islamic Studies between acculturation and tradition: Some remarks», in *the East and the Meaning of History*, Rome, 1994.

كواحد محسوم بل أيضاً كعنصر لا يثير الشك أو التساؤل حول وحدة جماعة المؤمنين (وهي الوحيدة الوحيدة التي بقيت ممكنةً وموثوقةً في ضوء كونها مبنيةً على الارادة والالتزام الشخصيّ، وليس بالضرورة على مؤسسة يُديرها أفراد^(١)).

مرحلةً ما بعد الماوريدي تمثلت بمن كان أشبه بالرمز لها، وهو نظام الملك^(٢) الذي جاءَ شرحاً غير المنازع عن العلاقة بين النظرية والممارسة مبنياً بكلّيته على صحة الرؤية التاريخية (وهذا أيضاً نسب إلى الماوريدي كما قلنا آنفاً). نظامُ الملك لعب دور الطرف المقابل (أو المعاكس إذا شئت) للغزالى الذي وضع خاتمة لعمل «التنهيج». وكانت النتيجة أن تطور النظرية السياسية (وهذا ما يبرهنـه ابن تيمية وابن خلدون) سار جنباً إلى جنب مع إعادة تأكيد صحة تنظيم الغزالى. لقد بدا كما لو أنَّ المفهوم الذى نادى به المؤسسة القائمة (السنّية)، الذى بقى متقلباً حتى مجىء الغزالى، تكشف إلى «نظام» فكري متزمن (اورثوذكسي) بدأت تأثيراته المتشددة تُقابل بالرفض. إنَّ مؤلفاً كبادى Badie^(٣) مثلاً يبني تحليلاته لمصادر الفكر السياسي الإسلامي في العصر الوسيط على ثلاثة مؤلفين: الماوريدي، وهو يصنفه مجدداً^(٤) لأنَّه اعتبر أنَّ الخليفة له الحق بتفويض ممثليه ما يرتهيه من سلطة، وفي الوقت نفسه اعتبر

(١) انظر، دعماً لفرضية التحقيق المقترحة هنا وبشكل أعمَّ حول موضوع الجماعة، كتاب *لامبتون المكرّس خصيصاً للماوريدي* A.K.S. Lambton, *State and Government in Medieval Islam*, Oxford University Press, 1981, PP. 83 - 102.

(٢) الإشارة هنا هي، طبعاً، لـ: *سياسة نامه*.

(٣) (الاقتباس هنا من الترجمة الإيطالية، جنوى، ١٩٩٠، ص ص ٤٢ - ٤٦). B. Badie, *Les deux Etats*, Paris, 1986.

(٤) انظر أيضاً: A. al-Baghdadi, «al-Mawardi's Contribution to Islamic Political Thought», *Islamic Culture*, 58 (1984), PP. 327 - 31.

مؤسسة الخلافة مشمولةً بالوحي؛ وابن تيمية، الذي يثبتُ حسب رأيه، العبور من حالة الشرعية إلى حالة الضرورة المذكورة أعلاه؛ والغزالى، الذى ينطلق من الحاجة الأساسية لصون النظام الاجتماعى فينظر ليس فقط لرفض الحق بمقاومة سلطة غير عادلة أو غير ذات كفاءة، ولكنه ينقل أيضاً التفكير في مسألة السلطة من أصلها الالهي إلى مآلها النهائى، وهذا يمكن تلخيصه كما يلى: «لكي تكون السلطة شرعية يجب أن تكون أولاً موجودة. الناس يجب أن يقدموا الطاعة، الأمراء والخلفاء عليهم احترام شريعة الله تحت إشراف العلماء، وبذلك يتوافر الدافع نظرياً وسياسياً للتسليم بـ«الأمر الواقع»، وهو ما ميزَ الجدل السياسي في القرون التالية»^(١).

إن أهمية الماوردي التجديدية ومدى صحة الصورة عن الحقبة الموصوفة أعلاه يمكن التتحقق منها بطريقة أخرى، وهي مقارنتهما بالأدب السياسي لحركة الشيعة الإمامية مثلاً، فهذه الحركة التي لم تشكل الخطير الذي شكلته الإسماعيلية على الخلافة قد «ناسبت سياسياً البويعيين الذين كانوا أصحاب السلطة الحقيقيين في بغداد بعد العام ٩٤٥ م»^(٢). هذه المقارنة ليست الأولى من نوعها^(٣)، ولكن يجب أن ننظر إليها في إطار لا يكتفي بمجرد وصف الجو الأيديولوجي الثقافي لتلك الحقبة.

يقول هنا ميخائيل، مستشهدًا بكاتب ثقة هو الكليني، إن الشيعة الإمامية في زمن الماوردي كانت قد انتقلت من السياسة إلى الأخلاقيات بعد

(١) توضيحاً لمعنى المصطلحات انظر: B. Lewis, «On the quietist and activist traditions in Islamic political writing», *Bulletin of the School of Oriental and African Studies*, 49 (1986), PP. 141 - 7.

(٢) انظر «مقدمة» سيد حسين نصر لـ كتاب الإرشاد للشيخ المفید London, 1981, P. xxii.

(٣) انظر على سبيل المثال: لاوست، مرجع مذكور سابقاً، ص ٤٥ وما بعدها.

أن تأكّدت أن مقاليد السلطة أبعد من أن تتمكن من الوصول إليها^(١). يصحّ هذا الكلام تماماً إذا اعتبرنا أن قبول السلطة الرسمية، وأن المملكة المثلية شأن مؤجل حتى ظهور المهدي، دعوة إلى الطاعة في هذه الحالة الموصوفة.

ييد أنّ هذا القول لا يصحّ من ناحية أخرى إذا أخذنا بعين الاعتبار النطاق الذي بلغه التاج السياسي (حتى لو كان نظرياً بحثاً) للإمامية. إنّ نصاً ككتاب الإرشاد للشيخ المفيد، وهو خلاصة جامعه شاملة لحياة الأئمة وُضعَ حوالي العام ٩٩٠ م^(٢). يمكن تفسيره سياسياً إذا حلّلنا القسم المتعلق بعلي كمعادل غير مباشر لمعنى الإمامة والخصائص التي لا بدّ للشخص الذي يمثله على من التحلّي بها. إنّ النظرية القائلة بأنّ الرجل الأفضل هو وحده المقدّر له أن يتولّ الإمامة قد أخذ بها فعلاً، لكن يجب اعتبارها تمهيداً لما قاله الشيخ المفيد نفسه حول مبادئ الإمام الغائب التي، وإن وردت في تعابير نسورية، إنما تُجملُ فكرة الحكم العادل في ظل الرؤية الثانية للحاكم والممحوم^(٣).

الشريف المرتضى، في النص نفسه الذي استخدمناه في بحثنا حول صلاة الجمعة^(٤)، يفتح فصله حول الإمامة بالقول إن وجودها حاجة في كل حقبة حتى تقرب الناس من الخير وتبعدهم عن الشر. بعد هذا فقط، وبعد أن يعدد صفات الإمام (كونه الأفضل والمعصوم)، يُقدم نفسه كشيعيّ بمعنى أنه أعطى كلامه قيمة نظرية صرفاً في الوقت الذي كتبه فيه.

من ناحية ثانية يُمكننا أن نعود إلى المقارنة عندما يصفُ المرتضى العدلَ الذي يجب أن يُميزِ الإمام. كل هذا يقود إلى الاستنتاج أن الفكر السياسي

(١) انظر أعلاه.

(٢) انظر الحاشية رقم ٢، ص ٣١ (الترجمة هي لـ I.K.A Howard).

(٣) المصدر نفسه، ولا سيما ص ٥٤ وما بعدها.

(٤) انظر الحاشية رقم ٢، ص ٢٥. ليس هذا انتقاء معيناً، إذ يبدو لنا النص دليلاً كونه «إيجازاً» أو ثبناً للمواضيع المبحوثة بطريقة أو بأخرى.

الشيعي في زمن الماوردي، كما فكره هو بالذات، وقع في موقع الوسط بين موقف واقعي في مواجهة الوضع القائم، وبين تأكيد المبادئ الأساسية للنظرية التي تقوم عليها العقيدة المعترف بها. هذا مع إمكان شرعة العمل الممكن توقيعه في ضوء الظروف وذلك دون إسقاط فرضية أن تأتي النتيجة مختلفة في مستقبل غير معروف. هنا كأننا نقول إن خط الماوردي حيال العناصر التي يعتبرها الدارسون تجديدية جاء موازياً، أو حتى سابقاً، لخط الشيعة الإمامية التي كان من الضروري أن تجدد نظريتها السياسية. بالنسبة للمذهب الشيعي طبعاً هذه مجرد تلميحات أو قل اقتراحات أكثر منها جملة تقريرية، لكنها تسمح لنا بوضع نهاية لمرحلة معينة في تطور الفكر السياسي، وفتح المرحلة التي تليها والتي وجدت أكمل تعبير عنها في متتصف القرن الثالث عشر. في الواقع حين نقرأ رسالة الإمامة^(١) لناصر الدين الطوسي، وهي مبحث مهم في النظرية السياسية يتبيّن لنا الفرق الشاسع بين الفكريين. فمن جهة لدينا معلومة مهمة - كون الشيعة لم يتسلّموا الحكم - وهو الأمر المعتبر من المسلمين لدرجة أنه لا يُذكر حتى بصورة غير مباشرة عبر التشديد على القيمة الرمزية للغيبة وتوقع الظهور، وهم المسألتان اللتان تُذكران لماماً باعتبار أن ذلك ليس تلاعباً عبيداً بالذين يؤمنون بالله العلي العظيم، القدير والحكيم^(٢). ومن ناحية ثانية فإن البحث مبني على المنطق ومؤلفه يبدو راضياً بالإقرار بالتلازم الرسمي الذي لا حاجة به أساساً إلى أن يُترجم إلى عمل سياسي ولا هو مطلوب منه ذلك.

كل ما قلناه حتى الآن يُبيّن كم هي مدينة الدراسات الإسلامية في العصر الوسيط لهذا الكتاب الذي نحن بصدده الآن. لكن سبباً سياسياً غير معلن

B. Scarcia Moretti, «La Risalat al-Imama di Nasr al-din Tusi», (١) *Rivista degli studi Orientali*, XLVII (1974), ص ٢٦٣ - ٢٦٢ (الترجمة على ص ٢٧٤).

(٢) المصدر نفسه، وخاصة ص ٢٦٢، والتعليقات التي تليه، ص ٢٦٣ - ٢٦٤.

يُكمن وراء نشره: إن الصحوة الإسلامية الراهنة تبحث عن منابعها في شخصيات محددة من العصر الوسيط، وواحدٌ منها طبعاً هو ابن تيمية. إن أحد الكتاب الم موضوعين ومن ذوي الاهتمام يخبرنا أن عملَ ابن تيمية «يشكّل جهداً فكريّاً يكاد لا يُضاهى بغية مقاربة مشكلات الإسلام في الفترة التي تلت سقوط بغداد مباشرةً، وذلك في ضوء المثال الذي طوره السلف من أهل السنة والجماعة الذين أرسوا أسس النّظام السنّي سياسياً وقضائياً ودينياً»^(١). كذلك يخبرنا أن الفضل في تأكيد «وحدة الأمة والدفاع عنها عبر الكتابة ضد البدع والجهاد ضد الاعتداءات الخارجية»، إنما يعود إلى ابن تيمية بالذات.

والآن إذا صَحَّ أن تاريخ الفكر الإسلامي في العصر الوسيط قد سلك خطأً متواصلاً سمه التغيير والتعديل وليس الانقطاع أو الفراغ، فإن الإشارة إلى الماوردي (منظّر آخر من طبقة ابن تيمية^(٢) بل هو سابق له)، عند التطرق إلى توضيح الأطر لبعض المواقف فيما يسمى اليوم الإسلام الحركي الراديكالي، تصبح إشارةً مُسوغةً.

ناقش هنا ميخائيل أطروحته عام ١٩٦٨، ولم يكن يومها أي شيء يشير إلى ما شهدنا من أحداث متعاقبة في المجال الإسلامي. لكننا لا نستبعد أن تكون دوافعه لاختيار موضوعه قد شملت دافعاً تنبؤياً هدفه التحقق مما إذا كان الماضي يقدم معطيات لإمكانية إحياء النشاط الإسلامي، وبالتالي إذا كان هناك تتابع منطقي (ليس أصولياً ولا مذهبياً) يسمح بالبحث عن جذور لا تتناقض مع الحداثة أو كل متطلبات الحداثة في المجال السياسي، يمكن

(١) نشير هنا إلى صادق سلام (*Etre Musulman aujourd'hui*, Paris, 1989). وقد اخترنا هذا المؤلف لأنّه لا ينسجم - كما هو واضح - مع أي حركة محددة أو فئة معينة.

(٢) بالإضافة إلى الحاشية رقم ٢، ص ٢٥، انظر العديد من أعمال جب روزنتال المدرجة في ثبت المصادر والمراجع، وكذلك: E. Sivan, *Radical Islam, Medieval Theology and Modern Politics*, New Haven, CT, 1985.

رصله في تلك المعطيات.

من ناحية ثانية، لا بد أن يكون ميخائيل واعياً الجدل^(١) الذي بدأ في عهود الاستعمار واستمر في عهود الاستقلال الأولى خصوصاً في العالم العربي، والذي دار حول التنديد بالأنظمة السياسية الجائرة وإعادة إحياء المفاهيم التي تعتبر الثورة عليها واجبة. الحاجة إلى عاهل (أو ملك)، والتي أفترضت في بعض الحالات فقط عودة إلى الخلافة^(٢)، قد ثبتت منذ إلغاء حق السلطان (أو الحاكم) غير ذي الشوكة والكافية بأن يطلب الطاعة. هناك موقف مشابه لهذا الموقف منتشر اليوم أيضاً.

إن الثورة الإيرانية جاءت ضد شخص معين (الشاه) أكثر منها لأجل شخص آخر (الفقيه). إن الالتباس المتعلق بمعنى الحكم الإسلامي - وهو التباس ينبع متلازماً كالشعار من الواقع أن بعض الناس، وبالمنطق نفسه تقريراً، يعتبر أن الحكم الأكثر مطابقة لروح الإسلام الأصلي هو الحكم الجمهوري، والبعض الآخر يرى العكس تماماً مفضلاً الحكم الملكي^(٣) - هذا الالتباس يمكن تجاوزه بالاستناد إلى الانسجام الأساسي بين التعريفات المعتمدة ل מהية «العدو»، أي الغرب، وأهم من ذلك لكل من شابة العدو أو قلده. لا شك أن ذلك يثبت المثال الإسلامي السياسي أو يعطيه صدقية، على الأقل بتعابير عامة. إن مسؤولية عدم تحقيق هذا المثال تحقيقاً واضحاً تُنسب

(١) انظر: B.S. Amoretti, «La concezione de (Leader): religione e politica nell'Islam», *Rassegna di Teologia*, XXVI (1985), PP. 514 - 28, particularly P. 523 ff.

(٢) مثلاً، المهديّة في السودان من جهة، والحركة المناصرة للخلافة في الهند إبان العشرينات من جهة أخرى.

(٣) الحالة الأولى يمثلها الخميني في ولاية الفقيه، والثانية المغرب، انظر F.Burgat, W. Douall, *The Islamic Movement in North Africa*, University of Texas, Austin, TX, 1993, P. 43.

إلى عدم وجود «السلطان العادل». المثال على ذلك نجده في كتاب الفريضة الغائية لمؤلفه عبد السلام فرج عندما يقول إن القوانين التي تحكم المسلمين اليوم هي قوانين آثمة... فمنذ الإلغاء النهائي للخلافة عام ١٩٢٤، أستؤصلت كل شرائع الإسلام واستبدلت بقوانين فرضها الآئمون الكافرون...^(١). على كل حال، نحن لا نعثر على أي صدى لنظرية الماوردي حول الخلافة في الفكر الإسلامي الراهن، علماً بأنه من اللافت أن منظراً مثل الماوردي ينقل الخصائص المفروض توافرها في الخليفة إلى مجلس أهل الشورى، أعلى سلطة في الدولة، ومن بعد ذلك فقط إلى رأس الدولة^(٢).

سيّد قطب نفسه يتخذ موقفاً مشابهاً حين يقول إن أتابورك ما كان يجب أن يلغى الخليفة رغم كون الخليفة مجرد نائب عن الجماعة في تنفيذ الشريعة الإلهية، ولا يملك أي حق أو سلطة سوى ذلك.^(٣)

في الفكر السياسي المعاصر يُعتبرُ الموضوع السياسي الأبرز هو العلاقة المتداخلة بين المجتمع و«الرئيس» حسب مقوله ابن خلدون^(٤). لكن على المجتمع القيام بالمهامات التي اعتبرها إسلام العصر الوسيط وبخاصة الماوردي من اختصاص الحاكم. هناك عنصران اعتبرهما الماوردي مهمين في تعريفه الموضوع السياسي، وهما يُعتبران بالأهمية ذاتها في الأيديولوجية الإسلامية في الوقت الراهن.

العنصر الأول هو وجوب الجهاد ضد أولئك الذين يرفضون الإسلام

(١) انظر: G. Kepel, *Le Prophète et le pharaon*, Paris, 1984, P. 186 ff.

(٢) انظر: J.E. Esposito (ed.), *Voices of Resurgent Islam*, Oxford University Press, 1983, P. 124 ff.

(٣) انظر: O. Carré, *Mystique et Politique*, Paris, 1984, PP. 191 - 4.
The *Muqaddima*, translated by F. Rosenthal, New York, 1958, Vol. 1, P. 385 ff.

بعناد حتى بعد دعوتهم إلى الالتزام به، وذلك حتى يعترفوا به أو يدخلوا حالة الحماية أي يصبحوا من أهل الذمة^(١) (بحسب الماوردي)، وال الحرب الهجومية... الهدافـة إلى إسقاط المؤسسات السياسية القائمة، أو على الأقل إجبار الذين في موقع المسؤولية على دفع الجزية وذلك إيذاناً باستسلامهم...^(٢). جهـد ديناميـكي فاعـل وناشـط لإلغـاء القوانـين والسلطـات و... التنفيـذ العمـلي لرسـالة الإسـلام بصـيغـة نظام يضـمن حـكم النـاس طـبقـاً للشـريـعة... (بحـسب شخص كـسيـد قـطب).

العنـصر الثـانـي هو العـدل وـهو مـوضـوع رـئـيسـي في كـتاب مـيخـائيلـ. وـالـعـدل، حـسبـ المـاورـديـ، هو صـفـة لا غـنـى عنـها لـمـن يـتـخـبـونـ الخـلـيفـةـ (أـيـ أـهـلـ الـاخـتـيـارـ)، وـلـلـذـين يـطـمـحـونـ إـلـىـ هـذـاـ المـنـصـبـ أـيـ أـهـلـ الإـمامـةـ^(٣). كـذـلـكـ فإنـ العـدلـ هوـ المـنـطـلـقـ وـالـغاـيـةـ الـنـهـائـيـ لـلـإـسـلامـ فـيـ بـعـدـيهـ السـيـاسـيـ وـالـاجـتمـاعـيـ بـالـنـسـبـةـ لـمـسـلـمـيـ الـيـوـمـ^(٤). وـالـإـشـارـةـ إـلـىـ العـدـلـ باـعـتـارـهـ الـمـعيـارـ الـمـوجـّـهـ لـلـعـملـ الـإـنسـانـيـ لـاـ تـحـتـاجـ إـلـىـ تـعـلـقـ لـوـ لمـ يـتـعـلـقـ الـأـمـرـ بـمـعـلـومـةـ نـوـدـ التـشـدـيدـ عـلـيـهـ فـيـ خـتـامـ مـقـدـمـتـناـ هـذـهـ.

يـقـولـ المـاورـديـ إـنـ أـوـلـ وـاجـبـاتـ الـخـلـيفـةـ تـثـيـثـ الـدـينـ طـبقـاً لـمـبـادـئـ الـمـسـتـقـرـةـ الـتـيـ أـجـمـعـ عـلـيـهـ السـلـفـ الصـالـحـ^(٥). الـإـمـكـانـيـةـ الـأـوـلـيـ إـذـاـ لـوـضـعـ الـعـدـالـةـ مـوـضـعـ التـطـبـيقـ تـكـمـنـ فـيـ تـنـفـيـذـ هـذـاـ الـوـاجـبـ وـهـوـ بـمـثـابـةـ القـولـ إـنـ

El-Mewerdi, *Le droit de Califat*, intro. and trans. by Comte L. (١) Ostrorog, Paris, 1925, PP. 145 - 6.

(٢) انظر: O. Carré, *op. cit.*, P. 128.

(٣) M. Enger (ed.), *Maverdii Constitutiones Political*, Bonn, 1853, P. 5.

(٤) مثـلاًـ، سـيدـ قـطبـ، الـعـدـالـةـ الـاجـتمـاعـيـةـ فـيـ الإـسـلامـ، ١٩٤٩ـ (لـكـنـهـ لـمـ يـنـشـرـ إـلـاـ فـيـ عـامـ ١٩٥١ـ فـيـ الـقـاهـرـةـ).

(٥) انظر: H. Laoust, *op. cit.*, P. 55؛ يـيدـ أـوـسـتـرـوـرـوـغـ (مـ.مـ.، صـ ١٤٤ـ) بـتـرـجـمـهـ «Accord de la Nation» (اتفاق الأمة).

الماوردي قد وقى حاجات لحظته التاريخية، وهي لحظة الخطر الاسماعيلي.
على كل حال إن هذه الإشارة، إذا أخذت في إطار النظريات المتعلقة بالسلطة
وليس في إطار دلالتها التاريخية المباشرة، إنما تأخذُ معنى العبارة المتكررة
التي يمكن للوجدان الإسلامي الجماعي استيعابها ثم العودة إليها كمرجع كلما
شعر بالخطر كما يشعر به هذه الأيام.

تمهيد

تحاول هذه الدراسة في الفكر السياسي الإسلامي أن تتفحص مشكلتين اثنتين: الأولى متعلقة بكل مناحي الفكر الإسلامي - والأصح بكل مناحي الفكر لأي مجتمع وارث رسالةً موحدة - وهي علاقة العقل بالوحي^(١)؛ والثانية، وتعتبر مشكلةً رئيسةً في الفكر السياسي تحديداً، هي العلاقة بين السياسة والوحي.

لقد اخترنا قانونياً - فقيهاً جعلناه محوراً لهذا الكتاب لأن سواد المسلمين الأعظم يعتبر أنَّ الفكر السياسي ليس عمليةً تقدير تأمليًّا أو استنتاج مبنيًّا على التجربة والاختبار، بل إنَّ مهمَّة ذلك الفكر الدفاع عن الوحي الإلهي وشرحه، وهم النشاطان اللذان إذا انتظمت مسيرُهما انتهياً إلى الفقه والتشرع على التوالى^(٢). اختيار الماوردي بالتحديد لم يكن عائداً إلى جهده في التوفيق بين العقل والوحي - وهو الجهد الذي قوبل بتقدير عظيم من قبل إخوانه المسلمين^(٣) - بقدر ما كان عائداً إلى محاولته الكلاسيكية في تحديد

(١) لبحث مسألة العلاقة بين العقل والوحي في المسيحية، انظر: Etienne Gilson, *Reason and Revelation in the Middle Ages* [ترد الحواشي في صيغة مقتضبة. ولمزيد من المعلومات التفصيلية، يُرجع إلى ثبت المصادر والمراجع في آخر الكتاب].

(٢) مما له معنى، أنَّ الفيلسوف المسلم الفارابي، من القرن العاشر، عمد في تصنيفه للعلوم (إحصاء العلوم، ص ١٠٢)، إلى جمع علم الكلام Theology والفقه من غير تمييز مع السياسة بمعناها الإغريقي.

(٣) مثلاً، طاش كبرى زاده في تناوله الكتب حول النبوة، يقول إنَّ الإفادة من كتاب الماوردي أعلام النبوة (مفتاح السعادة، ج ١، ص ٢٦٣) شديدة الضرورة.

العلاقة بين السياسة والوحى. إن الماوردي، على حد علمي، هو أول مسلم يتعهد القيام بمسح استنباطي شامل لعناصر الشريعة المتعلقة بالحكم. إن نصه في الأحكام السلطانية ليس فقط الأول في بابه، وإنما هو الأشهر في التاريخ الإسلامي^(١). إن بحثنا هذا (السياسة والوحى) ينطلق من رفض الاحتمالية الفوضية التي ترى في الأفكار إما قوةً تاريخية حاسمة، أو مجرد بناء فوقى للحقائق الاجتماعية - الاقتصادية. بدلاً من ذلك فإننا ننظر إلى العملية السياسية على أنها تفاعلٌ مرّكب متواصل بين المُثل السياسي والحقائق. يركز الكتاب على السنّية (مذهب السنة) وهي، تاريخياً، أوسع المذاهب الإسلامية انتشاراً. ولكن بما أن السنّية تشمل مجموعةً من المواقف تتحرك ضمن حدود واسعة المدى - حدود تم تعريفها عبر رفض مذاهب معارضة محددة - فإن البحث لم يتناولها بمعزل عن سواها.

هذا التحليل مبنيٌ إلى حد بعيد على مصادر إسلامية رئيسة، وهو يستخدم كل ما بقي من نتاج الماوردي، الذي لا يزال الكثير منه مخطوطاً في العديد من مكتبات العالم، كما يستخدم مراجع كثيرة (بما فيها بعض المخطوطات) كُتبت بين القرن الثامن والقرن التاسع عشر.

فيما تزايدت أهمية الإسلام كأساس عقدي تقوم عليه الإمبراطورية، أصبح الدفاع عن الوحي الإسلامي ضرورة سياسية. لقد جرت محاولة (من قبل المعتزلة) لعقلنة الوحي، وفي هذا المجال أُستخدمت الفلسفة الكلاسيكية بوعي كبير. إن إحياء التراث الفلسفى أدى إلى تطور الفلسفة الإسلامية ونموها، وهذه الفلسفة حاولت إما تطويق الوحي أو استيعابه. لقد أدى الخوف من أن يتهدّد الوحي بتهدّد الحقائق المبنية أساساً على الإيمان إلى رد فعل أصولي جاء يرفض عملية العقلنة من أساسها (أهل الحديث) أو يضع لها حدوداً متشددة (الأشاعرة).

(١) انظر الملحق (أ).

موقف الماوري من هذه التيارات الفكرية كان موضوع أخذ ورد، فأعتبره البعض معتزلياً والبعض الآخر أشعرياً، بينما أبين أنا أنه لم يكن لا هذا ولا ذاك. كان مفجراً مستقبلاً رفض موقف المعتزلة القائل إن القرآن غير مخلوق؛ لكنه تمسك بفقهه عقلاني يسلم بأنَّ بين العقل والوحي انسجاماً أكيداً. وبخلاف معاصريه الأشاعرة، رأى الماوري أن مجالـي العقل والوحي متداخلان، وليسـا مستقلـين كـلـ بـمواصفـاتهـ. فيـ الحـقـيقـةـ، بماـ أنهـ فـقيـهـ فيـ الأسـاسـ، فقدـ كانـ رـحـبـ الصـدرـ حـيـالـ تـعـدـ طـرـقـ الدـفـاعـ عنـ الحـقـيقـةـ، ماـ دـامـ الـاتـفـاقـ مـضـمـوـنـاـ حـولـ استـبـاطـ الـأـحـكـامـ الشـرـعـيـةـ.

وفي حين أدى استنباط الماوري أحكامـ الفـقهـ السـيـاسـيـ إلىـ اـحتـلالـ مـكانـةـ مـرمـوةـ فيـ التـارـيخـ الإـسـلامـيـ، فإنـ فـقـهـهـ عـقـلـانـيـ لمـ يـلـقـ النـجـاحـ ذاتـهـ، ذلكـ آـنـ الـمنـحـىـ الـذـيـ سـيـطـرـ فيـ النـهاـيـةـ كـانـ منـحـىـ غـيرـ عـقـلـانـيـ.

وفي مجتمع يخضع فيه الفرد، نفسياً واجتماعياً، لسلطة الجماعة ليس غريباً أن يخضع العقل الفردي لسلطة الكتاب المُنزل ولسنة النبي محمد. بالإضافة للنصية، كان الصوفية أهمّ تعبير إسلاميّ بعد القرن الثاني عشر الميلادي، الذين أطلقوا العنان ليس لعقل الفرد بل للتعبير العاطفي ضمن مجموعات مُحكمة التنظيم. حينما عاشت الحركة الفقهية ناشطةً (الأشعرية)، حاولت أن تضع حدوداً لعملية العقلنة. حتى الفلسفة، وهي قلعة العقلنة، تبنت لتسخن المجال أمام الصوفية التي حاولت الجمع بين البراهين المنطقية والمعرفة «الحدسية». هذا المنحى اللاعقلاني لم يكن عرضةً للتحدي الجدي حتى القرن التاسع عشر، آونةً استيقظ المجتمع الإسلامي من سباته العميق إذ اهتزّ بفعل الصدمة العنيفة لحركة الحداثة «العقلانية» في الغرب.

ولأنَّ مُحَمَّداً كان نبياً ورجلَ دولة في آن، ولأنَّ الإسلام كان رأيَ الإمبراطورية الأخذة في الامتداد، فقد استمرَّ المسلمين يُطالبون بأنَّ يشمل الوحيُّ، كما جاءَ بيانه في الشريعة، كلَّ نواحي الحياة.

ويبيِّنُ هذا الكتاب كيف كان على العلماء، بعد أن انتزعوا الحق بأنَّ


يكونوا الحُمَّة الوحدين للشريعة، أن يقبلوا بوضع تحديدات جدّية فيما يتعلق بمسألة الحكم. لقد كان على الماوردي، وهو أولُ الذين حاولوا وضع صياغة منتظمة لمتطلبات الحكم وفقاً للشريعة، أن يخرج بمفهوم شامل للعدل يشكل معياراً رديفاً لتقدير العمل الحكومي. العدالة السياسية، كما فهمها الكتاب المسلمون، كانت تعني عموماً توفير الأمن داخلياً وخارجياً، وحماية حياة الناس وأموالهم، واحترام التقاليد، والضريبة المعتدلة، والقيام ببعض الأشغال العامة خصوصاً في الوديان التي تجري فيها أنهار، حيث كان الاهتمام بالري يشكل وظيفة عامة مهمّة.

لقد أهمل الماوردي الاهتمام بآلية الحكم، ومن هنا فشلُ محاولته في أن يصبح مفهوم العدالة السياسية جُزءاً من الشريعة. إنّ فشلَ الماوردي هذا، وفشلَ الإسلام عموماً في هذا الأمر، يَظْهُرُ جلياً ومثيراً في كتابات مهمة جاءت لاحقاً في العصر الوسيط لا يتردد مؤلفوها في القول إنَّ الحاكم يمكنه أن يطبق الشريعة وأن يكون مع ذلك حاكماً جائراً غير عادل. لقد تراوحت ردود الفعل حيال الجور، بين الإذعان الكامل، والقضاء على الحاكم الجائر بقتله. أما الرد فكان في النهاية تسلیماً بالأمر الواقع. لقد انقسم معظم العلماء إلى فريقين اثنين: فريق كان راضياً بإطلاق يد الحاكم فيما يخصّ الحكم ما دامت الشريعة محترمةً وما دام دورهم كحُمَّة وحيدين لها مقبولاً؛ وفريق آخر، ومنه الماوردي، ذهبَبعدَ من ذلك وأصرَّ على حق العلماء في أن يجتمعوا للحكم على ممارسات الحاكم والتَّأكُّد من أنها متلائمة مع متطلبات الدين والعدالة.

غنىً عن القول إنّ تدبيراً كهذا لا يضع حدّاً للجور، خصوصاً أنَّ الحكم وسَعُوا سيطرتهم على العلماء عن طريق توسيع العمل المؤسستي. إنّ هوة الانفصال بين المُثُل السياسية والواقع الحقيقية بلغت حدود التأزم في الأزمة الحديثة، ليس فقط لأنَّ المُثُل هي اليوم موضع تساؤل، ولكن أيضاً لأنَّ وظائف الحكم وشمولية سلطاته تجعل قبول العسف أقل احتمالاً.

ومن النتاج الجانبي لهذه الدراسة أننا جمعنا القلة المتوافرة من المعلومات المتعلقة بسيرة الماوردي من شتات المصادر (الملحق ب)، وقد أثبتنا مؤلفات الماوردي وعنوانينها (الملحق ج)، أما مكانة الأحكام السلطانية للماوردي في التاريخ الإسلامي، فقد أشرنا إليها في عجلة تمهيدية (الملحق أ).

وختاماً، فإنّ تراث الفكر السياسي الإسلامي قد قوبل بتراث الغرب السياسي عبر مقارنة ليس بالفكر السياسي لمدن الأزمنة الكلاسيكية الغابرة، أو الدولة - الأمة (الدولة القومية) في أوروبا الحديثة، وإنما بتراثٍ أقرب إليه هو تراث المسيحية في القرون الوسطى.



القسم الأول

العقل والوحي

ما قبل الماوريدي

من منظور إسلامي، هل يلعب العقل دوراً، أي دور، في الإيصال إلى الحقيقة؟ وإنْ كان له ذلك، فما هي العلاقة بين تلك الحقيقة وحقيقة التنزيل أو الوحي في الإسلام؟^(١) تساؤلات كهذه تبقى لا معنى لها عند أهل الفلسفة العدمية الذين ينكرون وجود الحقيقة، أو عند المشككين الذين يعتقدون أن الحقيقة، وُجِدت أو لم توجَد، ليست في متناول الإنسان لأنَّه عاجز عن بلوغها. كذلك لا معنى لهذه التساؤلات لدى النسبيين الذين لا يُمْكِن في رأيهم أن تكون الحقيقة مطلقةً بل نسبيةٌ تُسْتَمد من معتقد الفرد أو ميوله. هذه المواقف الفكرية، وهي غير مجهولة في العالم الإسلامي غالباً ما تُنَسَّب إلى السفسطائيين^(٢)، هي تمامُ التقىض للفكر الاجتماعي - السياسي التقريري الذي طالما عُني بالقواعد التي تخدم وظيفة اجتماعية سياسية مهمَّة، ألا وهي الحد من الخيارات الفردية المتنوعة.

ومسألة العلاقة بين العقل والوحي غير ذات معنى أيضاً عند الذين لا يُقْرِّرون صحة الوحي أساساً. لقد أقرَّ كلُّ سكان الإمبراطوريات الإسلامية تقريباً صحة الوحي، إن لم يكن الإسلامي فالمسيحي أو اليهودي أو الزرادشتبي.

(١) لبحث عام حول هذه النقطة، انظر: A.J. Arberry, *Revelation and Reason in Islam*.

(٢) البغدادي، أصول الدين، ص ص ٦ - ٧؛ أبو يعلى بن الفراء، المعتمد في أصول الدين، ورقة ١ ب.

ولكن المسلمين، الذين امتدّ وجودُهم إلى شبه القارة الهندية، قد وجدوا أنفسهم على اتصال بالديانتين البوذية والهندوسية. وهم ينسبون إلى الأخيرة الاعتقاد بإسقاط الوحي وألاكتفاء بالعقل، وإلى البوذية الاعتقاد بأن الحقيقة لا تُبلغُ لا عن طريق الوحي ولا عن طريق العقل بل عبر الاختبار الحسي^(١).

لا أحدَ يمكنه أن يَعتبرَ نفسه مسلماً ما لم يُسلم بأنَّ الله قد أوحى إلى النبي محمد. هذا التسليم إنما يعني ضمناً أن لا مجالَ للتَّبَرُّعَ لِإطلاق العنوان للاجتهاد الفلسفِيِّ. من هنا يصبح على العقل، إذا شاء أن يحتلَّ آية فسحة مهما تضاءلت، أن يتكيّف مع معطيات الوحي، وهو تكيّفٌ يمكن أن يتمَّ طبعاً بطرق متعددة ومتباعدة. ولكي نضع أفكار الماوردي في إطارها الصحيح، لا بدَّ لنا من أن نورد بإيجاز هذه الطرق المختلفة مع تبيان نسبة غلبة كلٍّ منها وأسباب نجاحها أو فشلها.

إنَّ الوحي في الإسلام كان عنصراً محورياً في عملية الامتداد السريع للمجتمع الإسلامي، كما كان عامل توحيد مهمّاً. وفيما هدأت اندفاعُ الفتوحات وتحولَ جُهد المسلمين إلى التصدِّي للمسائل الداخلية - وهو تطورٌ مرتبط في رأيي بالثورة العباسية - فقد انعكست الخلافات الداخلية خلافاً في تفسير الوحي القرآني وأياته. ولكي يستمرَّ الوحي قوةً توحيدية كان لا بدَّ من وضع حدًّا لتمادي التفسيرات المتباعدة.

لقد كان المعنيون بالحفظ على النظام السياسي والاجتماعي واعين تماماً الحاجة إلى قطع الطريق أمام الخلافات في الدين. وهكذا فإنَّ ابن المقفع (ت ٧٥٩)، وهو من رواد الفكر السياسي في الإسلام، كتب موضحاً: أنَّ الفارقَ المميزَ بين الدين والاجتهاد الفردي يكمن في كون الدين مقبولاً من منطلق الإيمان، في حين أنَّ حقيقةَ اجتهاد الإنسان إنما تُبرهنُ عبر النقاش

(١) البغدادي، المصدر نفسه، ص ص ١١ - ١٢؛ أبو يعلى، المصدر نفسه، الورقة ١ ب؛ الماوردي، أعلام النبوة، ص ١٤.

الجدلي . والذى يجعل من الدين موضوع جدل ونقاش يكون قد جعل الدين رأياً إنسانياً . كذلك ، فإنّ الذى يجعل من الدين رأياً إنسانياً يكون قد نصب نفسه مُشرّعاً ، والفرد الشارع لنفسه لا دين له^(١) .

وسرعان ما أدرك ابن المقفع أنّ فصل الدين عن الاجتهد الانساني ليس عملية بسيطة ، فهو يضيف : قد يتشابه الدين والاجتهد الانساني في موقع معينة ، ولو لا هذا التشابه لما كانت حاجة إلى تمييز الواحد من الآخر^(٢) . والحقيقة أن ابن المقفع لا يرفض نقاشاً محدوداً في الدين ولكن شرط أن يهدف إلى البرهنة على وجود الله^(٣) .

إنّ الحركة التي هدفت إلى تقديم التأويل المطلوب في العصر العباسى هي حركة المعتزلة ، لكن المعتزلة لم يكونوا مفكرين أحراراً . لقد أقرّوا الوحي (التنزيل) في الإسلام حقيقة مُسلماً بها ، وقد دافعوا عن الله مصدرأً للوحي ، وعن النبوة وسيلةً تبلغ له . كذلك فقد حاول المعتزلة تفسير الوحي تفسيراً مجازياً في محاولة منهم لعقلنته ما تيسّر لهم ذلك . لقد تبنى الخليفة المأمون^(*) (٨٣٣ - ٨١٣) فقه المعتزلة أساساً رسمياً للعقيدة ، والمرجح أنّ تشجيع المأمون لإطلاق حركة الترجمة الواسعة للنصوص الفلسفية اليونانية من اللغة السريانية ، ومن ثمّ من اليونانية مباشرةً ، إنما رمى إلى خدمة أهداف المعتزلة . في القسم الثاني ستطرق إلى البحث في تخلي الخليفة المتوكل (٨٤٧ - ٨٦١) عن فقه المعتزلة ، وسنكتفي الآن بالإشارة إلى أنّ فقهها معقلناً كهذا يعجز عن أن يشكّل ايديولوجية جماهيرية .

عندما يصبح النشاط الفكريّ التنظيريّ أمراً مقبولاً فلا يمكن عندئذ

(١) ابن المقفع ، الأدب الصغير ، ص ص ٢٩ - ٣٠ .

(٢) المصدر نفسه ، ص ٣٠ .

(٣) المصدر نفسه ، ص ٣٢ .

(*) لقد قبل المأمون من أفكار المعتزلة ما ناسب مصالحه السياسية وطموحاته الثقافية مثل عقيدة خلق القرآن ، لكنه لم يقرّ عقيدتهم في القدر .

حضره بالشؤون الفقهية والدينية. إن إعادة إحياء التراث الهيليني قد أنسأت حركة فلسفية عُرفت باسمها اليوناني وهو «فلسفة». وفي حين وقف بعض الفلاسفة موقفاً رافضاً من مسألة الوحي، فقد رأينا الأكثريّة تحاول استيعاب المسألة. فهؤلاء الفلاسفة جعلوا العقل يغلّف الوحي^(١) ويستوعبه، ذلك أنهم رأوا فيه وسيلةً مفيدةً - على بدايتها - لمخاطبة عامة الناس من ذوي القدرة العقلية المحدودة^(٢). موقف الفلاسفة هذا من رجال الدين يعكسه الكندي (توفي ٨٧٠)، أولُ الفلاسفة، وهو يصرّ على «أن صناعة الفلسفة هي أنبيل صنایع بنی البشر»^(٣). ومن هنا ينطلق إلى مهاجمة رجال الدين زاعماً أنهم ضئلو المعرفة، وأنه لا هم لهم سوى الدفاع عن مراكزهم ومصالحهم الشخصية دون الالتفات إلى الحقيقة^(٤). وليس مفاجئاً أن الفلاسفة، يأعطيتهم مسألة الوحي مرتبةً ثانويةً وباتخاذهم موقفاً متعالياً^(٥)، أثاروا عداء الفقهاء الذين بلغَ تطرفُهم حدّ اتهام الفلسفة بالكفر.

وفي حين لم يشكلُ الفلسفة كأفراد خطراً سياسياً على النظام القائم، فقد أثارت الفلسفة نفسها بالمقابل تخوفاً، ذلك أن الإسماعيليين أستخدموها لدعم عقيدتهم الشورية^(٦). وقد اشتدَّ العداء للفلسفة عندما تمكّن الإسماعيليون من تأسيس إمبراطورية منافسة ذات طموحات عالمية الأبعاد،

(١) معظم الفلاسفة يوافقون ابن رشد على موقفه المعبر عنه في فصل المقال، ص ص ١٤ - ١٥.

(٢) انظر، على سبيل المثال، رأي الفارابي الداعم في الجمع بين رأيي الحكميين، ص ١٠٤.

(٣) الكندي، «في الفلسفة الأولى»، رسائل، ص ٩٧.

(٤) المصدر نفسه، ص ص ١٠٣ - ١٠٤.

(٥) مثلاً، الفارابي، فصول المدني، ص ١٣٦؛ ابن سينا، «في أقسام العلوم العقلية»، في تسع رسائل، ص ١١٥.

(٦) الغزالى، فضائح الباطنية، ص ص ٣، ٩.

وهي الخلافة الفاطمية في مصر (في القرن ٩٦٩ م). أما إخوان الصفا (في القرن العاشر)، فقد حاولوا المزاوجة بين العقل والوحى بصورة لعلّها أكثر قبولاً عند الناس من الموقف الفلسفى الصرف من مسألة الوحى^(١). وإذا كانت نظرية وسيطة كهذه تحظى دائمًا بقبول محدود لدى أهل الفكر، فإنها في المقابل لم تلاق يوماً قبولاً شعبياً واسعاً. فكونُ الفقه أكثر نجاحاً في الدفاع عن الوحى من الفلسفة أمرٌ أقره بعضُ الفلاسفة أيضاً. فأبو سليمان المنطقي (في القرن العاشر) مثلاً كان يعتبر جهود إخوان الصفا مضللة. ومع أنه اعتقد أن الوحى إما ضروري أو أن العقل يسمح به، فقد اعتبر أن الفلسفة صحيحة ولكن لا شأن لها بالوحى، وأن الوحى صحيح ولكن لا شأن له بالفلسفة^(٢). فالوحى مُستمد من الله العلي القدير، بواسطة الرسول... بطريقة التكليم، والإلهام الإلهي، ومشاهدة الآيات وظهور المعجزات... الوحى ينطوي على مسائل لا يمكن بحثها وسبّ أغوارها في العمق. على المرء أن يتقبل من يدعوه إلى هذه الأمور ويبينها. عندئذ تصبح الـ «لماذا» فارغة، والـ «كيف» باطلة، والـ «لم لا» ملغاً، أما الـ «إذا» والـ «هل» فتذهبان مع الريح^(٣).

أما الذين يعتبرون التفكير الفقهي أفضل للدفاع عن مسألة الوحى من التفكير الفلسفى، فيطرحون نقاشهم بهذه الصيغة: إن الدين قائم على التسليم والقبول، وعلى التمجيد والتعظيم المتناهيين، وهو لا يقبل الـ «لماذا» أو الـ «كيف» إلا بقدر ما تؤديان إلى مساندة الدين وتشيّط دعائمه وحمايته من الهجمات الشريرة. إن كل ما عدا ذلك إنما يُضعف الجذور بإثارة الشكوك ويُعرض الأغصان للتآكل بخلق الريبة وسوء الفطن^(٤).

لقد أرسى المعتزلة أسس الفقه الإسلامي وهي الأسس التي تبنّاها الخلفاء العباسيون في النصف الأول من القرن التاسع، ثم أعيد إحياؤها عندما

(١) رسائل.

(٢) المصدر نفسه، ج ٢، ص ٦ - ٧.

(٣) التوحيدى، الإمام، ج ٢، ص ١٨٧.

عاد وانتصر لها بعض أمراء البوهيميين خارج العراق. ولعلَّ بعضاً من جاذبية المعتزلة في هذه الحقبة عائدٌ إلى كونها أداةً صالحةً لمقاومة الشيعة المترفة^(١) التي كانت قد تحولت عهدها إلى عنصر تهديد جدي مع صعود الفاطميين؛ كذلك إلى كونها جسراً مناسباً للوصول بين السنة وشيعة البوهيميين المعتزلة. وفي النصف الأول من القرن الحادى عشر تعرضت المعتزلة إلى هجمات جاءتها من الشرق كما من الغرب مصدرها الغزنويون (٩٩٤ - ١٠٤٠) الذين رفعوا راية السنة وأعلنوا ولاءهم للخلفاء العباسيين، ومنهم الخليفتان القادر والقائم اللذان جهدا في إعادة تثبيت سلطتهم في مواجهة البوهيميين.

حركة مهتمان حاولتا الحلول محل المعتزلة كحافظتين للإيمان، وقد وجَّهتا دعماً كبيراً في بغداد، مقرَّ الخلافة. كلتا الحركتين فضلت تسمية الفقه الصادر عنها «أصول الدين»، بدلاً من «الكلام»، وهو التعبير المرتبط بالمعزلة. هاتان الحركتان هما الأشعرية وأهل الحديث. وفيما كان الأشعري وأتباعه^(٢) يستخدمون الطرق الفقهية، فقد كانوا يقللون في الوقت نفسه من شأن دور العقل ويشددون على إطلاقيَّة الوجود الإلهي واستحالة الإحاطة به، وعلى ضرورة القبول بالكثير من أمور الوحي والتنتزيل من منطلق إيمانيٍّ وذلك دون السؤال عن الكيفية. ومع أن الأشعريَّ حاول استيعابَ أهل الحديث بالادعاء أنه من أتباعِ أحمد بن حنبل الذي تحدى المعتزلة يوم كانوا في أوج قوتهم، فإنَّ الحنابلة اعتبروا أنفسهم أصحابَ الحق في حمل راية أهل الحديث، وقد رفضوا الفقه حتى في صيغته الأشعرية وطوروا عقيدتهم على

(١) مع أنه في النهاية ساند أهل الحديث ضد المعتزلة، فإنَّ الخليفة القادر كان في وقت أسبق من خلافته قد دعم بقوة المعتزلة علي بن سعيد الاصطخري في عمله الجدلية ضد غلاة الشيعة (ابن الجوزي، المتنظم، ج ٧، ص ٢٦٨).

(٢) لم يوافق الأشاعرة، دائماً، على التسمية المعطاة لهم.

صيغة شهادة الإيمان^(١). في عهد الماوردي اضطُرَّ زعيمُ الحنابلة أبو يعلى إلى أن ينظم عقيدة مذهبة وذلك عبر الكتابة في شتى الموضوعات الكلامية والفقهية^(٢)، لكنَّ اللافت في الأمر أنَّ النتيجة لم تكن بعيدةً عن الكلام الأشعريِّ. وعلى الرغم من هذا التشابه، فقد نشبت بين الأشاعرة والحنابلة خصومة جعلت العداء بينهما ينفجرُ صداماتًّا عنيفةً في القرن الحادى عشر الميلادى في بغداد. كان الحنابلة أقوى موقعاً، ذلك لأنَّهم كانوا يشكلون مذهبَاً فقهياً ومدرسة عقديةً في آنٍ. هذا في حين حاول الأشاعرة تقوية موقعهم عن طريق الربط بين نهجهم العقدي وبين المدرسة الفقهية الشافعية الثابتة الأركان^(٣).

وبينما كان الأشاعرة وأهل الحديث يُعلون من شأن الوحي على حساب العقل، فقد ضيقَ الصوفيون على العقل أكثر من ذلك إذ شدّدوا على أن الدين هو اختبار شخصيٌّ واتحاد مع الذات الإلهية، وليس شريعة موضوعية. هذا النفي للناحية الفقهية حمل في طياته تبعات ثورية. من هنا كان إصرار القشيري، المعاصر للماوردي، على أنَّ الفردية عند الصوفيين يجب أن يوازنها مفهومُ للسلطة – سلطة الشيخ الصوفيّ وسلطة الشرع^(٤).

(١) مثلاً: ابن بطة العُكْبَرِي، الإِبَانَة.

(٢) المعتمد في أصول الدين.

G. Makdisi, «Ash'ari and the Ash'arites in Islamic Religious (٣)
History», *Studia Islamica*, XVII (1962), PP. 37 - 80, XVIII (1963),
PP. 19 - 40.

(٤) هذا هو جوهر رسالة القشيري. ومثلاً ما كان الغزالى يريد للفقهاء أن يستخفوا بالصوفية أو يتتجاهلوهم، كذلك لم يكن القشيري يريد للصوفية أن تستخف أو تتجاهل الفقه.

الماوردي وما بعده

ما العلاقة التي رسمها الماوردي بين العقل والوحي؟ أين يأتي موقعه وسط هذه السلسلة من المواقف المذكورة أعلاه؟ هذا السؤال الأخير تمكّن الإجابة عنه بعبارات عامة وذلك بالقول إنّ الماوردي كان موقعه السهل الأوسط بين علماء الكلام. فخلافاً لمعظم أهل الحديث والصوفية، كان يشعر أنه لا يضير العلماء بل إنه من واجبهم أن يلجموا المناقشات العقلية والراشدة بغية الدفاع عن الوحي الإلهي والإسهاب في شرحته. وهو يبدأ طرحته بالتأكيد على كون العقل هو في أساس كل معرفة^(١). لكننا في الواقع إذا تابعنا منطق طرحته بدقة يتبيّن لنا أن مجمل قوله يؤدّي إلى أنّ العقل هو في أساس كل البراهين^(٢). إنه يميّز، حسب المأثور، بين المعرفة الفطرية والمعرفة المكتسبة. فال الأولى لا تحتاج إلى برهان إذ هي تأتي إما قبلياً أو عبر الاختبار الحسي وما يُجمع عليه الناس. وهذه النسبة من المعرفة هي الحد الأدنى الضروري للتتمتع بالتكليف. أما الثانية، المعرفة المكتسبة، فهي تعتمد على البرهان وتشمل معرفة النص المُتَرَّل، وهو الذي تعتمد صحته على البراهين الإلهية وهي مصدر التنزيل، والنبوية وهي وسيلة إيصاله. والماوردي يرفض

(١) الماوردي، *أعلام النبوة*، ص ص ٣ - ٦.

(٢) على الرغم من بنيتها العقلية من حيث الشكل، لم تكن آراء الماوردي المعرفية (الاستدللوجية) لتخالف كثيراً عن آراء الأشاعرة. انظر على سبيل المثال أعمال الأشعريين الأكبر منه سنًا، المعاصرين له، الباقلاني (*التمهيد*، ص ص ٧ - ١٣)، والبغدادي (*أصول الدين*، ص ص ١١ - ١٥).

أولئك الذين يدعون البرهنة على وجود الله عن طريق الإلهام معتبراً أن برهنة كهذه إنما هي ذاتية ليس إلا.

يعتقد الماوردي أن معرفة وجود الله يمكن بلوغها عبر البرهنة على ثلاثة فصول^(١): العالمُ مُحدَثٌ وليس بقديم . العالمُ له خالقٌ قديم . والخالق واحدٌ لا شريك له . البرهانُ الأول على كون العالم مُحدَثاً في الزمان مبنيٌ على تمييز أرسطو بين الجوهر والعرض . بما أن العَرَضَ مخلوق (لأنه لا يمكن أن يوجد مستقلاً ، وهو يتارجح بين الوجود واللاوجود) فإن الجوهر ، الذي لا ينفصل عن العَرَضَ ، لا بد أن يكون مخلوقاً هو أيضاً . البرهانُ الثاني على كون العالم مُحدَثاً هو كونه متناهياً . فالمتناهي يكون له حجمٌ موصوف ومحدد مما يُظهرُ أن أحداً ما قد حدد ذلك الحجم وقدره ، وبالتالي فهو مخلوق . هنا يتوقع الماوردي مواجهة الاعتراض التالي : لماذا لا يكون جوهرُ العالم أزلياً غير مُحدَث كما هو كنهُ الله ، ويكون عَرَضُ العالم مُحدَثاً كما هي أفعالُ الله؟ و يأتي جوابه أن أفعالَ الله ، ولأنها تقع في غير الله ، من الممكن فصلُها عن كنهُ الله ، أما عَرَضُ العالم أي أحدهاته ، ولأنها تقع في العالم ، فلا يمكن فصلُها عن جوهره .

إن البرهان على أن للعالم خالقاً أبدياً هو التالي : من المستحيل أن يكون العالم قد خلق نفسه لأن ذلك يعني أن العالم كان موجوداً قبل أن يُخلق . فكل ما يأتي إلى الوجود لا بد له من علة أو أداة ، كما أن وجود البناء ، مثلاً ، يحتم بالضرورة وجود الباني . خالقُ العالم إذاً لا بد أن يكون أبدياً وإلا لكان هو نفسه بحاجة إلى خالق . . . وهكذا دواليك إلى ما لا نهاية .

ويدعم الماوردي طرحة بأن الله واحدٌ لا شريك له بهذه الصورة : إن قدم الخالق يعني ضمناً قدرةً كليلةً وإرادةً حرّةً تتجلّيان عبر عملية خلق العالم . إن قدرة الخالق الكلية تعني استحالة أن يكون له شريكٌ مضاد ، كما تعني أنه خلق

(١) الماوردي ، أعلام النبوة ، ص ص ٦ - ١٠ .

ليس فقط جزءاً مختاراً وإنما خلقَ كُلَّ ما هو مخلوقٌ. وهذا يعني أن لا مكانَ لوجود أيٍ خالقٍ آخر. وما يدعم مقوله وحدة الخالق أيضاً التشابه القائمُ بين الحركة والخلق. فكما أن حركةً واحدةً يمكنُ أن تكون نتاجاً محركً واحداً، كذلك فإنَّ مخلوقاً واحداً هو نتاجٌ خالقٌ واحد.

ومع أن الماوردي يقدم البراهين على وجود الله، فهو يصرّ على أن الله يُعرف عبر «الضرورة العقلية»، وهو يعني بذلك أن نتاجة الجدل لا شك فيها ولا هي موضع تساؤل. وفي حين أن برهانه على وجود الله ليس بالضرورة نابعاً منه كلياً^(١)، فإنَّ دفاعه عن النبوة هو من البلاغة بحيث إنَّ كتاباً مسلمين قد اعتبروه أبدع ما كُتب في هذا المجال^(٢).

لقد جاء دفاعُ الماوردي عن نبوة محمد موجهاً ضدَّ فريقين: أولئك الذين ينكرون رسالة محمد، أو يحدّون من أهميتها رغم أنهم يقرّون مبدأ النبوة عموماً^(٣)، وأولئك الذين ينكرون النبوة كلها من حيث المبدأ^(٤). بين الفريق الأول اليهود الدين، بحسب الماوردي، بنوا إنكارهم نبوة محمد على رفضهم

(١) لمزيد من البراهين، انظر: A.J. Wensinck, «Les Preuves de l'existence de Dieu dans la théologie musulmane, Koninklijke Akademie van Wetenschappen, Vol. 81, Ser A., № 2.

انظر أيضاً برهان الباقلاني في التمهيد، ص ص ٤٤ - ٥٠٠. وقارن برهان الماوردي بالحجّة التالية لابن المقفع - من أواسط القرن الثامن. يُجمع العارف والجاهل كلاهما على أن الله موجود. الذين لا يزال لديهم ريب في ذلك عليهم أن يُسلّموا بأنهم قد خلقو في حينهم وبأنهم لم يخلقو أنفسهم. لذلك، وجب عليهم أن يقرّوا بوجود خالق ما. أكثر من ذلك، فلينظروا إلى بذرة الخردل، عندها سيتحققون من أن أحداً ما يتولاها، فيجعلها تسطأ وتنمو، ويخصّص لها غذاءها من التربة والماء، ويحدد لها وقت إنباتها وموتها (الأدب الصغير، ص ٣٢).

(٢) طاش كبرى زاده، مفتاح السعادة، ج ١، ص ٢٦٣.

(٣) الماوردي، أعلام النبوة، ص ص ٣٥ - ٣٨.

(٤) المصدر نفسه، ص ص ١٣ - ٢٦.

النظرية الإسلامية بأن كل وحيٍ جديد ينسخ بمجيئه كل ما كان قبله. وعلى بعض اليهود الذين عارضوا النسخ على أساس عقلانيٍّ معتبرين أنه دليل على عدم ثبات الله، يرد الماوردي بأن النسخ دليلٌ ليس على عدم ثبات الله بل هو دليلٌ على إرادته الحرة^(١)، أو على ما يراه خيراً^(٢) لبني البشر في زمن معين. فالنسخ أشبهُ ما يكون بإغفاء الله الفقراء وإفقاره الأغنياء. فالنسخ إذاً لا ينفي حكمة الله. وهناك فئة من اليهود تستمد الدعم لرفضها مبدأ النسخ من التوراة، فيرد الماوردي بأنَّ موسى نفسه كان قد نسخ وحيَ الأنبياء الذين سبقوه. نجد الأمثلة على ذلك باستعادة بعض أحداث التوراة حيث أعطى آدم بناته زوجات لأبنائه، وجوز يعقوبُ زواجَ الرجل من اختين في الوقت ذاته، وتزوجَ إبراهيمُ ابنةَ أخيه^(٣)... وبما أنَّ موسى قد نسخ كل هذه الأفعال بمحض شريعته، فإنَّ الشريعة الموسوية إذاً يمكنُ أن ينسخها حلولُ وحيٍ لاحقٍ^(٤). أما الذين لا ينكرون النبوة بحد ذاتها ولكن يعتبرون أنَّ محمداً إنما أُرسل إلى العرب وحدهم أو إلى الوثنين، فالردد عليهم هو أنَّ القبول بنبوة محمد حتى لو كانت موجهةً إلى فريق محدد إنما يفترض صحة تلك النبوة. وعليه، وبما أنَّ محمداً قال إنه مُرسلاً إلى الناس كافة، تصبح عالمية نبوته صحيحةً أيضاً.

وردآً على أولئك الذين يقرّون مبدأ النبوة ولكنهم يزعمون أنَّ محمداً لم يأت بأية معجزات مقنعة، فقد كرس الماوردي القسم الأكبر من أعلام النبوة لتعداد معجزات محمد وتصنيفها مع إثلاء المعجزة العظمى، القرآن، أهمية خاصة.

يُصنّف الماوردي أولئك الذين ينكرون النبوة فئات ثلاثة: الماديون

(١) هذا هو الموقف الأشعري.

(٢) هذا هو الموقف المعتزلي.

(٣) وهو ما يختلف عن التراث التوراتي اليهودي - المسيحي.

(٤) الماوردي، أعلام النبوة، ص ٣٦.

الملحدون، البراهمنيون الموحدون، وال فلاسفة . وهو يوجه مناقشته الدافعية ضدّ الفئتين الأخيرتين فقط اللتين تُقران بالمبادأ الأساسيّ لوجود الله . إنه يبني تهمته الموجّهة إلى الفلاسفة ، الذين « لا يتظاهرون بإبطال النبوات في الظاهر » على مقولتهم إنّ علوم الدين تأتي في مرتبة ثانوية بعد العلوم الفلسفية . إنكارُ النبوة يُواجه أولاً بإدراج الأسباب لهذا الإنكار ومن ثم بتقديم الدفوع الداعضة لتلك الأسباب . فمثلاً، ضدّ الادّعاء بأن المعجزات ، البرهان الأساس على النبوة ، ليست سوى خزعبلات يأتي بمثلها المشعوذون والسّحرة ، يذكر الماوردي أن المعجزات تختلف اختلافاً كبيراً عن حيل السّحرة ، فهذه الأخيرة لا تخدع سوى الجهلة والبسطاء ، ومن الممكن تعلّمها وتقليلها ، أمّا المعجزات فإنها تُعيي حتى ذوي العقول وهي لا يمكن تعلّمها ولا تقليلها .

أما الذين يرفضون النبوة على اعتبار أنّ المدعوين أنبياء متناقضون فيما بينهم ، بينما شؤون الفكر والعقل لا تناقض فيها ، فردّ الماوردي عليهم أن رسالات الوحي على تنوعها لا تختلف في الأمور الأساسية مثل وحدانية الله وصفاته ، إنما قد تختلف فقط حول الشعائر الدينية . هذه الفروقات ليست كلها متناضقة ، والذي يبدو منها متناقضًا إنما تفسّره متطلبات التطور وتغيير الأزمنة ولكن طبقاً لل Messiّة الإلهية أو الخير الأمثل للإنسان . كذلك فكما أن سلطة العقل لا ينسخها اختلافُ أهل الفكر حول شؤونِ فكرية ، كذلك فإنّ سلطة الأنبياء لا يمكن رفضها حتى لو وقع التباينُ بين الأنبياء على بعض نواحي الوحي .

إنّ الردّ على القائلين بأن النبوة مُناقضه للعقل هو الجزم بأن الوحي لم يكن أبداً مخالفًا للعقل . فكلّ ما يتطلبه الوحي هو إما مقبولٌ من العقل أو أنه مطلوب منه . فإذا كان مقبولاً فالعقل في هذه الحال قد تعزّزت مكانته ، وإذا كان مطلوباً فيكون الوحي قد ثبّت حجية العقل^(١) .

(١) الماوردي ، أدب الدنيا ، ص ص ٣ ، ٢٩ ؛ الماوردي ، أعلام النبوة ، ص ص ١٣ ،

حتى لو كان الوحي منسجماً مع العقل يمكن طرح السؤال: لماذا كان الوحي ضرورياً؟ أليس العقل كافياً لتنظيم حياة الإنسان؟ وحتى إذا كان الدين ضرورياً فهل من الحتمية أن يُبني الدين على الوحي؟ جواب الماوردي على هذا السؤال الأخير هو ببساطة رأيه الشخصي بأنه ما من دين يصح ويستوي من دون رسول يبلغ مشيئة الله سبحانه وتعالى^(١): من هنا لا بد من أن نعلم أن الماوردي حين يتكلم عن الدين إنما يعني الدين الموحى به.

في مواجهة أولئك الذين يعتبرون العقل كافياً والوحي غير ضروري، وهي نظرة ينسبها إلى البراهمة^(٢)، لا يسمح الماوردي لنفسه بأن يُجبر على اتخاذ موقف متطرف يرفض فيه العقل رفضاً كلياً. فهو ينازع في مسألة كفاية العقل وحده لا في فائدته أو عدمها.

يؤكد الماوردي أن «الخير والدين من موجبات العقل»^(٣)، لأن العقل يأبى أن يترك الإنسان ضائعاً ومرذولاً تحت رحمة الآراء المتضاربة والأهواء المتباعدة، ذلك أنّ وضعها كهذا يؤدي إلى الخلافات والتشابك، ويتنهى بانقطاع صلة الرحم بين الناس. من هنا فإن الناس لا غنى لهم عن دين يجمعون عليه فيجتمعون حوله^(٤).

نقاطٌ ثلاث يتضمنها هذا الموقف: التوافق الإجماعي هو الأساس الذي لا بد منه لأي مجتمع، والفكر لا يمكنه تأمين هذا التوافق الإجماعي، ولكي يكون التوافق الإجماعي فاعلاً يجب أن يكون مبنياً على أساس منزه كلياً. ودعاً لرأيه القائل إن العقل لا يمكنه أن يصل إلى الوفاق يُبيّن أن البراهين العقلية المتكافئة متانةً وصحةً يمكن أن توصل إلى استنتاجات متساوية^(٥). إن

(١) الماوردي، أعلام النبوة، ص ١٦.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٤.

(٣) الماوردي، أدب الدنيا، ص ٢٩.

(٤) المصدر نفسه. وثمة رأي مماثل موجود في: الماوردي، أعلام النبوة، ص ١١.

(٥) الماوردي، أعلام النبوة، ص ١٥.

المفهوم القائل بأنّ الإجماع يجب أن يكون مبنياً على الدين يشرحه ويدافع عنه بوضوح قول الماوردي إنّ الإنسان بما أوتي من عقل قلماً يوافقُ إنساناً آخر مثله أو يتبعه، لذا فمن غير الممكن أن يكون للناس جامعٌ مشتركٌ إلا عن طريق طاعة الله من خلال طاعتهم ما جاء به رسوله^(١).

العقلُ ليس فقط غيرَ كافٍ كأساس للإجماع، بل هو أعجزُ من أن يكون رادعاً أيضاً. وحده الدين يمكنه أن «يصلح سرائر القلوب، ويمنع من ارتكاب الذنوب، ويبعث على التأله والتناصف، ويدعو إلى الألفة والتعاطف»^(٢).

لماذا يعجز العقل عن القيام بهذه المهام؟ جواب الماوردي عن هذا السؤال - وهو ناشيء من نظرته القائلة إن كلّ أعمال الإنسان مصدرُها الرغبة في الثواب أو الخوفُ من العقاب^(٣) - هو أن الدافعين الأشد فعلاً وتأثيراً العمل الخير وتجنب الشرّ، وهما الرغبة في دخول الجنة والخوفُ من الجحيم^(٤)، إنما يكمنان خارج مجال العقل^(٥).

يُضاف إلى ذلك أن الدين أساسٌ لا غنى عنه لشريعة تؤمنُ الانسجام عن طريق ردم الهوة بين سلطة القوة والمكانة. فمن خلال العقل لا يستطيع الناس أن يتواافقوا على صيغة حكم شرعي يتساوى أمامها الضعيف والقوي والنبيل والمتوسط^(٦). وفي حين يركز الماوردي على المجتمع حين يُظهر الحاجة إلى الدين، فهو لا يغفلُ الفرد إغفالاً كلياً إذ يبقى واعياً أهمية الدين بالنسبة للفرد

(١) المصدر نفسه، ص ١٦.

(٢) الماوردي، تسهيل النظر، ورقة ٣٠ بـ. ويدلّي الماوردي بآراء مشابهة في أعمال أخرى له: أدب الدنيا، ص ص ٢٩، ١٢٠؛ أعلام النبوة، ص ص ١١، ١٣، ١٦.

(٣) الماوردي، أدب الدنيا، ص ٣٨.

(٤) الماوردي، أعلام النبوة، ص ص ١١، ١٣، ١٦.

(٥) المصدر نفسه، ص ١٦.

(٦) الماوردي، تسهيل النظر، ورقة ٣٠ بـ.

ليس فقط كرداع وإنما أيضاً كعذاء للروح عندما يُصيّبها البلاء^(١).

في ضوء ما عرضناه أعلاه أصبح في الإمكان الآن تأكيد الموقف الفقهي للماوردي. فإذا كان البعض قد اعتبره من المعتزلة^(٢) والبعض الآخر من الأشاعرة^(٣)، يبقى الواقع أنه لا من أولئك ولا من هؤلاء. فلا هو أعلن نفسه معتزلياً^(٤) أو أشعرياً ولا اعتبره أيٌّ من الفريقين متمنياً إليه^(٥). كان مفكراً مستقلاً رفض أن يتبع متعامياً أيًّا من الفرق الفقهية^(٦). فقد أعلن الماوردي

(١) الماوردي، أدب الدنيا، ص ١٢٠.

(٢) مثلاً، ياقوت يذكر أن الماوردي كان يُعد من المعتزلة في الأصول، لكنه يضيف بأنه ليس في وضع يسمح له بتأكيد أو نفي هذا الزعم (ياقوت، إرشاد، ج ٥، ص ٤٠٧)؛ ويستشهد السُّبْكِي بابن الصلاح الذي يتهم الماوردي بأنه معتزلي مستر، من غير أن يحاول تبرئة الماوردي من تهمة كهذه (السُّبْكِي، طبقات، ج ٣، ص ٣٠٣). أما ريسكر، فيزعم في تقاديمه للطبعة الألمانية من أدب الدنيا والدين، أن الماوردي كان معتزلياً.

(٣) يشير البروفسور جبَّ ضمناً إلى أن الماوردي كان أشعرياً. «Some Considerations on the Sunni Theory of the Caliphate», *Studies on the Civilization of Islam*, P. 142.

(٤) لو اعترف الماوردي باعتنقه المذهب المعتزلي، لما كان استطاع تولي منصب القضاء في بغداد. انظر ابن الجوزي، المنتظم، الجزء الثامن، ص ٢٥، حيث تعين على الصimirي في سنة ١٧٤ للهجرة أن ينفي عن نفسه مذهب الاعتزال كي يُقبل بين الشهود والعدول من قبل قاضي القضاة.

(٥) لا ابن عساكر (التبين، ص ٤٤٧) ولا السُّبْكِي (طبقات، ج ٢، ص ٢٥٤ - ٢٥٨) يعتبر الماوردي من بين أتباع الأشعري. ومن جهة أخرى، فإن ابن المرتضى

في القسم من كتابه **المُنْيَةُ والأَمْلُ** الذي يُحصي فيه المعتزلة، لم يأت على ذكر الماوردي.

(٦) عندما حذر واحد من أهل الحديث من الاختلاق، رد الماوردي عليه بأنه «مجتهد» وليس «مقلداً» (ياقوت، إرشاد، ج ٥، ص ٤٠٧).

موقعاً معارضاً للمعتزلة بالنسبة لمسألة حسّاسة هي مسألة خلق القرآن^(١) التي طالما تمحور حولها عداءً شعبيًّا ضدَّ المعتزلة، لكنه بقي متمسكاً بحزم بفقه مُعقلن يرى أن العقلَ والوحي يتحركان في نطاقين متداخلين. إنه يواافق المعتزلة في أن الله يأخذُ في اعتباره خير الإنسان وهو لا يطلبُ المستحيل حين ينزلُ وحيه^(٢). أمّا الأشاعرة فيرفضون هذه النظريات على أنها ترسمُ حدأً للإرادة الإلهية الحرة: ليس على الله أمرٌ واجبٌ، وليس عليه أن يأخذ خير الإنسان بعين الاعتبار، وهو يمكن أن يطلبُ المستحيل^(٣). مبدأ آخر من مبادئ المعتزلة، وهو الذي بُنيَ عليه التفسير القرآني، هو أنَّ تعاليم الله (أي النص القرآني) يجبُ أن تُفسَّرَ حسبَ الإرادة الإلهية. وعلى ذلك ردُّ الأشاعرة بأنَّ فَصَلُوا تعاليم الله عن إرادته. أمّا الماوردي فقد أصرَّ، رداً على مفهوم المعتزلة بأنَّ الله يُدرك بالعقل، على أنَّ تعاليم الله وإراداته هي في تلاؤم متناه. لكنه، بخلاف المعتزلة، يعتقد أنَّ التعاليم (أي النص القرآني) يجب أن تكون نقطة الانطلاق: ذلك أنَّ تعاليم الله في القرآن هي التي تعرّفنا بإراداته وليس ما نفترضُ أنه إرادته هو الذي يجعلُ تفسيراً معيناً للتعاليم تفسيراً صحيحاً. ومع أنَّ الماوردي شافعيٌ يُقرُّ بأنَّ القرآن والسنة والإجماع والقياس هي المبادئ التي منها تستقى الشريعة فإنه، بخلاف الأشاعرة وأهل الحديث، لا يفصل بين الشريعة والعقل، لكنه يعتقد أنَّ التوافق مع العقل هو شرطٌ لصلاح الشريعة^(٤). وبما أنَّ تعاليم الله ونواهيه لا تشملُ أعمالَ الإنسان كافةً، فإنَّ الماوردي يحضرُ على الاستهداء بالعقل في هذه الحالات. وقد بلغ في هذا المنحى درجةً لا ينكرُ معها أنَّ تضمَّ الشريعة أحكاماً مبنيةً على العقل وحده!

(١) انظر الاستشهاد بابن صلاح في طبقات السُّبْكِي، ج ٣، ص ٣٠٣.

(٢) الماوردي، أعلام النبوة، ص ص ١١ - ١٣؛ والماوردي، أدب الدنيا، ص ٧٩.

(٣) الأشعري، إبابة، ص ٥٩.

(٤) للوقوف على رأي أشعري في هذا الصدد، انظر البغدادي، أصول، ص ١٤٩؛ والباقلاني، تمهيد، ص ٩٧.

كان الماوردي يسعى إلى التوفيق ويبعد عن التهجمات الكلامية إلا حين يتعلق الأمر بأكثر الفرق تطرفاً كالباطنية مثلاً^(١). وكرجل فقه، كان همه الأساس الصياغة الملمسة الواضحة والإيجابية للشريعة بحيث تُصبح الفروقات بين الاتجاهات المتباينة فروقاتٌ ضئيلةً إذا ما قورنت بالخلافات التي كانت تستقطبُ الفرقَ حولَ موافقَ فقهية مجردة^(٢).

هذا الفكرُ ذو النهج المستقل نسبياً قد أهلَ الماوردي لوضع أول كتاب إسلاميٌّ حولَ الشرع العام. على أية حال، ان فقهه المعقولَ لم يكن يوماً يتمتع بشعبية تُذكر في القرون التالية. فكما كان الفردُ خاضعاً لسلطة الجماعة نفسياً واجتماعياً، كذلك كان العقلُ الفرديُّ خاضعاً لسلطة سنة محمد أو سلطة الشيخ الصوفي. وفي محيط الفقهاء كان فقهُ أهل الحديث ومراعاة الأشاعرة للظروف أكثرَ شعبيةً من عقلانية الماوردي. حتى الفلسفة، وهي قلعة العقلانية وحصنُها، قد تراجعت أمام الشيوصوفية التي حاولت الجمع بين البرهان المنطقيِّ والمعرفة الحدسية^(٣). إن توجهاً مخالفًا للعقل لا شك أنه منع العالم الإسلامي نسبيةً محدودةً من الاستقرار، لكنه في المقابل لم يُهيئه لمواجهة تحدي الغرب المتتطور، وهو التحدي الذي ما زال على المسلمين أن يدركوا معناه على رغم مظهره السياسي المثير لشدة وضوحيه.

(١) هذه هي التسمية الشائعة لاستعمال للدلالة على غلاة الشيعة.

(٢) مثلاً، أصحاب الآراء الفقهية المتنافسة غالباً ما يتبعون إلى المذهب الفقهي نفسه.

(٣) بعد القرن الثالث عشر، على سبيل المثال، كان السهروردي وابن عربي والملا صدراً أكثر شعبيةً بكثير من الكندي، الفارابي أو ابن سينا.

القسم الثاني

السياسة والوحي

المعيار الفقهي

ما قبل الماوريدي

لا يُفرّق الإسلام تفريقاً قاطعاً بين الروحي والزمني، فهو يشمل باهتمامه كل نواحي الحياة بما فيها السياسة. هذه الدعوة الشمولية الكاملة للإسلام مردها إلى الحقيقة التاريخية القائلة إنَّ مُحَمَّداً كان نبياً ورجلَ دولة في آن، وإن رسالته الموحدة أنتشرت لا لتنافس نظاماً سياسياً عدائياً وإنما كراية لإمبراطورية جديدة متسرعة الامتداد.

العلاقة بين العقيدة والسلطة لم تطرح مشكلة ذات شأن للمجتمع الإسلامي في المدينة، ذلك أنَّ مُحَمَّداً جمع في شخصه سلطة الحكم والنبوة. أما بعد وفاته، فكان طبيعياً أن تدعى القيادة الدينية الجديدة الحق في القيادة السياسية أيضاً. هذا الجمع بين القيادتين جاء سهل القياد للمخلفتين الأولين اللذين تمتّعا بمهابة عظيمة، لكنه ما لبث أن واجه مزيداً من الصعوبات في تثبيته مع الامتداد الإمبراطوري الواسع.

إنَّ النجاح الذي عرفته الفتوحات العربية كان عائداً إلى رأية الإسلام التوحيدية، وإلى القوة القتالية لدى القبائل العربية، وإلى الكفاءة القيادية العالية للأستقرارية المكية. إنَّ المصالح والأهداف لم تكن تجمع دائماً بين القيادة الدينية الجديدة والأستقرارية القديمة والقبائل، من هنا فإنَّ التنازع والخلاف كانوا في صميم تحالفهما.

لقد أثار صعود الأستقرارية المكية في ظل خلافة عثمان عداءً لدى

القبائل، وهذا ما أدى إلى أغتياله ومن ثم إلى الحرب الأهلية الأولى. المشاعر الدينية التي كانت متمحورة حول علي كانت تضمّن قبولاً بثورة القبائل، لكن تخوفها من الميل الفوضوي لدى القبائل أدى بها إلى القبول طائعاً بصعود هيمنة معاوية - الذي يتميّز أصلاً إلى تلك الاستقرارية - باعتبارها الضمانة الفضلى للسلام وحكم الشرع. لقد كان القبول بانتصار معاوية هو القوام الأساس لمذهب المرجئة^(١) الذي أزدهر في ظل حكم الأمويين.

لقد أحيا الأمويون في الواقع النظام الإمبراطوري الذي ورثوه عن أسلافهم البيزنطيين والساسانيين. وما دامت القبائل العربية تمدّ الإمبراطورية ب حاجتها من العسكر وتلتزم الإسلام دون غيره ديناً وتجني الفوائد من الامتداد المستمر للإمبراطورية، فإن مشكلة إضفاء الشرعية على الحكم لم تكن مشكلة ذات شأن. إن انتشار الإسلام لدى شعوب غير عربية، وجاذبية الحياة المستقرة في المدن المسورة التي تحولت إلى مراكز تجارية، وانتقال محور الفتوحات إلى الجبهة الشرقية، كل ذلك كان من شأنه نسف أساس الحكم الأموي حتى انتهى بالثورة العباسية.

خلال عهد الأمويين كان العديد من مناوئي الحكم، بمن فيهم الذين رأوا هوة شاسعة بين المثاليات الدينية والواقع السياسي، يميلون إلى اعتبار أنفسهم من شيعة (حزب) علي، وهو رمز المعارضة الأولى لحكم الأمويين. ولقد كان الشيعة عنصراً مهماً في الثورة العباسية.

استخدم العباسيون الرأية الإسلامية لبعث الأمل في النفوس وتوحيد العديد من الفئات التي لم يكن يجمعها في الحقيقة سوى معارضتها للأمر الواقع. وكما هي الحال بالنسبة للثورات عموماً، فإن المشكلات التي تواجه بناء النظام الجديد أظهرت أنها مهمة أشد صعوبةً من مهمة تهديم النظام

(١) يُطلق اسم «المرجئة» عادة على أولئك الذين، بخلاف الخوارج، يرفضون اعتبار صاحب الكبيرة كافراً، بل يعطونه أملاً بتأجيل (إرجاء) الحكم عليه إلى يوم القيمة.

القديم. مشكلات التوحيد كانت الأكثر إلحاحاً، نظراً لأن حركة المد (الإسلامي) كان زخمها في تلك الأونة قد هدا.

في مواجهة تلك المشكلات استخدم العباسيون الأيديولوجية الدينية أساساً لشرعنة حكمهم وعانياً توحيدياً للمجتمع المسلم. وكان ابن المقفع (ت ٧٥٩) بين أوائل الكتاب الذين بحثوا في التوتر المتضاد بين حقائق السياسة العباسية ومثاليات الوحي الإسلامي. إن وصفه لـ «دولة الدين» التي يضمها الحاكم طاعة الناس عبر حراسة دينهم الذي بدوره يحدد لهم حقوقهم وواجباتهم^(١)، هذا الوصف ينطبق تماماً على المثال الإسلامي القائل إن الطاعة واجبة لله ولشريعته، وليس لإرادة الحاكم. إن المبدأ المستمد من الحديث النبوي بأن «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق» قد استخدمه أعداء الخليفة العباسية تبريراً لمعارضتهم إيّاهما. وفي حين جاء رد الفعل من بعض الموالين لنظام الحكم ردًا متطرّفاً مطالبًا بالخضوع التام للحاكم، فقد أقرَ ابن المقفع بدهائه هذا الحديث النبوي، ولكنه فسره بطريقة أفرغته من كل مضمون ثوري. طاعة الله تعني أن الحاكم لا يحق له أن يخالف تعاليم الله من مثل الصلاة والصوم والحجّ. أما فيما يتعلق بممارسة الحكم كإدارة الشؤون المالية والعسكرية وتنفيذ الأحكام الشرعية والحكم بموجب الاجتهاد في غياب النص النبوي، فإنها حقٌ منوطٌ بالإمام وحده ولا حقٌ للأمة هنا على الإطلاق^(٢). كذلك يوصي ابن المقفع بأن يضع الحاكم مجموعة قوانين دينية موحدة؛ وذلك بتحكيم رأيه الشخصي في اتخاذ القرارات حول المسائل التي يختلف عليها الفقهاء. وانطلاقاً من نظرة تراتبية في المجتمع يدعو ابن المقفع إلى الإمام المثال، شخص قوي يتمتع بدعم النخبة المميزة (أهل الحل والعقد)، والمال والسلطة والدين، حاكم خيرٌ وعادلٌ مع الجميع. وهذا ما ينطبق على نظريته الثانية القائلة بـ «دولة القوة والحزم»^(٣). وبينما يُسلم بأن هذا النوع من

(١) ابن المقفع، الأدب الكبير، ص ٧٥.

(٣)

٧٥.

(٢) ابن المقفع، رسالة الصحابة، ص ١٥٧.

الحكم يولد المعارضة، فهو يؤكّد لنا أنّ مهاجمة الضعيف لن تؤذى القائم بها إذا هو تمت بمساندة القويّ.

إن التوتر الذي تصدّى له ابن المقفع يُمكّن ملاحظته اجتماعياً باعتباره توّراً بين الحكام ومختلف الفئات الأخرى التي جسّدت مصالحها الخاصة وأراءها المستقبلية في تفسيراتها المتباينة لنصوص الوحي. لنستعرض بعض هذه الفئات:

الشيعة أملوا في معالجة هذا التوتر عن طريق الإitan بإمام ذي بأس متحدّر من سلالة عليّ. وهو، بتمتعه بالهدایة الالھیة، إنما يرث مهمات النبی في الدين كما في السياسة. هذا الموقف الذي لا يعوّل على العدد، وإنما يعتمد بالقيادة الدينية والسياسية معاً إلى إمام معصوم، يُشكّل الرأي الفضلي لمجموعة من الأقلیات غير الراضية بالحكم القائم ولكنها لا تستطيع في الوقت نفسه أن تدعّي شرعیة العدد (الأکثریة) في معارضتها للمنتصرین العباسیین.

يبدو لي أنه بعد الثورة العباسية أصبحت الأهمية السياسية للمعتزلة تكمن في معارضتهم للمفاهيم الثورية عند الشيعة، وفي محاولتهم عزل هؤلاء عن المتطرفين الاسماعيليين.

إن نظرة المعتزلة إلى التحالف بين فقهاء الدين والحاكم كانت أقرب كثيراً إلى الواقع العباسي. من هنا لم يكن مستغرباً أن يعمد الخلفاء العباسيون إلى فرض موقف المعتزلة على أنه «التفسير الرسمي». ما مغزى أن يفقد المعتزلة حظوظهم بعد ثلاثة عقود ونصف العقد؟ إن استنتاج البروفسور جب أن ذلك «يُثبت بشكل قاطع أن المؤسسة الدينية الإسلامية كانت مستقلةً عن الخلافة وعن آية مؤسسة سواها»^(۱)، هو استنتاج بحاجة إلى إعادة النظر فيه. إنني أرى أن المعتزلة، على الرغم من حواراتها الجدلية دفاعاً عن العباسيين

H.A.R. Gibb, «An Interpretation of Islamic History», *Studies on the Civilization of Islam*, P. 12.

ضد المتطرفين من معارضهم، كانت أعمق فكراً من أن تُشَغِّلْ أيدِيولوجية جماهيرية في خدمة هذا الغرض. وقد وجد الحكم مع الوقت سندًا في تطورين مهمين يُمْكِن أن يؤمّنا له شعبيةً أوسع مما في قدرة المعتلة:

الأول، تمثل في أن شريحةً واسعةً من الشيعة، وإنْ كانت مصرةً على أن الراهن السياسي أبعد ما يكون عن رؤيتها المثالية، قد تبنت موقفاً صامتاً على أمل أن يحمل لها المستقبلُ الأخرىَ أملاً بتحقيق أهدافها؛ وذلك عندما يظهرُ المهدى وينشرُ العدل في الأرض. هذا المنحى انتهى إلى مذهب الشيعة الإثنى عشرية.

الثاني، أنَّ الحركة الناشطة في تطوير الفقه والحديث قد انتهت إلى بلورة المدارس الفقهية الأساسية مع انتصاف القرن التاسع الميلادي، وكذلك المجموعات الرئيسة من دواوين الحديث النبوى مع نهاية القرن ذاته. صحيحٌ أنَّ الحكام لم ينطروا بأنفسهم الحق المطلق في تطوير أيٍّ من الشريعة والسنة وتصنيفهما، كما كان يريدُ لهم ابنُ المفعع أن يفعلوا، لكنَّ أن نتوقع رؤية العلماء يصلون إلى الإجماع عن طريق الاجتهاد المستقل أمرٌ فيه الكثير من المبالغة. إنَّ تفحص كتب الشريعة و«الصحاح الستة» للحديث النبوى إنما يكشف إغالاً كبيراً لشؤون الحكم والحكومة إذا استثنينا بعض المبادئ العامة من مثل: الخليفة يجب أن يكون قُرشياً، وهو المؤمن على الأمة، ومسؤوليته عظيمةُ الشأن والخطورة لكنه غير مسؤول إلا أمام الله يوم الحساب؛ والأمة يجبُ أن تقوم بواجبها وأن تطيع الحاكم حتى لو تختلف هذا الأخير عن القيام بواجباته. حتى أبو يوسف في كتابه *الخارج*، حيث تناول مبادئ الحكم الإسلامي، يبدو كمن لا يعرفُ كثيراً عن المتطلبات السياسية، فهو يدعو الحاكم إلى إيلاء شؤون الآخرة اهتمامه الأول ومن بعدها شؤون الدنيا^(١). من الصعب أن نرى في هذا النُّصح ما يُفيد الحاكم المؤمن في

(١) أبو يوسف، كتاب *الخارج*، ص ٤.

الدرجة الأولى على رعاية شؤون الناس في هذا العالم، وهو نصّ لا بدّ أن يقود إلى الخراب كما لاحظ السلطان أبو حمّو الزياني في القرن الرابع عشر^(١). ثُرَاه من قبيل المصادفة أن تدعوا «الصحاح الستة» للحديث إلى التسليم بالأمر الواقع في وقت كانت فيه الأحاديث النبوية يُسْتَشَهِدُ بها دعماً لكل أنواع المواقف، بما فيها تلك الداعية إلى الثورة^(٢)? أليس معقولاً أن نفترض أنّ هناك مساندة معلنةً وضمنية من السلطات للفقهاء وجامعي «الصحاح الستة» للحديث؟

«المؤسسة» الدينية لم تكن مستقلةً عن السلطان بالقدر الذي حسبه البروفسور جبّ. فقد كان رجّال الدين محدودين لدرجة لافتة في المجال السياسي، بينما تابع الخلفاء بذل جهودهم لفرض مواقف دينية معينة. إنّ تأييد الخليفتين القادر والقائم (النصف الأول من القرن الحادى عشر) أهل الحديث الملتزمين بالأمر الواقع وأضطهاد المعتزلة، شكلاً تدخلاً في شؤون المؤسسة الدينية لا يقلُّ شأنًا عن تأييد المأمون المعتزلة.

منذ بدايات الفترة العباسية كان أهل العلم يدركون أنّ هوةً واسعة تفصل بين المثالية الإسلامية السياسية لحكم الشريعة وبين واقع الحياة السياسية وواقعها.

كان أهلُ العلم يتمتعون بحرية البحث والتحري في الشريعة لكنّ نصوصهم، التي رفضت النظرية الاجتماعية التراتبية المتشددة لابن المقفع، لم تتعرض، من جهة أخرى، إلا بالقليل القليل لشؤون السياسة والحكم. هذا الإدراك لكون الدراسات المسهبة للشريعة لم تشمل كل نواحي الحياة، بما فيها السياسة، قد تمّ تعليله بطريقتين اثنتين: إما باللجوء إلى الماضي واعتباره الإنجاز الأمثل أي أسطورة العصر الذهبي في عهد الخلفاء (الراشدين -

(١) ابن زيان، واسطة السلوك في سياسة الملوك، ص ص ١١٩ - ١٢٠ .

(٢) ابن قتيبة، تأويل مُختلف الحديث، ص ٤ .

المهديين)، أو بالقفز إلى المستقبل أي إلى الاعتقاد الواسع الانتشار بالإمام المهدى الذي سيظهر في نهاية الزمان ويعيد نشر العدالة.

لقد أدى عدم الشمول في نصوص الشريعة التي وضعتها المدارس الفقهية بالعديد من المفكرين السياسيين إلى وضع مقياس إضافي من خارج الدين بحيث يشكل دليلاً لحكم السلطان. فمثلاً ابن أبي الربيع، من كتاب متتصف القرن التاسع^(١)، أورد، كدليل للحاكم، ليس فقط الشريعة النبوية وإنما أضاف الحكمة الإلهية وإرشادات العقل^(٢).

أبو سليمان المنطقي، في النصف الثاني من القرن العاشر، يقر المثال الإسلامي كما عبر عنه أبو يوسف والقائل إن الحكم يجب أن يدار طبقاً للمعتقد الديني، لكنه يُسَارِعُ إلى إضافة القول «بقدر الإمكاني». عندما يثبت أن الأيديولوجية الدينية لا تفي بالغرض، فإن على الحاكم أن يُطبّق قواعد الحكم الواردة مثلاً في كتب الفلسفه حول السياسة. إنه يحدّر الحاكم من إغفال قواعد الدنيا أو قواعد الدين، ذلك أنَّ الشؤون السياسية نسيج متداخل من هذه القواعد جميـعاً^(٣).

لقد انحدرت سلطة الخلفاء إلى أدنى مستوياتها في منتصف القرن العاشر. هذا الوضع التاريخي يرد وصفه واضحاً عند أحد معاصرى الماوردي، وهو البيروني (ت ١٠٤٣) الذي رأى كيف تطورت القيادة إلى

(١) إنني واثق من أن كتاب ابن أبي الربيع سلوك المالك في تدبير الممالك، قد وضع حوالي عام ٨٤٠ وليس في القرن الثالث عشر كما زعم زيدان، غولديزير، بروكلمان، ريت، بلسنر ودنلوب. وأمل أن يتاح لي ذكر الأسباب التي أوصلتني إلى هذا الاستنتاج في الفرصة المناسبة [مع ذلك ، فقد دلت الأبحاث مؤخراً على أن هذا الكتاب كان عملاً متأخراً. فإن ابن أبي الربيع نسخ فصلين من تسهيل النظر وتعجيل الظفر للماوردي (٤٥٠ هـ / ١٠٥٨ م)].

(٢) ابن أبي الربيع، سلوك المالك، ص ٨.

(٣) التوحيدى، الامتناع، ج ٢، ص ١١٦ - ١١٧.

الثانية: السياسية والدينية^(١).

فأولئك الذين قبلوا بهذه الثنائية على أنها شرعية (مثل التوحيدي معاصر الماوري، الذي يعتبر أن الأمير يستمد شرعيته من الله مباشرة)^(٢) غالباً ما فشلوا في التصدي للمشكلة الشائكة المتمثلة بالعلاقة بين القيادتين السياسية والدينية. أما إخوان الصفا، الحركة الفلسفية الإصلاحية في أواخر القرن العاشر الميلادي، فقد وضعوا هذه العلاقة - المشكلة - بين اهتماماتهم، فماذا كانت النتائج؟

لقد أعتبر الإخوان أن الحكام المسلمين على اختلافهم إنما هم مجرد ورثة لمهماًت محمد السياسية أو الملكية إذا صح التعبير، أما الوراثة الحقيقيون لمهماًت محمد الدينية أو النبوية فلا هُم الحُكام ولا العلماء، وإنما الفلاسفة المتفقّهون في الوحي إسلامياً كان أم يهودياً أم مسيحياً^(٣). في التصدي لهذه الثنائية ينتهي الإخوان إلى حلٌ توحيدٍ. فهم يدعون، انطلاقاً من التزامهم التراث الأفلاطوني، إلى أن يصبح الفلاسفة ملوكاً^(٤)، ولكن بعد أن يكونوا قد نشروا تعاليهم خصوصاً بين المثقفين والشيعة^(٥). وفي حين لم يبلغ هذا المثال الفكري النهج مبلغ التطبيق، فإن تعاليم الإماماعيليين، الأكثر تراتبيةً وسلطوية، قد لاقت تطبيقاً جزئياً في الإمبراطورية الفاطمية بين القرنين العاشر والثاني عشر.

لقد أظهر بحثنا أعلاه كيف أن الفقهاء الأوّلين نَحَاوا إلى إهمال المجال السياسي، وكيف أن المفكرين السياسيين قد حاولوا بالتالي أن يرددوا الشريعة بمقاييس خارج عنها. وقد بقي للماوري، الفقيه العلامة المجتهد أكثر منه مقلداً^(٦)، أن يحاول جعل الشريعة تشملُ السياسة وتحضنها. وشعوراً منه بأن

(١) البيروني، الآثار الباقيّة، ص ١٣٢ . (٤) مثلاً، المصدر نفسه، ج ١ ، ص ١٣٢ .

(٢) التوحيدى، الامتناع، ج ٢ ، ص ٣٣ . (٥) المصدر نفسه، ج ٤ ، ص ٢٢٥ ، ٢٤٢ .

(٣) إخوان الصفا، رسائل، ج ٤ ، ص ٣٢ . (٦) ياقوت، إرشاد، ج ٥ ، ص ٤٠٧ .

أسلافه لم يولوا الشأن العام^(١) الأهمية الكافية، فقد رسم لنفسه مهمة تلخيص مواقف الفقهاء ذات العلاقة، ومن ثمَّ التوسيع المنتظم انطلاقاً منها بحيث يُضيف إلى تلك الخلاصات ما يتناسبُ مع المبادئ المقبولة للفقه وصولاً إلى كتاب الأحكام السلطانية، الذي هو، على حدّ علمي، المحاولة الإسلامية الأولى التي قدمت طرحاً مفصلاً للمبادئ والممارسات المتعلقة بشؤون الحكم^(٢). ماذا كانت النتائج التي بلغتها جهود الماوردي لجعل الشريعة تشمل بأحكامها شؤون الحكم؟^(٣).

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ص ٤٣١ - ٤٣٢.

(٢) العمل الذي يحمل العنوان نفسه الذي وضعه زعيم الحنابلة، معاصر الماوردي إنما الأصغر سنًا منه، أبو يعلى بن الفراء، يعتبر من حيث المبدأ نسخة طبق الأصل عن كتاب الماوردي، ولكن مع إضافة الآراء الحنبلية إليه. ولعل إهمال الماوردي للحنابلة في استعراضه لمختلف المذاهب الفقهية يعود إلى مقتنه للأصولية الحنبلية.

(٣) بما أن العلاقة بين «الشريعة» والسياسة كانت موضع اهتمام طاغٍ عند الماوردي في كتاباته جميـعاً، فإن البحث التالي سينـى على مجموع ما تبقى من كتب الماوردي ومخـوطـاته.

المعيار الفقهي الماوردي وما بعده

لا يرى الماوردي أن الإنسان يمكن أن يبلغ الكمال في هذه الدنيا، ومع ذلك فإنه يُولي شؤون الحكم عناءً ملحوظةً، ذلك أنه يعتبر هذا العالم مرحلةً تمهيديةً ضروريةً للأخرة^(١). في الحياة الدنيا على هذه الأرض، لا يستطيع الإنسان أن يعيش وحيداً لأنَّ الله خلقه مطبوعاً على الافتقار إلى جنسه^(٢). ومع ذلك، فإنَّ التعاونَ بين البشر تعلُّقُه الأهواء الإنسانية العنيفة والمتباعدة وجوهاً عديدة. الإنسانُ بطبيعته يحبُّ التنافس والمنازعة على ما يرغبُ فيه، وهو يتزَّع إلى إخضاع الذين يخاصِّهم بحيث إنَّه لا يرتدُّ إلاَّ أمام رادع قويٍّ ومصمِّم^(٣). لقد وهب الله الإنسانَ العقلَ والوحى، اللذين، وإنْ كاناً موجَّهاً كافياً، لا يُشكِّلان رادعاً وافياً للغرض، ومن هنا الحاجة إلى سلطان قاهر: «تألف بربته الأهواء المختلفة، وتجمِّع بهيبيته القلوب المتفرقة وتنكُفُّ بسطوته الأيدي المتعالية، وتنقمُّ من خوفه النفوس المتعادية»^(٤). إنَّ السلطة القاهرة هي الرادع الأشد فاعلية «لأنَّ العقل والدين ربما كانوا مضعوفين أو بداعي الهوى مغلوبين»^(٥).

(١) الماوردي، أدب الدنيا، ص ص ١١٧ - ١١٨. (٤) المصدر نفسه، ص ١٢٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ١١٦.

(٥) المصدر نفسه، ص ١٢١.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٢١.

السلطة لا يمكنها الاستمرار مالم تكن مبنية على الدين. فكثيراً ما أهمل بعض الملوك الدين واعتمدوا في إدارة أمورهم على قوتهم وعلى عديد عسكرهم، دون أن يدركون أن عسكرهم حين لا يكون مؤمناً بـأن الطاعة واجب ديني إنما يشكل خطرًا عليهم أشد من خطر أيّ خصم^(١). إن السلطة التي لا تُبني على الدين لا تدوم طويلاً ولا تخلو أيامها من الغيوم^(٢).

وعلى العكس، فإننا بحاجة إلى سلطة من أجل أن تكون قائمة على الدين وحامية له، وأن تدحض المعتقدات الزائفة، وأن تصون الدين من أي تغيير، وأن ترشد الذين يزوغون عن الدين حتى يعودوا إليه، وتعنفَ الذين يصرّون بعناد على الاستمرار في الغيّ والتصرف الضال. وإذا لم تُستأصل هذه الأمور من طريق الدين بواسطة سلطة قوية قاهرة وعناءٍ وافية، تعرّض الدين للتغيير والتشويه على أيدي أولئك الذين يحملون أفكاراً زائفةً ومضللةً. ولم يحدث أن هلكت سلطة حاكمة بسبب الدين، وإنما قواعدُ السلوك الديني هي التي تتغيّر ومن ثم تنفرض وذلك كلما جاء قائد بتغييرات جديدة وأضافت العهود المتعاقبة مزيداً من العناصر المؤدية إلى الانهيار^(٣).

إن السلطة المنفصلة عن الدين، حتى لو كُتب لها أن تصمد فترةً ما، تبقى غير شرعية. فكل سلطة لا تُبني على الدين الذي يتولّد حوله الإجماع بحيث يعتبر الناسُ أن الطاعة واجبُ التعاون فرض... هي سلطة قمعيةٌ ومفيدة^(٤). ويتابع الماوردي مستطرداً إن السلطة هي الحارسُ الذي لا بدّ منه على الدين، ويجب أن تُمارس طبقاً لأحكام الشريعة والسنة^(٥).

وبتعبير عام وبسيط، يمكن أن نورد هذا المفهوم الإسلامي للسلطة: لكي تكون السلطة شرعية يجب أن تكون مبنية على الدين.

(١) الماوردي، تسهيل النظر، ورقة ٣٠ بـ ١٢٢ .

(٢) الماوردي، أدب الدنيا، ص ١٢٢ .

(٣) المصدر نفسه، ص ١٢١ - ١٢٢ .

ولكي نستوعب مضمون هذا الرأي وما يتشعب عنه لا بد لنا من تفحّص ما ينبع عنه حقيقةً. من هنا، فإنّ نقطة الانطلاق المنطقية هي هذا السؤال: كيف ترَكَبُ السلطةُ إذا كانت تُبني على الدين؟

جوابُ الماوردي يأتي في تعابير إسلامية تقليدية، وعليه فإنه يتمحور، على الأقل بالنسبة لبنيته الشكلية، حول «مؤسسة» الإمامة^(١) التي منها تنبثق بصورةٍ مباشرة أو غير مباشرة كلُّ التعيينات في المناصب الحكومية. إن الإمامة^(٢)، التي تقوم نيابةً عن النبيٍ وليس عن الله^(٣)، بحراسة الدين وسياسة

(١) إن اختيار تعابير «الإمام» بدل «الخلافة» هو من سمات معظم الكتابات حول هذا الموضوع، ويعود أساساً إلى حقيقة أنَّ السنة كانوا عادةً يكتبون رداً على مجادلات الشيعة، الذين وظفوا تعابير «الإمام» بدل «ال الخليفة» في إشارة إلى زعيمهم الديني والسياسي الأعلى.

(٢) لتحليل جدي لهذه النقطة، انظر مقالة البروفسور جب «نظريَّة الماوردي في الخلافة»، في H.A.R. Gibb, «Al-Mawardi's Theory of the Caliphate», in, *Studies on the Civilization of Islam*, PP. 151 - 165.

(٣) العديد من الكتاب، وبغية تأكيد احتفاظ سلطة الخليفة، شدّدوا على أهمية الطاعة وعلى خطورة التمرّد وذلك باعتبارهم الخليفة نائباً للله. الماوردي رفض هذا الاعتبار لأنَّه على ضمناً منح الحاكم سلطةً أكبر مما يجب. عندما يواجهه، في سياق آخر (سياسة، ورقة ٨ بـ)، القول الساري آنذاك بأنَّ «ال الخليفة هو ظل الله على الأرض»، فإنَّ تفسير الماوردي لذلك يأتي مشدداً ليس على سلطة الخليفة وإنما على مدى مسؤوليته في أن يتمثل بعدلة الله. [يشير المؤلف هنا وفي مرات عديدة لاحقة إلى نصيحة الملوك، منسوباً للماوردي، ويسميه سياسية الملوك]. فؤاد عبد المنعم أحمد، الذي نشر الكتاب عام ١٩٨٧، لاحظ أنَّ معظم الأفكار التشريعية الواردة في الكتاب تميل إلى المذهب الحنفي، في حين كان الماوردي شافعياً كما هو معروف جيداً. أما الأفكار السياسية ف شبّهها بتلك الواردة في سائر كتب الماوردي، مثل تسهيل النظر وقوانين الوزارة بشكلٍ خاص].

الدنيا، هي إلزامية^(١) عبر الإجماع^(٢). ومع أنه لا يردُ نصٌ واضح بذلك^(٣)، فإنَّ قاعدة الإجماع، كما يُستتَّج من آراء الماوردي في مصادر أخرى^(٤)، هي العقلُ والوحي معاً^(٥).

أما منصب الإمامة فلا يمكن إقامته إلا عن طريق التعاقد^(٦) الذي يتم طوعاً بين أهل الاختيار، الذين يجب أن يكونوا من أهل الدين والعلم والحكمة، وفُرْشَيَ يتمتع بعقل وجسم سليمين؛ وبالإضافة إلى الشجاعة والحكمة، يجب أن يملك النزاهة والعلم الضروري للاجتهداد^(٧). هنا يبرُّ السؤال الحاسم حول من يصحُّ أن يكون من أهل الاختيار. وبناءً على قاعدة

(١) في مقابل الخوارج.

(٢) إجماع الجماعة [أي، المجتهدون من الفقهاء] هو ما يجعل نصب الإمام واجباً ديناً. وخلافاً لرأي روزنتال (E.I.J. Rosenthal, *Political Thought in Medieval Islam*, P. 28

(٣) في الأحكام السلطانية، ص ص ٣، ٤، وفي أدب الدنيا، ص ١٢٢، يكتفي الماوردي بمجرد إيراد الموقفين، الأول الذي يعتبر الإمامة واجبة بالعقل، والآخر واجبة بالوحي، من دون أن يدعم واحداً منها.

(٤) بالنسبة لرأي الماوردي بأن نطاقي العقل والوحي ليسا منغلقين الواحدُ عن الآخر بل هما متداخلان، راجع القسم الأول «العقل والوحي» من هذا الكتاب.

(٥) البروفسور جب مخطيء إذاً بأن ينسب إلى الماوردي موقف القائل بأن الإمامة قد فرضها الوحي وليس العقل - *Studies on the Civilization of Islam*, P. 155.

كما أن روزنتال (E.I.J. Rosenthal, *Political Thought in Medieval Islam*, P. 28) يقرُّ الخطأ نفسه. الذين اعتقدوا أن الخلافة قد فرضها الوحي وحده كانوا الأشاعرة (البغدادي، أصول، ص ٢٧٢) وأهل الحديث، الذين اعتقدوا أن العقل لا يؤدّي إلى معرفة التكاليف التعبدية (ابن الفراء، أحكام، ص ٤).

(٦) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ص ٩، ١١.

(٧) يستشهد ابن الفراء بأحاديث منسوبة إلى أحمد بن حنبل، تُعفي من تكليف الورع والعلم (أحكام، ص ٤).

الإجماع، يؤيد الماوردي السابقة التاريخية بأن الخليفة القائم له أن يعين خلفه^(١). وهذا يقوده منطقياً إلى القبول ضمناً بالعقيدة القائلة إن عقد الإمامة يكون صحيحاً حتى لو تمّ عن طريق عاقد واحد عدل^(٢).

ألا يفرغ هذا الموقف فكرة التعاقد من كل مضمون سياسي؟ لماذا يصر الماوردي على الاختيار حتى لو تمّ عبر ناخِبٍ مؤهلٍ واحد فقط؟ أليس أقل نفاقاً القبول، كما يفعلُ الحنابلة صراحةً، بإمامَة انتُزعَت بالقوة^(٣). إنَّ وراء التمسك العنيف للماوردي بما يبدو شكلياتٍ فقهيةً نقاطاً ثلاثةً:

(١) أن يكونَ هذا التفويضُ بحاجة إلى مصادقة إضافية (رأى بعض علماء البصرة) أمرٌ تم إسقاطه دون بحث. إنَّ قولَ روزنتال «من المُجتمع عليه بأنَّ شاغلَ المنصب يمتلك السلطة فقط عندما يثبتُ في منصبه بإجماع الجماعة» (*Political Thought*, Ibid., P. 37) هو قولٌ مُضلّل. روزنتال يخاطر مخاطرَهُ أيضاً بالادعاء (Ibid, P. 30) بأنَّ الماوردي تجاهل الممارسة الأممية والعباسية. ففي حين يصرَّ على أن منصب الخليفة، مع أنه محصور بقبيلة قريش، لا يجوز أن يتقلَّ ب بصورة آلية من الأب إلى الابن، يسمح الماوردي للخليفة بأن يختار خلفاً مؤهلاً له. أما الممارسة التاريخية بأنَّ يعين الخليفة ابنه ولیاً للعهد، فإنَّ الماوردي وجد نفسه غير قادر لا على تجويز ذلك [أبو يعلى بن الفراء اعتبره مشروعًا، أحكام، ص ٩]، لأنَّه ينْمَّ عن وراثة وإن مخلفة بعشاء واه، أو على رفضه كلياً، لأنَّ في ذلك تسلیماً بوجهة نظر الشيعة الذين هاجموا الدستور السياسي للمجتمع الإسلامي.

(٢) أبو يعلى بن الفراء، بخلاف الماوردي، لا يحاول عقلنة العملية التاريخية. فهو من جهة يصرَّ على أنَّ عقد الإمامة يكون صحيحاً إذا عُقد بإجماع أهل الحل والعقد، ومن جهة ثانية يقبل صراحةً إمامَة من انتزع المنصب بالقوة إذا هو بطبع من الجماعة (المعتمد، ورقة ٩٥) ييدو أنَّ الفراء يعني بالبيعة الموافقة الضمنية أكثر منها موافقة مُلزمَةً ومحسومة. ومن المنطلق نفسه، فإنَّ الاختيار من قبل أهل الحل والعقد يُستخدم كمبدأ سلبيٍّ هدفه إلغاء مفعول العقد بواسطة واحد أو اثنين من أهل الاختيار، وهو موقفاً الأشاعرة والمعزلة على التوالي.

(٣) انظر الحاشية السابقة.

النقطة الأولى، في سياق الكتابات الجدلية حول مسألة الإمامة، فإنّ مبدأ الاختيار (الانتخاب) إنما يعني أساساً رفض المبدأ الشيعي المععارض وهوتعيين الإلهي أي المستمد من النص.

النقطة الثانية، حتى عندما يلي الإمام منصبه عن طريق القوّة، فلا بدّ له من أن يستوفي حداً أدنى من الشروط يبقى لأهل العلم وحدهم أن يحكموا عليها.

النقطة الثالثة، أن الإمام حين يدخلُ في تعاقد حتى مع ممثل واحد للشريعة الدينية يكون قد تعهّد حفظ هذه الشريعة وتبنيتها باعتبارها الدستور المثال للجماعة الإسلامية.

إذا كان جوهر التعاقد هو أن يتّعهّد شخصٌ بعد أن يصبح في السلطة أن يمارسها طبقاً للشريعة، فإن البحث في شرعية الأمور ينتقل عندئذ إلى ممارسات الحاكم. وفي رأي الماوردي أن الحاكم يحصل على الشرعية، أي يصبح تقدیم الطاعة له واجباً ملزماً، فقط عندما ينفذ واجباته طبقاً لشريعة الله.

كان الماوردي عميق الإدراك أن نصوص الشريعة تنزع إلى إغفال شؤون الحكم إلى حدّ كبير؛ ولذا فإن هذه الشؤون بما فيها من مبادئ تتعلق بالحكومة والإدارة العامة كانت تُبحث وتُتداول في كتب الآداب^(١) التي تمتدّ جذورها إلى التراث البيزنطي، وبالأخص إلى التراث الساساني. هذا الفضل كان مُعلناً وموضع تقدير من قبل الكتاب المسلمين. فقد كتب مؤلف التاج، مثلاً، يقول: «وقد اكتسبنا منهم (الملوك غير العرب) آيin الملوك»^(٢). والماوردي نفسه اعترف بفضل أسلافه، ففي التمهيد لكتابه تسهيل النظر، كتب يقول: «وقد أوجزت في هذا الكتاب من سياسة الملك ما أحکم

(١) لكلمة «أدب» استعمالات متعددة، فهي قد تعني «السلوك الحميد». وأعمال «الأدب» الموجّهة إلى الحكام يمكن ترجمتها بـ«مرايا الأمراء».

(٢) التاج المنسوب للجاحظ، ص ٦٦.

المتقدمون قواعده»^(١). لكنَّ الماوردي لم يكن مجرد شخص يلخص ما يقرأ، فهو يضيف قائلاً: «فلم يُعنِ ما سلف عن مؤتِّنِي من الشريعة وعهودها، ومن السياسة معهودها»^(٢).

لقد كان الهم الأول للماوردي في معظم كتاباته السياسية هو توسيع إطار الشريعة الإلهية بحيث تشمل الأعمال الحكومية أو على الأقل لضمان عدم الفصل بين شؤون الحكم وروح الشريعة الإلهية. فهو يرى أنَّ تنفيذ شريعة الله يحتم القيام بعدد من المتطلبات الدينية. وفي تعابير عامة فإنَّ الواجب الديني للحاكم هو الحفاظ على الإسلام متطابقاً مع مبادئه الثابتة ومع الإجماع المستقرّ. وبما أنَّ المتطلبات الأساسية للدين الإسلامي هي الإيمان بالله وبرسالة محمد، فإنَّ الواجبات الملجمة للحاكم هي أنْ يحول دون التخلّي عن الإيمان وأنْ يمنع أيَّ انحرافٍ متطرفٍ عن المعتقدات. إنَّ القواعد التي تحكم حال المرتد عن الإسلام في غاية البساطة ولا إبهام فيها البتة: فالمرتد إذا رفض أن يتوب إلى الله، عقابه الموت، أما ممتلكاته فتعود إلى بيت المال^(٣).

وفيما يتعلق بالانحراف عن بعض النقاط المعينة في العقيدة فإنَّ مجال التسامح هنا واسعٌ جداً ما دام المسلم يمارس واجباته الدينية المحددة ويقدم الطاعة للإمام: «وإذا بُغت طائفةٌ من المسلمين، وخالفو رأي الجماعة وانفردوا بمذهب ابتدعوه، فإنَّ لم يخرجوا به عن المُظاهرة بطاعة الإمام ولا تحيزوا بدار اعتزلوا فيها، وكانوا أفراداً متفرقين تنازلاً لهم القدرة، وتمتدُّ إليهم اليد تُركوا ولم يُحاربوا، وأُجريت عليهم أحكام العدل فيما يُجُب لهم وعليهم من الحقوق والحدود...».

(١) الماوردي، تسهيل النظر، ورقة ١ ب.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) أبو حنيفة يعتبر أنَّ ما عَنَّه المرتدُ زَمْنَ كَانَ مُسْلِمًا يَجُوزُ أَنْ يُورَثُ، أما أبو يوسف فيرى أنَّ ميراثه جمِيعاً يَجُوزُ أَنْ يُورَثُ (الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٩١).

ولكن إذا هم أخذوا بالتباهي بعقيدتهم بين المؤمنين عندئذ على الإمام أن يوضح لهم ضلال عقيدتهم، وعدم صلاح بدعتهم لعلهم بذلك يعودون عنها إلى الإيمان الصحيح، وإلى التوافق مع الجماعة. كذلك بإمكان الإمام أن يصحح مسار أولئك الأفراد الذين يتظاهرون بمعتقداتهم الضالة وذلك بتوجيه اللوم والتوبخ إليهم وبنطبيق العقوبات المسلكية بحقهم، لكن ليس له أن يتجاوز هذه التعزيرات إلى عقوبة الموت أو إقامة الحد^(١).

حتى إذا «اعتزلت هذه الفئة الباغية أهل العدل، وتحيزت بدار تميزت فيها عن مخالطة الجماعة. فإن لم تمتتنع عن حقّ، ولم تخرج عن طاعة لم يُحاربوا ما أقاموا على الطاعة وتأدبة الحقّ...»^(٢). هذا النص يلائم عديد الفرق الخارجة على الخلافة العباسية وأهمها أولئك الشيعةُ الذين قدّموا ولاءً رمزياً إلى الخليفة العباسي.

أما إذا خرج الفريق الباغي على طاعة الإمام؛ فيصبح عندئذ شُنُّ الحرب عليهم أمراً واجباً. هذا الموقف، المنسجم مع المبدأ القائل بأنَّ للناس إماماً واحداً فقط في الوقت الواحد، والدار الواحدة^(٣)، يبدو قائماً على اعتبارات سياسية أكثر منها دينية. ذلك لأنَّ الإمام الخارج (الفاطميٌّ مثلاً) وإنْ وجبت محاربته يبقى وجوده ضرورياً لممارسة رعاياه واجباتهم الدينية^(٤).

أما السياسة التي يجبُ على الحاكم اتباعُها عندما يواجهه خروجاً واسعاً على الدين بين أفراد الأمة فهو يُنصحُ بالتبصر في علوم الدين، وبطلب

(١) «الحدود» هي عقوبات شرعية (قانونية) صارمة، كالرجم بالحجارة أو قطع اليد، يتم إنزالها بمرتكبي أعمال جرمية معينة.

(٢) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ص ٩٦ - ٩٧ . وهذا ما يختلف إلى حد ما مع موقف الماوردي المعتبر عنه في الحاوي، (ج ١٧ ، ورقة ٢٥٩ أ) حيث يعتبر القتال أمراً مسموحاً به لضمان وحدة الجماعة.

(٣) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٠ .

(٤) المصدر نفسه، ص ٩٧ .

المساعدة من العلماء سعياً وراء الإيمان الصحيح ومحاربة الضلال. وإدراكاً من الماوري لصعوبة الوصول إلى الإجماع بعد طول خلاف، يوصي الحاكم بالتركيز على النقاط التي تتفق عليها الأمة مستخدماً السنة النبوية والآيات القرآنية الداعية إلى الوحدة، وبقلة الاهتمام بالمسائل التي لا يبدو الإجماع عليها ممكناً.

وبالإضافة إلى شهادة الإيمان (النطق بالشهادتين)، فإن أركان الإسلام هي الصلاة والصوم والزكاة والحجّ. ما هي واجبات الحاكم بالنسبة لهذه الواجبات الدينية؟ على الحاكم أن يعين محتسباً يتربّ عليه، كجزء من مسؤوليته بأمر الناس بالمعروف ونهيهم عن المنكر، أن يراقب ممارسة صلاة الجمعة، ويحكم بين الناس، ويُعِزِّزُ الذين يهملون صوم رمضان دون عذر مسوغ. مخالفته الشريعة في هذه المسائل يجب أن يcumها أيضاً المحتسب المسؤول عن رعاية الآداب العامة. إنّ تعين الأئمة الذين يؤمّون المؤمنين في الصلاة هو حقٌّ جماعة المؤمنين كلُّ في ديارها. أما الحاكم فمسموحٌ له تعين الأئمة في المساجد التي تقع تحت إشرافه هو. والمأوري كشافعي لا يوافق أبا حنيفة والعرaciين الذين يدعون أن شرعية صلاة الجمعة إنما تتوقف على تعين الإمام من قبل الخليفة.

لا يقتصر الواجب الدينيُّ للحاكم على الحفاظ على الدين فحسب، بل يتعداه إلى العمل على نشره. من هنا فإنه يتوجّب عليه أن يجاهد ضد الذين يُدعَوُنَّ إلى اعتناق الإسلام حتى يعتنقوه أو يقبلوا الدخول في نظام أهل الذمة^(١). ثم إن جوهر الإسلام هو نظامه التشريعيّ، والواجبُ الدينيُّ للحاكم هو في الأساس السهرُ على حُسن تنفيذ هذا النظام. من هنا كان طبيعياً أن يولّي

(١) الذمّيون، أو أهل الذمة، هم سكان المناطق التي يتم فتحها والذين يُسمح لهم، لأنهم يدينون بديانات الوحي السابقة للإسلام، بأن يمارسوا دياناتهم ويدبروا مجتمعاتهم المحلية، لكن يخضعون لواجبات معينة مثل دفع الجزية.

الماوردي مسألة إحقاق الحق اهتماماً كبيراً في مؤلفه **الأحكام السلطانية**^(١).

إن الشريعة نظرياً هي القانون الوحيد للجماعة الإسلامية، وكذلك فإن القاضي هو الذراع العدلية الوحيدة للشريعة. وكل الاداريين، فإن القاضي يعين إما من قبل الخليفة مباشرةً أو من قبل من يكون الخليفة قد ولأه هذه السلطة. وتعتبر مهمة القاضي من الأهمية بحيث يُسمح لسكان منطقة معينة أن يعيّنوا قاضياً عليهم في حال غياب الخليفة، حتى إذا بُويع الخليفة الجديد كان لا بدًّ لهذا القاضي أن يتّمّس ثبّيت تعينه من الخليفة. ويحق للقضاة تعين نواب لهم كما يحق لهم القيام بوظائف رسمية أخرى في الوقت نفسه.

إن الشروط التي يجب أن تتوافر في القاضي هي أن يكون حراً^(٢)، بالغاً، ذكراً^(٣)، مسلماً^(٤)، عاقلاً^(٥)، ونزيهاً^(٦)، وسلام حاستي السمع والبصر، وضليعاً في الشريعة. ويُذهب الماوردي في بحث هذا الشرط الأخير، معرفة الشريعة الذي يشمل حسب رأيه العلم بمبادئ التشريع بقدر ما يشمل العلم بالأعراف المرعية. وحده المجتهد، أي الرجل العالم بمبادئ

(١) كتب هـ. فـ. أمدروز مقالات عدّة حول تناول الماوردي لوظائف «القاضي»، و«المظالم» و«الحساب»، كانت ذات نفع عند الترجمة *Journal of the Royal Asiatic Society*, 1910, PP. 761 - 796; 1911, PP. 635 - 674; 1916, PP. 77 - 101, 287, 314.

(٢) لا يستطيع العبد أن يتبوأ منصباً تفويفياً، لكن بوسعيه أن يصدر فتاوى.

(٣) أبو حنيفة يسمح للنساء بالحكم قضائياً بين الناس، أما الطبرى فيضع النساء على قدم المساواة مع الرجال (الماوردي، **الأحكام السلطانية**، ص ١٠٧).

(٤) يذهب الماوردي إلى حد التأكيد أن العادة المتّبعة في تعين غير المسلمين قضاة على من يدينون بدينهم (جوزه أبو حنيفة)، هي تعين تنفيذياً صرفاً، وليس قضائياً. غير المسلم، يمكنه أن يرفض حكماً من هذا النوع، وفي هذه الحالة يخضع لحكم القاضي المسلم (الماوردي، **الأحكام السلطانية**، ص ١٠٨ - ١٠٩).

(٥) العقل الفطري (الطبيعي)، الكافي لتولي المسؤوليات الشرعية، لا يُعد كافياً.

(٦) الاستقامة مطلوبة في القائمين بكل الوظائف التفويفية.

التشريع، يحق له أن يُعين قاضياً أو مفتياً^(١). ومعرفة مبادئ التشريع تضم بصورة خاصة ما يلي:

- علم القرآن، وأحكامه المختلفة، أكانت أحكاماً ناسخة أو منسوحة، محكمةً أو متشابهة، عامة أو خاصة، مجملةً أو مفسرةً.
- علم السنة النبوية الصحيحة (كلاماً وعملاً) بما في ذلك القدرة على تمييز الصحيح منها من غير الصحيح، ومعرفة ما جاء منها عن طريق التواتر أو أحاديث الآحاد^(٢)، وإذا ما كانت قد جاءت على سبب أو مطلقة.
- العلم بتأويل السلف فيما اجتمعوا عليه واختلفوا فيه، ليتبع الإجماع ويجهد برأيه في الاختلاف.
- العلم بالقياس وهو ضروري للمقابلة بين المسائل التي لم يرد فيها نصٌ وبين المبادئ التي ورد فيها نصٌ واضح وقبل بالإجماع.

إن أحكام القضاة، بعكس المثال الإسلامي، لم تكن أبداً شاملة. والماوردي لا يتردد في الإقرار بأنّ أحكام أيّ قاض فرد يمكن أن تكون محدودةً (أي بعنصر الزمان والمكان والمتقاضين وموضوع الخصومة)، لكنه يصرُّ على حق القاضي بتطبيق حكمه الشخصي المستقل دون أن يُحدَّد بأتباع مدرسة فقهية واحدة. إن ممارسة القاضي حكماً شخصياً مستقلاً ليست حقاً له فحسب وإنما واجب أيضاً. لذلك يعارض المماوردي تعين قضاة لا يُقرّون قيمة القياس^(٣)، ويلتزمون حرفيّة النص، ولا يقبلون سابقة أسلافهم في حالة

(١) أبو حنيفة أقلّ تشديداً في هذا الشأن (المماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١١٠).

(٢) لا يجوز تعين شخص في منصب القضاء إذا كان لا يقبل أحاديث الآحاد، لأن موقفه هذا يُشكّل رفضاً لمبدأ أساسيّ أجمعَ على قوله صحابةُ الرسول، وهو الأساس لمعظم أحكام الشريعة.

(٣) يبدو أن المماوردي، كبعض الشافعيين، يسمح بتعيين الظاهريين قضاةً، إذ على الرغم من إنكارهم قيمة «القياس» في النظر، فإنهم يستخدمون التفاسير الفردية في الممارسة.

انعدام النصّ، ولكنهم يرفضون التفسير الفرديّ ويتجنّبون الاجتهد المستقل والاستدلال.

يعترف الماوريدي بأنّ القضاة ليسوا وحدهم المسؤولين رسمياً عن تنفيذ العدالة، ومن هنا فهو يكرّس جهده لوضع تعريف للأحكام المكمّلة وذلك في محاولة منه للحدّ من الانحراف عن الشريعة. إنه يُقرّ أحكام المظالم للتتصدي عن طريقها للحالات التي يعجزُ فيها القاضي عن مواجهة ذوي النفوذ الكبير من المتخصصين، وللتتمكن من تقويم مساوىء الأقواء وأخطائهم خصوصاً كبار الموظفين من مدنيين وعسكريين. وهذا لا يعني طبعاً أن يُهمل نظام العدالة العادي. «المظالم» هي بمثابة التسوية التي تجمع ما بين قوة السلطان (الحاكم) وتوازن العدالة عند القضاة. ويُقرّ الماوريدي أنّ مسؤول المظالم، خلافاً للقاضي العادي، ليس ملزماً حصرأً بالشهود المقبولين، ولديه سلطة التحقيق التي من أجلها يمكنه تأجيل القضية، ولا يحتاج إلى موافقة الطرفين حتى يحيل القضية على التسوية بالتراضي، ويمكنه الضغط بواسطة التهويل والتوفيق وطلب الكفالة. في كل حال يصرّ الماوريدي على أنه فيما يتعلق بإصدار الأحكام، فإنّ على مسؤول المظالم أن يتلزم المتطلبات القانونية تماماً كأي قاض عادي، لأنّه غالباً ما يحدث أن يُسيء مسؤول المظالم تأويل سلطاته فيتصّرف دونما حقّ، ويتجاوز بذلك حدود صلاحيته.

عندما يبحث الماوريدي مسألة الحسبة، أي مراقبة الأسواق والأخلاق، فهو يعتبرها وظيفةٌ تنفيذية أكثر منها قضائية. إنّ المحاسب يُمنح حقّ اتخاذ القرارات بناءً على الممارسة العرفية وليس على الشريعة الإلهية. فهذه الأخيرة من اختصاص القاضي دون سواه. إن مهمّة المحاسب تُعتبر، أساساً، كمهمة سابقه التاريخي ناظر الأسواق Agoranomos. ففي حين أنه قد ينظر في قضايا الغش في الوزن والكيل أو في البيع الاحتيالي أو عدم تسديد المستحقات من قبل القادرين على تسديدها، فإنّ المحاسب لا يحقّ له أن يُصدر أحكاماً لأنّه لا يملك سلطة سماع الشهادة أو تحليف المتخصصين اليمين.

عند بحث القانون الجنائي، الذي كان عادةً خارج سلطة القاضي العادي، نرى محاولةً أخرى لتحديد سلطة الموظف التنفيذي. فالموظفي التنفيذي^(١) يمكنه معالجة حالات التعدي الإجرامي حتى إذا لم تستلزم عقاباً أو غرامة. وهو يُعطي مجالاً واسعاً للتحقيق في القضية تحقيقاً منفرداً آخذًا بعين الاعتبار طبيعة المتهم وسجله، كما يحق له تحليف اليمين وسماع الشهادة حتى من غير المسلمين. وقد يستخدم التهديد والتهويل؛ وبإمكانه سجن المتهم بانتظار إكمال التحقيق. ويجد الماوريدي نفسه مجبراً على القبول بأن يُسمح للوالى في حال وجود ظنّ قويّ بأن التهمة صحيحة، وأن يوقع على المتهم وسيلة الإرغام التي يراها ضروريةً ليدفعه إلى الإقرار بالحقيقة^(٢). لكن الماوريدي يصرّ من جهة أخرى على أن القرار حول العقاب القانوني بعد إثبات الذنب الإجرامي يجب أن يتقيّد فيه المسؤول بمستلزمات القانون كأى قاضٍ عادي^(٣).

بالإضافة إلى المسؤوليات الدينية والقانونية المدرجة أعلاه، يترتب على الوالى القيام بواجبات إضافية هي في أساس متطلبات الولاية. هذه الواجبات هي بشكل خاص توفير الأمن الداخلي والخارجي مما يتطلب جهازاً من الموظفين المدنيين والعسكريين. إن العلاقة السليمة بين الأجهزة الإدارية والرعية تُعرف كما في الإمبراطوريات السابقة بكلمة «العدل» التي سنعود إليها في الفصل التالي. ومما ينطوي على دلالة أن الماوريدي حين كان يبحث شؤون الحكم كان دائمًا يستخدم معيار العدل مضافاً إلى مقاييس الدين. وهو لم يكتف باستخدامه معياراً إضافياً فحسب، وإنما حاول أن يُعطيه مسوغاً دينياً

(١) مثلاً، الوالى، القائد العسكري أو صاحب الشرطة.

(٢) «هذا جائز، وإن كُنا نبغضه» (الماوريدي، الأحكام السلطانية، ص ٣٧٧).

(٣) في الواقع إن الماوريدي يَشْتَهِي حالةً واحدةً حيث يعطي الشرطة حق السجن المؤبد للمجرم الذي لا يرتدع بالعقوبات القانونية المترتبة به، وإنما يستمر في ارتكاب أعماله الإجرامية.

وذلك عن طريق التركيز الخاص عليه حتى في فصول كتابه حول الولايات الدينية^(١).

إن جوهر فكر الماوردي مركّز على تطبيق متطلبات الدين والعدل من قبل الذين يملكون الأهلية والكفاءة لذلك، دون أن يعني بإرساء تنظيم دستوري. هذا لا يعني أنه يهمل التنظيم الدستوري كلياً، ذلك أن إنجاز المهام الدينية يحتم المحافظة على الخلافة رأساً للمؤسسة الدينية ورمزاً لوحدة المجتمع ولانتشار الدين.

هذا المنحى التعميمي يمكن أن يتضح لنا إذا لاحظنا الطريقة التي تعامل بها الماوردي مع معطيات السلطة وحقائقها في عصره. الحقيقة السياسية الأولى كانت أن الإمام الذي كان مفترضاً أن يكون المسؤول المباشر عن شؤون الادارة العامة، غالباً ما كان يعهدُ بهذه المسئولية إلى وزيره. وقد تصدّى الماوردي لموضوع الوزارة بشكل مُسَبَّب. وبالإضافة إلى الفصل الذي أفرده لها في الأحكام السلطانية، كرس كتاباً كاملاً درس فيه قواعد الوزارة وأصولها. هذا الاهتمام الخاص ربما كان مردّه إلى إحياء منصب الوزير على يد الخليفة القائم كجزء من محاولته تثبيت سلطته حيال السلطة البويعية المتداعية.

حاجة الخليفة وحّقه في تفويض سلطته بما مبدأ تنظيميّ أساسّي في نظام الحكم الإسلامي، ولذلك فهو لم يكن يلقى أية معارضة. وفي حين كان الماوردي يقرّ الممارسات والمبادئ المعمول بها، فقد حاول الحدّ من المبالغة في الاعتماد على تفويض مسؤوليات الإمام إلى سواه. إنه يميّز بين نوعين من الوزراء: وزير التفويض الذي يتمتع بسلطة واسعة مفوضة إليه، ووزير التنفيذ الذي تحصر مهمته بتنفيذ سياسة الإمام. ويرى الماوردي فائدةً في تعين وزراء من النوع الأخير لا يملكون سلطة التصرف الكاملة في تعين

(١) أي الأحكام السلطانية.

القضاة أو تعيين الإداريين أو وضع سياسة مالية أو عسكرية^(١). أما تعيين النوع الأول، وهو ممارسة إسلامية عادلة، فيعتبره تخلّياً عن السلطة^(٢).

إنَّ وزير التقويض، ما دام يمارس سلطات توازي أو تكاد سلطة الخليفة، عليه أن يجمع في شخصه كل الشروط الضرورية التي تشتمل مؤهلات الخليفة ما عدا الأصل القرشي. أضف إلى ذلك ضرورة أن يكون ذاك كفأة في الشؤون العسكرية والمالية التي تشملها مسؤولياته. وما لم يكن الوزير متعملاً بقوة توازي قوة الخليفة فإنَّ الماوردي يصرُّ على حتمية أن يُطلع الوزير الإمام على كل الإجراءات الإدارية والتعيينات في المناصب، وعلى الإمام أن يراقب الوزير بحيث يتمكن إما من تثبيت تلك الإجراءات أو من نقضها. إنَّ الوزير يملك من السلطات ما يملُكه الإمام باستثناء تعيين خلفه والاستقالة وإقالة من يعينه الإمام. واضح طبعاً أنَّ الوزير لا يمكنه القيام بواجباته كما يجب إذا كان كل عمل يقوم به معرضاً للإلغاء من فوق، لذلك ففي حين يستطيع الإمام نقض المسائل المتعلقة بالسياسة العامة أو بالتعيينات، فإنه ليس مخولاً نقض أي عمل للوزير إذا كان موافقاً لأحكام الشريعة.

الحقيقة السياسية الثانية كانت تتعلق بالمركز الفعلي الذي يشغلُه الخلفاء. ففي حين كان يفترض أنَّ الخليفة هو الشخصية السياسية العليا، كان الخلفاء في الواقع، وعلى مدى مائة عام، رهينة حقيقة للأمراء البوهيميين الشيعة. هذه الحال هي ما يُسمّيه الماوردي حالة الاستيلاء؛ وهي تنشأ عندما

(١) وزير التنفيذ يمكن أن يكون غير حر وغير مسلم (بعض روایات الحديث في مستند ابن حنبل تستثنى الذميين)، ولا تتحتم عليه معرفةُ الشريعة أو شؤون المال والعسكر. بعد ذلك بجيء واحد يُعبر الجويني عن نقد قاس للماوردي بسبب تجويذه للذميين شُغل هذا المنصب (غیاث الأمم، ورقہ ۱۸ آ).

(٢) الماوردي، قوانین الوزارة، ص ٤٣. [حرر رضوان السيد تحريراً نقدياً قوانین الوزارة وسياسة الملك، راجعاً في ذلك إلى مخطوطات جديدة. وقد نُشر مرتين، في عام ١٩٧٩ و ١٩٩٣].

يستولي أحد أعوان الإمام عليه وعلى سلطته ويُولّي نفسه إدارة شؤون الحكم دون أن يُظهر عصياناً أو يُعلن معارضته مكتشفة. الماوردي يرى أنّ وضعها لا يبطل حكم الإمامة. وبتعبير آخر، إنّ الحد الأدنى المطلوب دستورياً لصحة الإمامة هو حيازة ولاء ذوي السلطة الحقيقيين ولو إسمياً.

ولكنّ أولئك الذين استطاعوا الاستيلاء على سلطة الإمام بفعل امتلاكهم القوة هل يُعتبرون شرعاً مجرّد أنّهم يقدّمون ولاءً إسمياً لل الخليفة؟ هنا، كما في حالة الخليفة نفسه، تُعتبر أعمال الحكم معياراً للحكم عليهم. ذلك أنّ أعمال من يستولي على سلطة الإمام يجب أن يُدقّق بها، فإذا كانت موافقة لأحكام الدين ومقاييس العدل فمن المسموح به أن يُثبتَ مغتصبُ السلطة في موقعه . . .^(١).

الحقيقة السياسية الثالثة الكبرى نجدها في تفكّك الإمبراطورية ووقوعها في أيدي مختلف الأمراء القادرين على الاحتفاظ باستقلالهم والكثرة منهم من الشيعة. ومع أن الماوردي يفضل، مثاليّاً، تفويضاً محدوداً لا يشمل جمع الضرائب وإدارة العدل، فإنّ الظروف السياسية السائدة قد أجبرته على القبول ضمناً بحاكمية عامة ذات مسؤوليات شاملة^(٢). بتفحص هذه المسؤوليات يتبيّن أنها مطابقة بصورة شبه تامة لمسؤوليات الخليفة. من هنا كان طبيعياً أن تكون مؤهلات المرشح لأيّ من المنصبين متطابقة تماماً تقريباً باستثناء الحاجة إلى أن يكون الخليفة متحدراً من قريش، وأن يكون من ذوي الخبرة في شؤون الحرب والخارج.

ومع أن السلطة الواسعة للولاة كانت مقبولةً، فالواقع هو أنّ معظم هؤلاء الرجال قد تولّوا السلطة عن طريق السيف وليس كما تتطلّب النظرية الإسلامية عن طريق التعيين من قبل الخليفة. فاما أنّ هؤلاء المتغلّبين كانوا غير

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٣١ (التشديد مني).

(٢) تضمّ المسؤوليات الموسعة تدبير الشؤون الدينية والتشريعية والمالية.

شرعرين أو أن الماوردي كان في مواجهة المهمة الفائقة الصعوبة لتفسير يُبرر وضعًا شاذًا كهذا. وقد وقع خياره على «إمارة الاستيلاء» وهي تعني «أن يستولي الأمير بالقوة على بلاد يقللها الخليفة إمارتها، ويفوض إليه تدبيرها وسياساتها. فيكون الأمير باستيلائه مستبدًا بالسياسة والتدبير، والخليفة بإذنه منفذًا لأحكام الدين . . .». إن التولية من قبل الخليفة تصبح ملزمة إذا ألتزم غاصب السلطة الشروط المفروض توافرها في الحاكم الذي يُعين تعينًا اختيارياً^(١).

لقد صار واضحًا من العرض السابق أن بحث الخلافة الوارد أعلاه ليس نظريًا. فهو يظهر بوضوح مدى إدراك الماوردي الحقائق السياسية ورغبته في الحفاظ على الخليفة رمزاً لوحدة الجماعة، وعلى الأخص رمزاً لاستباب الشريعة الإلهية.

في غياب الآلة السياسية التي تضمن اختيار الخليفة ذي الأهلية، لم يكن ثمة بدًّ من أن يتزعز لقب الخلافة أيُّ شخص يمتلك القوة العسكرية المتفوقة^(٢)، أو يحوز دعم قوَّة كهذه. لكنَّ غاية الماوردي في الحفاظ على

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٥٦.

(٢) تبعاً للبروفسور جب (Some Considerations on the Sunni Theory of the Caliphate) الطبعة الأولى عام ١٩٣٨، أعيد نشره في Studies on the Civilization of Islam (ت ١١١١)، هذه المواقف يوضحها عادةً الغزالى (ت ١٣٣٣) وابن جماعة (ت ١٣٣٣) على التوالي. يبدو لي أن البروفسور جب يحاول أن يفرض نمطاً معيناً عندما يرى توجهاً مستمراً من النازلات المتمادية لذوى الشوكة بحيث تنتهي إلى موقف ابن جماعة. إن الأهمية الحاسمة للقوة في تعين الخلفاء وعزلهم قد أدركها بوضوح معلم الغزالى، الجويني، (غیاث الأُمّ، ورقة ١٣٥). قبل الجويني بجيء واحد، كان ابن الفراء قد قبل إمامَة من يحوز القوة ويتمتع بقبول الجماعة (المعتمد، ورقة ٩٥). حتى قبل الجويني بقرنين كان ابن حنبل قد سلم بأن الخلافة إنما تعود إلى من فاز في الجهاد من أجل السلطة.

الشريعة لم تغب يوماً عن إدراك الكتاب المسلمين^(١)، بل حتى عن إدراك الفقيه المتلون ابن جماعة الذي ينسب إليه هاملون جب خطأ الفصل الكامل بين الإمامة والشريعة، والتخلّي عن الشريعة لمصلحة الحكم الدنيوي المطلق^(٢). في الواقع إنّ ابن جماعة، كالعديد من الكتاب المسلمين، يُقرّ واقعاً بأنّ السلطة تقوم عادةً على القوة المتفوقة، ويذهب إلى حدّ مطالبة الحاكم القوي بتطبيق متطلبات الدين والعدل^(٣). وقد تبيّن لنا حتى الآن أن تطبيق متطلبات الدين والعدل كان في رأس هموم الماوردي^(٤). أما متطلبات الدين فقد وردت واضحةً ومفصّلةً في الفقه المستنبط من الشريعة. فما هي متطلبات العدل؟

(١) كالغزالى، ابن تيمية، التفتازانى على سبيل المثال.

«Constitutional Organization», *Law in the Middle East*, P. 23. (٢)

«Tahrir al ahkam», *Islamica*, VI, PP. 361- 2. (٣)

(٤) هذا ما يتناقض واستنتاج لمبتون A.K.S. Lambton, «Justice in the Medieval Persian Theory of Kingship», *Studia Islamica*, XVII, (1962), PP. 91

119) بأن معيار العدل كان يُميز الفكر السياسي الإسلامي «القروسطي» وليس «الكلاسيكي».

معايير من خارج الشريعة

العدل

إنّ السؤال: «ما هو العدل؟»، يدخلُ في صميم الفكر السياسي المعياري. وليس أمراً مفاجئاً أن يكون تعريف العدل نقطة الانطلاق في أول مصنف منتظم عرفته الفلسفة السياسية وهو جمهورية أفلاطون. لقد عرَّف المسلمين العدل بطرق متعددة. أحد معاصرى الماوردي الشباب مثلاً، وهو العامري^(١)، قَبِيلَ التعريف الأرسطي للعدل وهو المساواة. لكنَّ هذا التعريف لا يفيدنا كثيراً حين ندرك أن المساواة المقصودة هنا هي مساواة نسبية أو بالأحرى معاملة المتكافئين بمساواة. وهكذا يصبحُ السؤالُ الفصل: «منْ هم المتساوون؟». وللإجابة عن هذا السؤال يكون علينا أن نورد القواعد والأنظمة التي تحكم العلاقة بين الحاكم والمحكوم. من هنا لا يعود مفاجئاً أن تؤدي معظم محاولات تعريف العدل إلى الشريعة، إلى حكم قائم ليس على الإرادة الكيفية وإنما على الشريعة^(٢). بالنسبة للماوردي، كما للكل المسلمين، يكون الكيان السياسي الأمثل (الدولة) هو ذاك الذي يحكمه القانون الإلهي.

الماوردي يوافق الفلاسفة السقراطيين على أنَّ الكيان السياسي العادل

(١) العامري، السعادة والإسعاد، ص ٢٢٣.

(٢) انظر على سبيل المثال، مسكونيه، رسالة في ماهية العدل، ص ١٩؛ وابن خلدون، المقدمة، ج ٢، ص ص ٥١٦ - ٥١٧.

يمكن بلوغه فقط في مجتمع أفراده عادلون. العدل عند الفرد هو انسجام الروح وتوازنها، وهو توازن لا يتم إلا حين يضبط العقل العاطفة. هذا أيضاً لا يتم ما لم يحصل الفرد على الانضباط والتربية السليمين والذين يجب أن يبدأ كلّا هما في سن مبكرة^(١). التربية بمعناها الأوسع يجب أن تبني ليس فقط على الدين ولكن على العقل أيضاً الذي يفرض نهجاً مسلكياً معيناً، وعلى العُرف الذي يتطلب طريقة تصرف ليست بالضرورة نتيجة استنتاج عقلي وإنما متفق عليها بين أهل الحكم والعلم والصيالة.

بالإضافة إلى التربية يحتاج الفرد إلى الحد الأدنى من اليسر الاقتصادي، إذ إنه ما من إنسان يمكنه أن يكون عادلاً إذا كان يفتقر إلى كفافه من مستلزمات العيش^(٢). يجب أن ينال الفقير حقه من خيرات الأرض «حتى لا ينفردوا [الناس] بإرادتهم فيتغالبوا، وتستولي عليهم أهواؤهم فيتقاطعوا»^(٣). فالماوري لا يدعو هنا إلى التوازن الاقتصادي أو المساواة، ولكن إلى إزالة الفاقة وتأمين كفاف العيش.

وكما أن العدل في الإنسان الفرد هو الانسجام والتوازن بين القوى والدوافع المتعددة، فإن العدل في المجتمع السياسي هو أيضاً انسجام وتوازن بين فئات المجتمع المتعددة، خصوصاً الحكام والمحكومين. الانسجام والنظام هما نتيجة الانصياع للشريعة. لذلك، ففي المجتمع الإسلامي الحكم العادل هو الحكم الذي يطبق الشريعة الإلهية. بهذه الشريعة، بما أنها تجسد الحكمة الإلهية التي تشمل الآخرة كما تشمل الحياة الدنيا، إنما هي متفوقة على شريعة الإنسان حتى فيما يتعلق بأمور الحياة الدنيا. لكن التطور التاريخي للشريعة من حيث هي اجتهاد فقهي، والسلطة المحدودة للقضاء إنما عَنِيَّا أنَّ

(١) الماوردي، أدب الدنيا، ص ص ٢١٠، ٢١٢.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٩٢.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٢٩.

الشريعة لم تكن شاملة في تطبيقها. إن الحكم المتفق مع روح الإسلام لا يمكن بلوغه بمجرد تطبيق الشريعة في نطاق الصلاحية المحدودة للقاضي. من هنا، فإن الحاجة إلى مقياس إضافي قد وجدت ما يو匪ها في مفهوم قديم هو العدل. ومع أن العدل في رأي بعض الكتاب المسلمين^(١) كان رسميًا من مندرجات الشريعة، فإن المفهوم الأكثر شيوعاً هو أن العدل يُمثل المقياس السياسي من خارج الشريعة^(٢). ونلاحظ هنا أنّ الحاكم غير المسلم كسرى أنو شروان الساساني كان غالباً ما يُطلق عليه لقب العادل^(٣). هذا المفهوم الأخير، الواضح التحدُّد، هو الذي نعنيه عندما نستخدم كلمة عدل في بحثنا هذا.

تعريف الماوردي للعدل يُمثل في خطوطه العريضة نهجاً واسع الانتشار في الفكر الإسلامي. الحكم العادل يجب أن يكون لمصلحة المحكوم. إنّ الحاكم المسلم الأمثل هو الذي تعكسه الصورة المثالية للخلفاء (الراشدين) الأربع الأولين الذين اعتبروا أنّ الغاية الوحيدة للخلافة هي حراسة الدين، ورعاية أوضاع المسلمين^(٤). إنّ حُسنَ حال المسلمين يتطلب توفير الأمن

(١) مثلاً، الكاتب عبد الرحمن الشيزري، من القرن الثاني عشر. انظر مؤلفه المنهج المسلوك، ص ص ٢٢٢ - ٢٢٣.

(٢) الطروشي (ت ١٢٢٦ أو ١٢٣١) يُميز بين العدالة الإلهية المُعبر عنها في الوحي الإسلامي والعدالة العُرفية التي لا تقتصر على أي جماعة دينية (سراج الملوك، ص ص ٩٦ - ٩٩). عندما ترد كلمة «عدل» في الكتابات السياسية الإسلامية، تأتي دائمًا تقريرياً بالمعنى الذي قصده الطروشي بالعدالة العُرفية.

(٣) وهكذا، ففي حين أنّ الكيان السياسي غير المسيحي لا يعتبره أوغسطينوس عادلاً، يعتبر المسلمون أنّ الكيان السياسي غير المسلم يمكن أن تسوده العدالة العُرفية. أما قبل مجيء الإسلام، فيُمكن أن يتسم بشيء من العدالة الإلهية شرطًّا أن يكون ذلك الكيان قائماً على رسالة موحدة. على كلّ، بعد مجيء الإسلام، فإن العدالة الإلهية في كمالها والتمام لا يمكن أن توجد إلا في الكيان السياسي الإسلامي.

(٤) الماوردي، سياسة الملك، ورقة ١٦ أ.

داخلياً وخارجياً، وهو من المهام الرئيسة لأي حكم. والحاكم العادل هو المسؤول عن تأمين أعمال الرئيسي العامة في نظام اقتصادي حرّ. وإذا استثنينا الاهتمام بالزراعة، لا يجوز للحاكم أن يكون لهم نشاط في المجال الاقتصادي لأن ذلك من شأنه إعاقة الرعية عن كسب عيشها^(١). إن جوهر العدل هو احترام حق الملكية الفردية، وانطلاقاً من هذا الحق احترام حرية العمل^(٢) (أي عدم فرضه). طبعاً، إن الماوردي لا ينكر على الحكم حقه في جمع الضرائب بهدف رئيس هو تدعيم الجيش والشرطة الضروريين لحفظ السلام والأمن، لكن يجب أن تتوافق هذه الضرائب مع مبادئ الشريعة من الوجهة المثالية. وفي الواقع، يقبل الماوردي أعراف السلطة على أنها القانون المعمول به فيما يخص الإدارة المالية والعسكرية^(٣).

ومن المتطلبات المهمة الأخرى للعدل الاحترام المتناهي للتقاليد^(٤). ومع أن المفكرين المسلمين، وخصوصاً في القرنين الأولين للإسلام، قد حولوا العديد من التقاليد المحلية إلى جزء من الشريعة نفسها، فقد بقي اعتبار الأعراف مقياساً حاسماً في تحديد الخير والشر^(٥). لقد رأينا كيف أن

(١) الماوردي، قوانين الوزارة، ص ١٢.

(٢) كان من شأن الماوردي أن يوافق على إضافة ابن خلدون (المقدمة، ج ٢، ص ص ٦٨٣ - ٦٨٥) إلى ذلك الأسعار المنصفة ومكافحة الاحتكار.

(٣) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ص ١٣٦ - ١٣٨.

(٤) الماوردي، قوانين الوزارة، ص ١٢.

(٥) كانت هذه هي الحال خصوصاً في المجال السياسي. مثلاً، السلطان ابن زيان (ت ١٣٥٢) من القرن الرابع عشر، عندما كان يُرشد ابنه حول متطلبات الحكم الناجح، ميَّز بين معيارين: العُرف التقليدي والشريعة الدينية. العدالة الكاملة هي في تنفيذ الاثنين معاً، وحكم الطغيان في تجاهلهما. إهمالُ الحاكم للعرف يؤدي إلى الخراب، لكن باحترامه العُرف، ولو أهمل جزئياً المتطلبات الدينية، يُحافظ على حكمه. ابن زيان يقول إن هذه الصيغة الأخيرة من الممارسة كان يعتمدها ملوك عديدون في عصره، ويسمّيها العدالة الوسيطة.

الماوردي أوكل إلى المحتسب أن يفرض تطبيق بعض الممارسات التقليدية^(١) كجزء من واجبه في أن يأمر الناس بالمعروف وينهَا عن المنكر.

ومن المعاني المهمة الأخرى للعدل كما وردت لدى الإسلام التقليدي الاعتدال، إنّ الماوردي، كمعظم الكتاب المسلمين، يقبل التراتبية في المجتمع، لكنه يرفض المفهوم الطبقي الجامد سواءً أكان على أساس المعرفة أو الثراء أو الاثنين معاً.

وعلى رغم ميله المعتزلي، فإنّ الماوردي لا يوافق الكاتب المعتزلي، الجاحظ، الذي رأى أنّ عامة الناس هم مجرد آلة تستغلُّها الخاصة في العمل وتستخدمها لمحارمة العدو وحماية الحدود. إنّ علاقة العامة بالخاصة كعلاقة الأطراف بالجسم... فالعامة مجرّد درع للدفاع وسلاح للقتال. إنهم بالنسبة للخاصة كدرع الزرد للقوّاس أو كالفأس للنجرار^(٢).

هذه النظرة القاسية يبدو أنها كانت متفشيةً في أوساط الطبقة العليا. فأحد الإداريين في القرن التاسع رأى أنّ العدل في رأي الطبقة العليا يتمثل في أن يسوق الحاكم عامة الناس إلى الخضوع والإذعان^(٣).

أما أن يكون للعامة رأي آخر في الأمر فيأتي التعبير عنه عن طريق الكاتب نفسه إذ يقرر أنّ العدل في رأي العامة يتمثل في فرض المساواة بين العلية والسفلة^(٤).

ويوافق الماوردي الكاتب في أن كلتا النظرتين متطرفتان وبالتالي غير

(١) راجع ص ص ٨١ - ٨٤ من هذا الكتاب.

(٢) الجاحظ، العثمانية، ص ص ٢٥١ - ٢٥٢.

(٣) عبد الرحمن بدوي (محرر) «عهد الملك إلى ابنه»، الأصول اليونانية للنظريات السياسية في الإسلام، ص ٢٢. بدوي ينسب هذا العمل إلى أحمد بن يوسف بن إبراهيم (ت حوالي ٩٤٢).

(٤) المرجع نفسه.

عادلتين، وأن الحرب بين الغني والفقير والقوي والضعيف قائمة لا محالة إذا لم يُعدَّ كل طرف من موقفه. إن مفهوم الماوري للعدل من منطلق الاعتدال يقوده ليس إلى رفض التراتبية الطبقية المتشددة فحسب، بل إنه يرفض أيضاً استنباط مبدأ المساواة بإخراجه من الإطار الديني الصرف إلى النظام الاقتصادي والاجتماعي.

ما هي علاقة آراء الماوري في العدل بآراء سائر الكتاب المسلمين وبمفاهيم ما قبل الإسلام؟ هل يبقى مفهوم العدل الذي جسّدته مبادئ الحكم القديمة موائياً رغم أن الإسلام قد حل محل الأديان السابقة؟ أحد أكثر تيارات الفكر السياسي الإسلامي انتشاراً يجيب عن السؤال الثاني بالإيجاب. الطرطوشى، المولود في السنة التي توفي فيها الماوري، يوضح هذا التيار الفكري عندما يكتب قائلاً: «العدل ينقسم قسمين، قسم إلهي جاءت به الرسل والأنبياء عن الله تعالى. والثاني ما يشبه العدل وهو السياسة الاصطلاحية»^(١). فالطرطوشى كمسلم يرفض صحة الشرائع الدينية القديمة^(٢)، ويعتقد أن الشريعة (الإسلامية) وحدها تجسّد العدل الإلهي^(٣)، لكنه في المقابل يؤيد بقناعة كاملة مبادئ الحكم التي اعتمدتها القدماء^(٤) كتجسيد موافٍ «للعدل الاصطلاحي»^(٥). «لا سلطان إلا بجند ولا جند إلا بمال، ولا مال إلا بجباية».

(١) الطرطوشى، سراج الملوك، ص ٣.

(٢) الإشارة هنا إلى الساسانيين.

(٣) الطرطوشى، سراج الملوك، ص ص ٩٦، ٩٧. المصطلح العربي للعدالة السماوية هو «العدل الإلهي». والطرطوشى يستعمل هذا المصطلح بصفة متبدلة مع مصطلح آخر هو «العدل النبوى».

(٤) المصدر نفسه، ص ص ٤، ٩٦ - ١٠٠.

(٥) المصدر نفسه، ص ص ٩٦ - ٩٩. الطرطوشى لا يستخدم عبارة «العدالة العُرفية» تحديداً، لكنه يقول إن العدل يُقسم إلى قسمين: الأول هو العدل الإلهي أو العدل النبوى، والثاني مواز للسياسة الاصطلاحية. والعبارة المتخالفة «سياسة اصلاحية»، تظهر أيضاً في النص المنقح.

ولا جبائية إلا بعمارة، ولا عمارة إلا بعدل. فصار العدل أساساً لسائر الأساسات». هذه المقوله السياسيّة تظهر بشكل أو باخر في معظم المصنفات العربيّة حول الحكم والإدارة^(١)، ومن هذه المقوله تفهم أنّ مبرر وجود العدل أصلّاً هو الحفاظ على السلطة، وفي هذه الحالة يُصبح العدل الحدّ الأدنى الذي لا بدّ للحكام من تأمينه صوناً لمُلكهم. إنّ الماوردي، كرجل متزمن بالدين لا يقبل هذا التأويل. فالغاية النهائية للعدل ليست سلطة الحاكم بل هي حُسنُ حال الجماعة وتطبيق شريعة الله، وما سلطةُ الحاكم إلا وسيلةٌ لبلوغ هذه الغاية. هذه النظرة الإسلاميّة يُوضّحها الغزالى في صيغته المعدّلة الواضحة للمقوله أعلاه بحيث يضع الدين في موضع سابق على السلطان^(٢).

وهناك تعديل إسلامي آخر للمفهوم السياسي للعدل وهو المطالبة المتكررة بأن يكون الحاكم مستعداً لسماع شكاوى الرعية بنفسه^(٣). إن ابعاد الإمبراطور السياسي عن الناس والأبهة التي تحيط به يقابلهما المثال الإسلامي المتجسد بقرب الحاكم من الرعية والبساطة التي تميّزه^(٤). واضح أنّ هذا المثال مستمدٌ من نموذج شيخ القبيلة العربيّ.

وفي النهاية فإن الماوردي، كالعديد من الكتاب المسلمين، يخالف أولئك المؤلفين^(٥) الذين يدعون مفهومهم السياسي للعدل إلى تراتبية متشددّة بين طبقات المجتمع المختلفة. فالماوردي مع قبوله للتراطبية الاجتماعية

(١) انظر، على سبيل المثال، المصدر نفسه، ص ٩٦؛ ابن عبد ربه، العقد الفريد، ج ١، ص ٣٩؛ يحيى بن البطريق، «السياسة في تدبير الرياسة» في بدوي (محرر) الأصول اليونانية، ج ١، ص ١٢٦.

(٢) الغزالى، نصيحة الملوك، ص ٤٠.

(٣) الماوردي، سياسة الملك، ورقة ٩٧.

(٤) المصدر نفسه، ورقة ١٦.

(٥) مثلاً، التاج المنسوب للجاحظ (القرن التاسع)، ص ص ٦٧ - ٦٨؛ الحسن بن عبد الله العباسى (القرن الرابع عشر)، آثار الأول في ترتيب الدول، ص ٤١.

والسياسية، يوافق ما يراه العارمِيُّ الصيغة المثلثي، وهو حركة محدودة وبابٌ مفتوح للموهبة؛ ذلك أنه من المعلوم أن الحكام الفرس... منعوا رعاياهم من الترقية من رتبة معينة إلى رتبة أعلى منها. و موقف كهذا ينبع عنه منع العديد من الكفاءات الجيدة من التوزع بمساواة وتوازن. إنه يُعطل قدرة الشرفاء ويُشَبِّط من عزائمهم بحيث لا يعودون يطمحون إلى بلوغ مرتبة أعلى^(١). وغنى عن القول طبعاً أن هذه ليست دعوةً إلى المثال الحديث لتكافؤ الفرص، وإنما هي دعوةً إلى عدم إقفال الأبواب في وجه شخص ذي كفاءة متميزة وقدرات غير عادية لانتمامه إلى أصول اجتماعية متواضعة.

لا يبلغ أيُّ تعريف للعدل تمامه دون تطرق البحث إلى الطريقة التي يُمارس بها في المجتمع. كيف يتحقق العدل؟ أو لنسأل بالأحرى، واضعين سؤالنا بصيغة أفضل: كيف يمكن تصحيح الظلم المتمادي الانتشار؟

إن الفكر الإسلامي التقليدي، مثل الفكر الغربي في العصور الوسطى، انتصر للمفهوم التراتبي في المجتمع^(٢). ففي مجتمع كهذا، حين يُقصَر الأدنى في تأدية واجباته يكون طبيعياً أن يُقوم الأعلى منه خطأه. فكما أن مسؤولية التعاطي مع الولد الذي يُسيء التصرف عائدة إلى رب العائلة، كذلك فمسؤولية مداواة مظالم الإداريين تقع على عاتق الرأس السياسي للمجتمع^(٣). والماوردي شديد الانتقاد لإدارة مشرذمة وقمعية همها حلب الرعية حتى درجة الإنهاك. إنه يوصي بالقيام بإصلاحات إدارية جذرية مبنية على نظرته القائلة إن

F. Rosenthal, «State and Religion according to Abu al-Hassan (١) al-'Amiri», *Islamic Quarterly*, III (1956) P. 52.

(٢) هذا ما يدعوه والتر أولمان بالإدراك الهابط *Government and Politics in the Middle Ages*, P. 20.

(٣) لمثالٍ توضيحي لوجهة النظر هذه، راجع مقدمة الإبشيهي، الموسوعي الشهير من القرن الخامس عشر، في كتابه المستطرف في كل فن مستطرف، ج ١، ص ١٤٤.

مبرّر وجود الحكم ليس توسيع الجهاز الإداري حتى الترهّل، وإنما هو حُسنٌ حال المجتمع الإسلامي.

إن عدد العاملين في الجهاز الإداري يجب، حسب توصية الماوردي، أن يبقى عند حدّه الأدنى لأن كلفته تُشكّل عبئاً على المجتمع^(١)، كذلك فإن المناصب الإدارية يجب ألا يتوارثها الأبناء عن الآباء دونأخذ الكفاءة في الاعتبار^(٢). وعلى موظفي الدولة احترام الملكية الخاصة والامتناع عن الاستيلاء عليها بالقوة^(٣)، ويجب ألا يُسمح لهم بأن يجذوا ما أمكنهم من الربح عن طريق الوظيفة، لأن ممارسات كهذه معناها استغلال الرعية^(٤). وبدليل ذلك أن تُدفع لهم رواتب تتلاءم مع شروط السجل الرسمي^(٥). كما يجب أن يتوفّر لهم الاطمئنان إلى استمرارية وظيفتهم.

إذ عندما يصبح معروفاً أن الحاكم يتبع سياسة صرف الموظفين ونقلهم بتواتر مستمر، فإن الموظف الذي يدرك أن أيامه في منصبه معدودة يأخذ بالعمل ليوم مهملاً غده، باذلاً جُهده لجمع الثروة منذ أيامه الأولى في الوظيفة تحسباً ل يوم خروجه منها. وهكذا فحين يُصرف يترك وراءه أرضاً يباباً، ثم يأتي الذي يليه فيسلك الدرب نفسه بحيث يزيد المشكلة تفاقماً. وما هو إلا زمان قصير حتى نرى البلاد خراباً نتيجة تمادي عمليات السلب على أيدي الجُباء^(٦).

إن الضرائب تُعتبر مرتفعة، والممارسة المتمثلة في إرساء مهمة جمع

(١) الماوردي، قوانين الوزارة، ص ٤٨؛ الماوردي، سياسة الملك، ورقة ٥٦ ب.

(٢) الماوردي، تسهيل النظر، ورقة ٤٣ أ. مثل هذه التعيينات كانت مألوفة في زمن الماوردي. انظر، على سبيل المثال، ابن الجوزي، المنتظم، ج ٨، ص ٥٤.

(٣) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٣٨.

(٤) الماوردي، سياسة الملك، ورقة ٥٦ ب.

(٥) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٣٨.

(٦) الماوردي، تسهيل النظر، ورقة ٥٤ ب.

الضرائب على من يتعهد دفع أعلى المبالغ إلى السلطة، ممارسة مكرورة لأنها السبيل إلى إكراه الناس على الدفع وقمعهم^(١). ولتجنب الجباية الكيفية، لا بد من تحديد الضرائب تحديداً واضحاً في سجلات ديوان الخليفة^(٢).

حتى يُعاد تحقيق العدالة طبقاً لهذه المبادئ، يدعو الماوردي إلى إحياء منصب المحاسب وإعطائه أقوى الصلاحيات. إن أهم ما يُعهدُ به إلى المحاسب هو التأكد من احترام الأقواء للملكية الخاصة ومراقبة جباية الضرائب والإنفاق العام للتأكد من أن ذلك يتم طبقاً للأنظمة الإدارية، والتصدي للتجاوزات والغشّ من قبل الجباة وأمناء المال وقواد الجيش^(٣).

(١) الماوردي، قوانين الوزارة، ص ٣٧.

(٢) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ١٣٦.

(٣) المصدر نفسه، ص ص ١٣٥ - ١٣٨.

ردود الفعل على الإعدل

ما قبل الماوردي

من الطبيعي أن ينظر الماوردي إلى أعلى إذا شاء أن يصحح ما هو أدنى. لكن ما عساه يكون العمل حين لا يتورع ذوو السلطة في أعلى المراتب عن ارتكاب المظالم وانتهاك العدالة؟ إن القول بأن الإسلام كان دائمًا ينصح بالإذعان التام، ينطوي على قدر كبير من التبسيط الفجّ الذي يقفز فوق حركة المجتمع المعبرة عن نفسها بالتواتر المتواصل بين المثال والواقع. وحتى زمن الماوردي، كانت هذه المسألة قد حيرت العديد من المسلمين، وحظيت بإجابات مختلفة تراوح ما بين الدعوة إلى الخضوع المطلق^(١)، والثورة على الحاكم الطاغية وقتله^(٢).

(١) المطالبة الأكثر تطرفاً بالخضوع أطلقها المنظر الفاطمي القاضي النعمان (ت ٩٧٤)، الذي طالب بالخضوع الطوعي للإمام، عملاً وكلاماً ونيةً، حتى ولو أدى هذا الخضوع إلى أن يخسر المؤمن ماله أو حياته (كتابُ الهمة في آداب أتباع الأئمة، ص ص ٣٨ - ٣٩، ٧٤).

(٢) الدفاع عن مبدأ قتل الحاكم الطاغية ظهر في كتاب ابن سينا، إلهيات، ص ٤٥٢، حيث يقول ابن سينا: إن على المشرع أن ينصّ صراحةً في شريعته على أن المواطن ملزّم بأن يحارب كل من يتمرد ليسبطوا على الخلافة بالقوة أو بالثورة وأن يفتک به، وأن من واجبه أيضًا أن يعلن هدر دم أيّ مواطن يتخلّف عن أداء هذا الواجب إذا كان قادرًا على القيام به وعليه أن ينصّ في شريعته أنه في الذرجة التالية لإيمان بالنبيّ، ما من عمل يقرب الإنسان من الله مثل قتل الحاكم الطاغية.

في تحليلنا ردود الفعل على المظالم، من الطبيعي أن يكون لنا تركيز خاص على السنّة (المذهب السنّي)، وهي تاريخياً أوسع المذاهب الإسلامية انتشاراً. ومن المهم التنبه هنا إلى نقطتين: الأولى، هي أن السنّة لا يمكن أن تُبحث بمعزل عن سواها، ذلك لأن تحديدها قد تمّ من زاوية علاقتها بسواها من المعتقدات المعارضة الأكثر تحديداً، أي المواقف والتصريحات التي رفضتها السنّة نفسها. والنقطة الثانية، وهي متعلقة بالأولى، هي أن السنّة ليست - ولا بشكل من الأشكال - مجموعة متكاملةٍ موحّدةٍ من المعتقدات، وإنما هي مواقف متّوّعة تدرج ضمن الحدود الأوسع تعريفاً.

إن المعتقدات المعارضة الرئيسة التي شَكَلتْ تعريفاً لحدود ما عُرف بالسنّة هي ثلاثة: الشيعة، الخوارجية (نسبة إلى الخوارج)، والمعتزلية^(١). وكما رأينا في فصل سابق، فإن هذه الفرق تعود بجذورها إلى الحرب الأهلية الأولى وقد عبرت عن معارضتها لصعود الأرستقراطية المكية بدرجات متفاوتة. معظم هذه المعارضة اتّفت حول عليّ، ممثل القيادة الدينية الجديدة، ومن هنا جاء اسم «شيعة» عليّ (أو حزبه). كان استعدادُ عليّ لتغليف القوة بكفّ دبلوماسية سبباً لابتعاد بعض أتباعه عنه، وقد سُمّوا بالخوارج لأنهم خرّجوا عن طاعته. لقد مثلّ الخوارج الفوضى القبلية، ومقاومة أية سلطة مركزية، واستعداداً دائمًا لمواجهة الظلم بالقوة. أما المعتزلة فالأرجح أن أصلهم عائد إلى أولئك الذين اتخذوا موقفاً حياديّاً بين عليّ وخصومه^(٢).

(١) هذه الثلاثة يتكرر ظهورها في كل تصنیفات المذاهب الإسلامية (مثلاً، تصنیفات ابن قتيبة، التوبختي (المتحل)، الأشعري، الخوارزمي، ابن النديم، المقدسي، البغدادي، ابن حزم، والشهرستاني). ومن بين العديد من المذاهب الأخرى على اختلافها، طلع في نهاية الأمر «أهل السنة» وسادوا.

(٢) هذا العرض التوضيحي مبني إلى حد بعيد على التوبختي (المتحل)، فرق الشيعة، ص ص ٦ - ٣. وقد أكده أساساً نايرغ في بحثه عن المعتزلة المنشور في Shorter Encyclopedia of Islam. هذه الفرضية حول الأصل السياسي للمعتزلة هي أكثر

من ناحية أخرى، فإنَّ الذين قبلوا بتصوُّر الأُرستقراتِيَّة المكية وانتصار معاوية والأمويين هم الذين تمثّلُهم فرقَة المرجئة التي تكمن أهميتها السياسيَّة في تسليمها بالأمر الواقع منذ البداية.

موقف الخوارج من استخدام القوة لم يتغيَّر تغييرًا يذكر مع مرور الزمن، وقد عكس موقفهم هذا المفهوم القبلي لشرعية الغزو ولدؤام تغلُّب البداءة على الحضُّر. ومن اللافت أنَّ الخوارجية عندما كانت تُستخدم كأيديولوجية للإمارات المستقلة - الهامشية عادةً - كانت أكثر ميلًا إلى الإباضية ذات المنحى المعتمد^(١).

صحيح أنَّ عدداً كبيراً من الموالين لعليٍّ رفضوا استخدام القوة وقبلوا الانصار الأمويَّ على مضض، لكن شرعية عليٍّ بقيت رايةً مواتيةً يرفعها معارضو الأمويين، والواقع أنها كانت عاملاً مهمًا في زوالهم النهائي.

لقد واجه العباسيون المنتصرون مهمَّةً غايةً في الصعوبة وهي ضبط الاندفاع الثوري لدى الشيعة وحصره في حدود المعقول. وقد رأينا، في هذا المجال، كيف استفید من حنكة المعتزلة ومراوغتهم. لكنَّ ما آلت إليه الشيعة المتطرفة (الغلاة) من الفشل، وهو أمر مفهوم في إطار مجتمع تقليدي، ليس مرده إلى مراوغة المعتزلة وحنكتهم بقدر ما هو عائد إلى تطورين مهمين: تنامي الشيعية الإثنى عشرية، وتكوين الإمبراطورية الفاطمية.

الشيعيةُ الإثنا عشرية التي تبلورت في القرن الرابع الهجري (العاشر الميلادي) استقطبت المشاعر الشيعية نحو مثال أخلاقي أكثر منه سياسيًّا. إنَّ

= قبولاً من التفسير الفقهي المأثور، وما يدعمها أنَّ فعل «اعترَّل» في اللغة العربية، الذي منه اشتُقَّت «المُعترَّلة»، يعني أن تكون حياديًّا (مثلاً في القرآن، ٤٤/٢٠) أو الأدق والأكثر تحديًّا أن تكون حياديًّا في الحرب. (راجع: Lane, Arabic English Lexicon, V, P. 2036).

(١) الإباضية تعارض استخدام العشوائي للقوة (الاستعراض) وتُحبذ المقاومة ضد القيادة السياسية فقط (الأشعري، مقالات الإسلاميين، ج ١، ص ١٨٩).

الأهمية النفسية لمفهوم الإمام الغائب هي البرهان الثابت على أن الحقيقة السياسية بقيت متخلفة عن المثال الإسلامي، ولكنهم بدأوا أن يبشروا بتحقيق المثال، رأوا في عدم تحقيقه نوعاً من التحدّي، وعزّوا أنفسهم بأنّ المرء يكون أكثر تقدّماً وفضلاً عندما يكون صالحًا في أمة هي أبعد ما تكون عن الصلاح^(١). وعلى ذلك فقد بشر الشيعة الإثنا عشرية بالاستكانة إلى الأمر الواقع السياسي (الحقيقة)، وأجلوا تحقيق المثال السياسي حتى نهاية الزمان وظهور الإمام الغائب.

من جهة ثانية، حاول غلاة الشيعة تحقيق المثال تحقيقاً فوريأً تحت راية الإسماعيلية الفاطمية، والحقيقة أنهم نجحوا في تأسيس إمبراطورية ذات طموحات عالمية. وكما هي العادة في الحركات العقائدية الثورية، فقد فرض الإسماعيليون خضوعاً مطلقاً لا يقلّ عما كانوا يدعون إليه قبل أن يتولّوا السلطة^(٢). هذه المطالبة من قبل الإسماعيليين واجهت مقاومةً عنيفةً من العلماء الذين كانوا قد اعتادوا على اعتبار أنفسهم الورثة السياسيين للنبي والحملة الحقيقيين للعقيدة الإسلامية^(٣).

إن غلاة الشيعة، الذين يعون كيف يُسخّر الدين في فرض نظام اجتماعي وسياسي غير مقبول^(٤)، استعنوا كثيراً بالفلسفة الإغريقية^(٥)، ولكنهم طبعاً لم

(١) مثلاً، الكليني، الأصول من الكافي، ج ١، ص ص ٣٣٤، ٣٣٦.

(٢) انظر الحاشية رقم ١، ص ١٠١.

(٣) مقاومة الادعاء الفاطمي حول الإمام المختار من العناية الإلهية، العليم بكل شيء - وبالتالي القادر على كل شيء - اعترف بها المنظر الفاطمي الشهير القاضي النعمان نفسه (ت ٩٧٤). فقد عبر عن نفاد صبره حيال العامة الذين يعandون كون الإمامة اختياراً (دعائم الإسلام، ج ١، ص ص ٢٩ - ٥٤)، وكون حماة الدين هم الجماعة بشكل عام ممثلون بأهل العلم (المرجع نفسه، ج ١، ص ص ٩٧ - ١٠٣).

(٤) البغدادي (ت ١٠٣٧) ينسب إلى غلاة الشيعة النظرية القائلة إن الأنبياء هم سياسيون يستخدمون الشرائع كوسيلة للسيطرة على العامة (أصول الدين، ص ٣٣٠).

(٥) الغزالى (ت ١١١١)، في هجومه على غلاة الشيعة (فضائح الباطنية، ص ٣)، يشير =

يرفضوا الإسلام. لقد استمر الإسلام مصدراً للرمز، ووسيلة اتصال بالنسبة للحاكم والثائر على السواء. إن العداء الطبيعي بين الأصولي والفلسفة السياسية قد زادت حدّته عند الربط بين الفلسفة والمعارضة الشيعية. فهذه أعتمدت ليس فقط على الدعوة كما في حالة إخوان الصفا، ولكن على استخدام القوة أيضاً كما في حالة الإماماعيليين^(١).

بعد أن بحثنا معارضه الخارج والشيعة، فلتنتقل الآن إلى المعتزلة. إن الأهمية السياسية للمعتزلة لا تكمن في استخدامها في عهد الأمويين كأيديولوجية للثورة العباسية (أطروحة نايرج)^(٢)، بقدر ما تكمن حقيقة في = إلى استخدامهم الفلسفة.

(١) أجدهني مخالف البروفسور جب حين ينسب القبول بالفلسفة السياسية في النهاية إلى نص الطوسي (القرن الثالث عشر) الذي ينافق النظريات السابقة ذات الصبغة الشيعية «Constitutional Organization», *Law in the Middle East*, ed. M. Khadduri and H. Liebesny, P. 25 به البروفسور جب من نص الطوسي هو نص منقول حرفيًّا عن فيلسوف القرن العاشر، الفارابي (فصل المدنى، ص ١٣٧). ثانياً، لم يكن الطوسي أقل شيعية من الفلاسفة الذين سبقوه. إن التوفيق الفكري المفترض بين الفلسفة السياسية وعلم الحديث الذي يصفه روزنتال E.I.J. Rosenthal, *Political Thought in Medieval Islam*, PP. 214-5 قد بُني على قراءة خاطئة لكلمة «محدثين» (أى الفلاسفة الحدّيثيون) الواردة عند الطوسي والتي قرئت محدثين (أى أهل الحديث)! إن التوفيق في زمن الطوسي بين الفلسفة والمذهب التقليدي (السنّة) ليس متعلقاً بتسوية فكرية بقدر ما هو متعلق بالحقيقة التاريخية العائدة إلى فشل الاختبار الإماماعيلي بانهيار الإمبراطورية الفاطمية واحتفائها من الساحة الإسلامية. مع ذلك يمكن للمرء أن يتساءل: لماذا قبلت الفلسفة السياسية في الإمبراطورية العثمانية على الرغم من الإصرار على رفع الرأبة الشيعية في الإمبراطورية الصفوية المنافسة؟ بعض الجواب يمكن على الأرجح في كون الصفوين قد تبنوا ليس الشيعية المتطرفة بل الإثنى عشرية المعتزلة التي لم تشكل تهديداً داخلياً للإمبراطورية العثمانية السنّية.

= H.S. Nyberg, «Mutazila», *Shorter Encyclopedia of Islam*, ed. H.A.R. (٢)

استخدام العباسين المنتصرين لها بهدف مقاومة الاندفاع الثوري الشيعي المتطرف^(١). فالمعتزلة، مثلهم مثل الشيعة ومعظم المفكرين السياسيين، رأوا أن العدالة تتمثل بالوحدة بين «الحقيقة» والسلطة. ولكن بدل البحث عن وحدة الحقيقة والسلطة متجسدتين في رجل واحد يُحقق المثال السياسي في الحال (غلاة الشيعة)، أو في المستقبل الأخرى (الشيعة الإثنى عشرية)، كانرأي المعتزلة أن على العلماء، وهم حُمَّاة الحقيقة، أن ينصبوا حاكماً من بينهم^(٢).

فترة نجاحهم القصيرة جاءت عندما تمكنا من التحول أو التحالف مع الحكام القائمين مثل المأمون والمعتصم والواثق (النصف الأول من القرن التاسع)، أو مع الأمراء البوهيميين (النصف الثاني من القرن العاشر والنصف الأول من الحادي عشر). ولعل نقطة الضعف في الفكر المعتزلي كانت تكمن في عدم قدرته على تكوين علاقة سلية كافية مع الناس، وذلك بسبب عقلانية هذا الفكر ونخبويته^(٣). إن العداء الذي كان يكنه معظم الحكام المسلمين للمعتزلة لم يكن ناتجاً عن الخلاف حول المسائل الفقهية البحتة بقدر ما كان نابعاً من القدرة التحريرية للمعتزلة وقوتها تأثيرهم في الناس، فهم لم يكتفوا بأن اعتبروا من واجبهم الأخلاقي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل أصرروا على حقوقهم المطلقة في المقاومة. ومع أنهم كانوا يعارضون استخدام الطائش

Gibb and J.H. Kramers.

=

(١) الخلافات المبكرة في العصر العباسي حول الإمامة كانت في معظمها بين الشيعة والمعتزلة.

(٢) مثلاً، الجاحظ، العثمانية، ص ٢٦١.

(٣) للاطلاع على صورة واضحة لمدى احتقار بعض المعتزلة عامة الناس، انظر المصدر نفسه، ص ص ٢٥٠ - ٢٧٩. الجاحظ كان يعتبر أن المنازعات السياسية - الدينية تقع في نطاق الاختصاص العلمي تماماً كالطلب وعلم الفلك، وعليه يجدر بعامة الناس ألا يتدخلوا في مثل هذه المنازعات، وإنما عليهم أن يستعينوا دوماً بالفقهاء، فهم وحدهم يملكون هذا الاختصاص.

واللماً مسؤولة للقوة، وينصحون باللجوء إلى السلاح فقط عندما يكون الانتصار مرجحاً^(١)، فإنهم في المقابل لم يتنازلوا قط عن حقهم في استخدام القوة المنظمة (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) بهدف إزالة الظلم.

لا عجب إطلاقاً في أن الخوارج والمعتزلة وبعض الشيعة قد أصرّوا على أن يكون تقديم الطاعة مشروطاً. ففي مجتمع يعتبر الوحي الإلهي شاملًا كاملاً لا يمكن لأي حاكم أن يطالب بالطاعة المطلقة ما لم يكن بوسعه الادعاء أنه الحامي الوحيد لهذا الوحي الإلهي. الحكماء الإسماعيليون وحدهم أدعوا هذا. وبالعكس، فقد قبلت غالبية المسلمين أهل العلم والفقه على أنهم الحماة الحقيقيون للعقيدة الدينية.

الحكم على المستوى الأعلى لم يكن لديه متسع كبير للمشاركة السياسية، وللحفاظ على سلطته حاول أن يحدّ من تدخل الذين هم من خارج الحكومة. لقد رأينا كيف جاء نجاح العلماء في ثبيت حقوقهم بحماية الشريعة على حساب استثناء أمور حكومية عديدة ليس فقط من الشريعة التطبيقية، أي أحكام القضاة، بل أيضاً من الصياغة النظرية، كون الشريعة المنصوصة لم تنجح في دمج مفهوم العدالة السياسية في صلبها يتضمن اعتراف المسلمين بأن الحاكم يُمكن أن يطبق الشريعة ومع ذلك أن يكون حاكماً قمعياً^(٢). كذلك رأينا كيف أن كتاباً من أمثال ابن المقفع قد أنكروا على الناس حقوقهم بالحكم على السياسة وذلك حين رسموا حدًّا لإمكانية تطبيق الحديث النبوي: «لا طاعة لمحلوق في معصية الخالق»، قائلين إنه ينطبق على المسائل الدينية البحث.

(١) الزيديون، الذين جمعوا ما بين المعتزلية والشيعة، كانوا أكثر استعداداً (للمجازفة) (الأشعري، مقالات الإسلاميين، ج ٢، ص ١٤٠).

(٢) على سبيل المثال، الفقيه الشهير التفتازاني (ت ١٣٩٠) يقول إن طاعة الإمام فرض واجب سواء أكان عادلاً أم غير عادل، طالما أنه لا ينتهك أحكام الشرع (مؤلف مجهول، شرح المقاصد، ج ٢، ص ٢٧٢).

من المسلم به أن العلماء وعامة الناس يجب أن تُسقط عنهم الأهلية لتقدير معظم أعمال الحكام وبالتالي إمكانية معارضتها، وذلك على أساس أن السياسة فنٌ يتطلب اختصاصاً. لكن ماذا يكون من شأن تلك الشريحة من النخبة الفكرية التي تتقن فن السياسة بمهارة، أي تحديداً أعضاء السلك الإداري؟

النظرة التراتبية إلى الحكم والمجتمع عند ابن المقفع تدفعه إلى رفض معارضته سياسة الحكام حتى من قبل الإداريين.

إذا ساءك الحظ بأن تكون في ظل حاكم تهمه مصلحة أمته، فأنت في هذه الحال أمام واحد من خيارين كلاهما سيئ. فإما أن تساند الحاكم ضد الأمة وفي هذا ما يفسد الدين، أو أن تساند الأمة ضد الحاكم وفي هذا ما يفسد الدنيا. لا مخرج أمامك إذاً سوى الموت أو الهرب^(١).

لقد وافق الفارابي، فيلسوف القرن العاشر، ابن المقفع على أن المؤهل للحكم على أعمال الحاكم حين يواجهه عملاً ظالماً يكون أمام حلّ من اثنين: الموت أو الهرب. لكن الفارابي كان أقلّ تفاؤلاً بوجود دولة يسودها العدل يمكن لذى الفضيلة أن يهرب إليها: إن الرجل الفاضل محروم عليه العيش في ظل حكم باع ومن واجبه أن يهاجر إلى بلاد تسودها الفضيلة، هذا إذا وجدت في أيامه بلاد كتلك. أما إذا لم توجد بلاد يسودها العدل، فإن الرجل الفاضل يصبح غريباً في هذه الدنيا، يعيش حياة رهيبة بشاعة بحيث يصبح الموت أفضل له من الحياة^(٢).

معاصر للماوردي، المؤرخ الفيلسوف الإداري مسكونيه، واجه هذه المعضلة بأن قبل العيب على أنه طبيعياً حيال كل الهموم الخارجية، ورأى أن

(١) ابن المقفع، الأدب الكبير، ص ٨٥.

(٢) الفارابي، فصول المدني، ص ١٦٤.

المملكة الوحيدة الصالحة والصحيحة هي مملكة الداخل^(١). موقف مسكونيه قد يكون نصيحةً نفسيةً صائبة خصوصاً في محيط ليس فيه للفرد كبير حظ في السيطرة على عالمه الخارجي. مع ذلك، فإن الاهتمام بمملكة الداخل، وإن صحّ سياسياً، لا يُشكّل بدليلاً للدولة أو الكيان السياسي. إن الاهتمام بالسياسة يتجاوز تحقيق التوازن داخل الإنسان الفرد وصولاً إلى الانسجام بين أفراد المجتمع. صحيح أن دور الفرد في الحكومة المركزية للإمبراطورية لا يمكن أن يوازي بأهميته أو مدى استيعابه دوره في حكومة محلية، لكن مع ذلك، فإن مشكلات الحكومة الإمبراطورية كانت موضع اهتمام حتمي لدى كثرة المسلمين.

المثال الإسلامي يفرض أن يكون الحكم في مصلحة المحكوم. من هذا المنطلق فإن طاعة الفرد للحكّام كانت دائماً مشروطة ليس فقط بتنفيذهم الشريعة الإلهية، لكن أيضاً بمعيار من خارج الشريعة مثل العدالة والمصلحة العامة^(٢). ومهما يكن تعريف الفرد للعدالة أو المصلحة العامة، يبقى السؤال الذي يهمّنا هنا هو: ما العمل عندما يُقصّر الحاكم عن بلوغ المثال في حكمه.

في عصر الماوردي، كثيرون من السنة وافقوا الخوارج والمعتزلة والشيعة على أن الحاكم غير العادل أو الفاسق أو الفاسد يجب أن يُخلع^(٣).

(١) ابن مسكونيه، تهذيب الأخلاق، ص ١٨٥.

(٢) الطبرى (ت ٩٢٣) يكتب في تفسيره الشهير للقرآن أن الطاعة فرضٌ واجبٌ للرسول وللإمام العادل. ويتابع الطبرى قائلاً إن الله يأمر بطاعة أوامر الحكّام التي ترعى مصالح الناس والتي لا تخالف مشيئة الله (تفسير القرآن، ج ٨، ص ٥٠٣).

(٣) معاصر الماوردي الأكبر منه سنًا، الباقلانى، يقول إنه حسب آراء «العديد من الناس»، فرضٌ واجبٌ خلع الإمام غير العادل (التمهيد، ص ١٨٦). معاصر آخر للماوردي، ابن حزم، قال إنه - بالإضافة إلى المعتزلة والخوارج والزيدية - بعض الفرق السنّية يعتبر استخدام القوة ضد الحاكم غير العادل جزءاً من واجبهم في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (الفصل في العلل والنحل، ج ٤، ص ص ١٣٢ - =

وفي غياب المؤسسات السياسية كانت القوة هي الوسيلة المألوفة لخلع الحكام الجائرين، وقد أدى تكرار اللجوء إلى العنف في القرون الأولى للإسلام بالعلماء إلى تبني موقف الاستكانة إلى الأمر الواقع. في بحثنا موضوع الشيعة ستحت لنا الفرصة للإشارة إلى موقف الشيعة الإثني عشرية الذين سلّموا بالأمر الواقع. بين السنة عقدت حركة التسليم بالأمر الواقع رايتها لأهل الحديث. وما من حجّة إلا طرحت بغية معارضة استخدام القوة ضدّ الحكم. تلك الحجج ركزت على الحاجة إلى الوحدة وعلى المسؤولية الأخلاقية أكثر من السياسية.

التشديد على الوحدة كان مفهوماً ومبرراً في ضوء الصعوبة التي تواجه عملية رعاية مجتمع سياسي واسع. أما التقليل من أهمية المسؤولية السياسية فقد وجد تبريره القرآني في هذه الآية: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسُكُمْ لَا يُضَرُّكُمْ مِنْ ضَلَالٍ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ»^(۱). إنّ تطبيق هذا الموقف تحديداً على الحكم الطغاة قد وجد سندأ في حديث منسوب إلى النبي ينصح فيه بما يلي: «إِسْمَاعِيلُ وَأَطْبَعُوا (الحكام الظالمين)؛ فَإِنَّمَا عَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَعَلَيْهِمْ مَا حَمَّلُوا»^(۲).

ومن بين الذين أوصوا بعدم الرد (عنفاً) على الظلم، جماعة قالوا إن الرد بالعنف قد يتسبب بأذى الآخرين، في حين أن من الأنبل للمرء أن يتأنّم من أن يسبّب الألم لسواه^(۳). الحكام الظالمون يجب أن نقبل بهم حسب أحاديث

= ۱۳۵). إنّ تردد بعض الكتاب السنة في إنكار حق الجماعة في خلع الإمام المخطيء يعود جزئياً إلى أن هذا الحق كان الرد السنّي الحاسم على مطالبة الشيعة بالإمام المعصوم. انظر، مثلاً، البغدادي (معاصر للماوردي هو الآخر)، أصول الدين، ص ۲۷۸.

(۱) القرآن، ۱۰۴/۵. واردة، على سبيل المثال، في أبي يوسف، كتاب الخراج، ص ۱۲.

(۲) صحيح مسلم، ج ۶، ص ۱۹ - ۲۰.

(۳) ابن قتيبة، تأويل مختلف الحديث، ص ۴.

نبوية أخرى لأن حكمة الله شاءتهم عقاباً، لأنهم - كما يقول أبو يوسف - مجرد عقاب يوقعه الله على من يشاء. فلا تتلقوا عقاب الله بالسخط والغضب، بل اقبلوه بالتواضع والتسليم^(١).

على المستوى النفسي يصعب الاعتقاد أن الظلم يمكن أن يمر دون عقاب، لذلك فإن تصحيف الظلم قد ترك لله، فله وحده أن يوقع العقاب ويجري خيراً. أما الإنسان فله أن يضرع إلى الله وهو السميع لدعاء المظلومين^(٢). وإذا لم ينلُ الحاكم الظالم عقابه في هذه الدنيا، فلا شك أنه نائله في الآخرة. العدالة الحقيقية تتحقق ليس عن طريق الجهد الذي يبذله الإنسان بإصرار، بل عبر عمل أشبه بالجائحة، كمجيء المسيح المنتظر الذي سيملأ الأرض عدلاً كما هي الآن مملوئة جوراً.

هذه المبررات والتعليلات النفسية لم تخف التوتر بين المثال والواقع. فمن مطلع الحديث التبوي المذكور أعلاه، والذي ينصح بطاعة الحاكم الظالم، يظهر واضحاً ومثيراً مدى وعي المسلمين للهوة العميقه بين هذه النصيحة وبين المثال الإسلامي. فعندما سئل النبي رأياً في الأمراء الذين يتغاضون الرعية حقوقهم، وينكرن عليها حقوقها، تعجب النبي الإجابة مراراً، ثم أجاب بعد الإلحاح داعياً للصبر والطاعة^(٣).

فيما يتجاوز هذه التبريرات لمسألة الطاعة، حاول أصحاب الحديث تسجيل تقدم باتجاه المثال بالتشديد على أهمية حرية التعبير بما فيها حرية انتقاد الحكم ليس فقط من قبل العلماء ولكن أيضاً من قبل أي رجل من العامة يملك المعرفة والكفاءة الكافيتين^(٤). مواجهة الحاكم الظالم بالحقيقة كانت

(١) أبو يوسف، كتاب الخراج، ص ١١.

(٢) هذا الأمل بالإنصاف / التعويض / الاصلاح يجسد أفضليه تجسيد القول السائر: أوشك الأحداث سقوط الطاغية، وأنفذ السهام دعاء المقهور.

(٣) صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٩.

(٤) هذا هو رأي معاصر الماوردي الفقيه الحنفي، ابن الفراء، مثلاً (المعتمد)، ورقة ٧٦ ب).

تُعتبر من الأهمية ب بحيث يُنصح بها المسلم عادةً حتى لو كانت تُشكّل خطرًا على حياته أو على جسده. ومن المهم أن ندرك أنه وسط ظروف كهذه كان العمل الوحيد الذي يُنصح المسلم من أجله بأن يخاطر بحياته أو سلامته جسده هو الدفاع عن الإيمان ضد الكفر^(١).

(١) المصدر نفسه، ورقة ٧٧ ب.

ردود الفعل على الإعدال

الماوردي

ردود الفعل السابق ذكرها على حالات الظلم والجور كانت جزءاً من التراث النفسي والفكري الموروث لعصر الماوردي. وقد رأينا كيف أن الماوردي نظر إلى الأعلى مرتبة في سلم السلطة بغية إزالة الجور الصادر عن الأدنى منه مرتبة. ولكن ما العمل حين يكون شاغلُ السلطة العليا هو نفسه غير عادل؟

الماوردي يوضح بما لا يقبل الشك أن السلطة العليا كانت في الواقع غير عادلة. فهو، مثلاً، ينصح الحاكم بشيء من التحذير بأن عليه احترام حق الأمة بدل منافستها في النشاطات الاقتصادية المختلفة. «إن زاحموا العامة في درك مكاسبهم أو هنوا الرعايا بسوء الممالك، وعاد وهنهم عليها فاختل نظامها، واعتلت مرامها»^(١). ودعماً لهذه الوصية التحذيرية يستشهد الماوردي بالحديث النبوي: «إذا اتّجر الراعي أهملت الرعية». أما كون الرعية قد تعرضت فعلاً للإهمال، فيشير إليه الماوردي بتردد نادرة حولَ كلام وجّهه إلى مؤسس الدولة العباسية رجل غريبٌ من أبناء رعيته حين قال له: «.. وبعثت عمالك في جباية الأموال وجمعها، وقوّيتهم بالرجال والسلاح والكراع... ولم تأمر بإيصال المظلوم ولا الملهوف ولا الجائع ولا الضعيف

(١) الماوردي، قوانين الوزارة، ص ١٢.

الفقير، ولا أحد إلا وله من هذا المال حق»^(١).

يُقدم الماوردي الحجّة بأن هذه المظالم والإهمال للأمة كانت تصحُّ على معظم الحكام الذين جاءوا بعد الخلفاء الأربعة الأول. فالذين خلفوا الراشدين: «رغبوا في الدنيا وأثرواها وسعوا لها وقدموها، وتنعموا فيها، واتخذوا مال الله دُولًا، وعباد الله خولاً، وتركوا زعراً ياه هملاً..»^(٢).

أمام الظلم الصادر عن السلطة الدنيوية كان عقل العصور الوسطى يلجم إلى الوعظية لعل السلطة تصحّ نفسها، أو أنه كان يطلب الإصلاح من لدن الله ذي السلطة العليا. ومع إطلاله القرن الحادي عشر شهدت وقائع السلطة وحقائقها في العالم الإسلامي تغييرًا نوعياً أفسح في المجال لأن يأتي رد فعل مختلف وجديد. فالهيكلية الإمبراطورية لآسيا الغربية التي حافظت على بقائهما في الإسلام تحت غطاء الخلافة، أصابها الانحلال النهائي في أواسط القرن العاشر على أيدي البوهيميين. وكان الخليفة، وهو نظريًا القائد الديني والسياسي للجماعة، قد فقد معظم سلطاته. وقد ورد وصف الانفصال الحقيقي بين القيادتين الدينية والسياسية على لسان البيروني، أحد معاصرى الماوردي، الذي نقل عن «المنجمين» رأيهما القائل إنَّ السلطان والمُلُك قد انتقالا خلال الأيام الأخيرة للمتقى وبداية حكم المستكفي من العباسين إلى البوهيميين. أما الباقي في يد الخليفة العباسي فهو السلطة العائدة إلى أمور الدين والإيمان وليس إلى أمور الحكم وشؤون الدنيا، تماماً كما يتولى الحاخام عند اليهود القيادة الدينية ولا دخل له في شؤون الحكم والسلطة^(٣).

استجابة الماوردي لهذا التغيير في الظروف جاءت على مستويين: فعلى المستوى الأول، يعيد تأكيد ولائه للمثال الإسلامي الذي يقول بالخليفة قائدًا

(١) الماوردي، سياسة الملك، ورقة ٩٧ ب.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ١٦ أ.

(٣) البيروني، الآثار الباقية من القرون الخالية، ص ١٣٢.

دينياً وسياسياً للجماعة؛ أما على المستوى الثاني فهو يحاول إنقاذ ما يمكن إنقاذه من الوضع القائم آنذاك. كان مقتنعاً بأن السلطة السياسية لم تكن مجرد قوة منظمة فحسب، وإنما كانت بحاجة إلى شرعة أيديولوجية. لقد كان هدفه أن يصون الخليفة رأساً للمجتمع السياسي ولو إسمياً، ورأساً للمؤسسة الدينية. كذلك هدفَ إلى استخدام السلطة الشرعية للخليفة عاملاً مؤثراً في أعمال النساء بحيث تأتي منطبقاً على معطيات الدين والعدل. هذا الموقف يبقى متلائماً مع النظرة الفوقيَّة إلى الدولة والمجتمع، ذلك أن الخليفة وإن كان أضعف من النساء على اختلافهم، يبقى صاحب المرجعية العُليَا وإن نظرياً.

من هنا فإنَّ الماوردي يتعاطى مع النساء الذين يستولون على سلطة الإمام (أي البوهين) على هذا الأساس. فعندما تكون أعمال غاصب السلطة لا تنطبق على أحكام الدين والعدل فعندئذ لا يجوز تشبيهه، ويصبح محتماً أن يستعين الخليفة بمن يستطيع أن يكبح جماح الغاصب ويضع حدَّاً لسيطرته^(١). وبحسب بعض المؤرخين هذا، في الحقيقة، ما حدث قبل وفاة الماوردي بثلاث سنوات، عندما لبَّيَ طُغْرل - السلطان السلاجوقى السنّي - وكان قد استقبلَ الماوردي مبعوثاً للخليفة، دعوة الخليفة^(٢)، ودخل بغداد ليؤسس حكماً لسلالة جديدة.

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، ص ٣١ (التشديد مني).

(٢) أوافق البروفسور مقدسى أن الخليفة لم يكن شديد الحماس لرؤية السلاجوقى القوى يدخل بغداد *Ibn 'Aqil et la résurgence de L'Islam* George Makdisi, *Traditionaliste au XIe siècle*, PP. 78 - 103 أبعد: الأول، أن الخليفة لم يكن مخيراً حقاً في الأمر، ذلك أن قوته العسكرية كانت أضعف من أن تُوقف الزحف السلاجوقى المتوجه غرباً بمثابة راسخة. الثاني، كان سهلاً عليه أن يُدرك أن السلاغقة شرّ أهون من تحالف فريق عسكريٍّ منشق (بقيادة البساسيري) مع الخليفة الفاطمي، وهو تحالف يهدّد الخلافة العباسية في صميم وجودها.

وعلى المنوال عينه، ففي التعامل مع أمراء آخرين استولوا على مقاطعات في الأطراف جعل الماوري شرعة حكمهم من قبل الخليفة مشروطة بـ «حفظ القوانين الشرعية، وحراسة الأحكام الدينية». أما شروط الشريعة الإلهية التي تجب حمايتها فهي :

- ١ - الإبقاء على منصب الإمام بوصفه نائباً للنبي ومسؤولاً عن شؤون الدين، وتدبير أمور الملة، لتنمية المحافظة على الحقوق والواجبات المترتبة على ذلك.
- ٢ - إظهار الطاعة الدينية التي من خلالها يُوضع حد للحالة الشرعية للفتنة وتزالت خطيئة العصيان.
- ٣ - الاتفاق على الصدقة والتعاون المتبادلين بحيث يكون المسلمون أقوياء في وجه أعدائهم.
- ٤ - المصادقة على العقد المتعلق بتفويض المهام الدينية وعلى الأحكام والقرارات المنبثقة عنه.
- ٥ - تحليل جبائية الضرائب التي تفرضها الشريعة بحيث يتم المكلف واجباته الدينية، ويجمع العجافي ما يبيحه الشرع.
- ٦ - تطبيق العقوبات القانونية بانتظام، ذلك أن شخص المؤمن هو من الْحُرَمَات وحرماته لا يحدّها إلا شريعة الله.
- ٧ - وتشييّتاً للدين، توفر للمجتمع سلطة تمنع الناس من ارتكاب أعمال يحرّمها الله، سلطة يأمر الخليفة أهل الطاعة بقبولها سلطة شرعية، أما الممتنعون فيُدعون لتقديم الطاعة^(١).

حتى يومنا هذا^(*)، تبقى الدراسة الجدية الوحيدة عن الماوري هي

(١) الماوري، الأحكام السلطانية، ص ٥٦

(*) تاريخ وضع هذه الدراسة، في أواخر السبعينات - المحرر.

دراسة البروفسور جب^(١). إن استنتاج البروفسور جب حول انتزاع الإمارة غصباً، وهو الاستنتاج الذي عالجه تكراراً في مقالاته الأخيرة^(٢)، يضعنا أمام مشكلة جدية ويستأهل أن نستشهد بفقرات منه مطولة. في إشارة إلى الشروط القانونية المدرجة أعلاه يكتب قائلاً: «إذا طبقت هذه الشروط فإن الماوريدي يذهب إلى حد القول إن الخليفة يجب أن يمنح الغازي الاعتراف والتفويض هذين حتى يحول بذلك دون دفعه إلى التمرد والعصيان. ولكن حتى إذا لم تُطبق الشروط، فإن الخليفة يمكن أن يمنحه الاعتراف والتفويض لعله بذلك يُرغبه بالخضوع، علماً بأنه في هذه الحالة عليه أن يُعين ممثلاً عنه مخولاً السلطة التنفيذية الصالحة».

والبروفسور جب لا يقدم توضيحاً لسلطات هذا الممثل التنفيذي ولا لعلاقته بالأمير المغتصب. ويتبع جب قائلاً: لكن ماذا كانت المبادئ الشرعية التي يمكن أن تبني عليها تنازلات شاملة كهذه؟... لا بد لنا من الافتراض أن الرغبة الجامحة في توفير الحجج التي يمكنها أن تؤمن على الأقل مظهراً قانونياً، قد حالت دون أن يدرك الماوريدي أنه قد نسف بذلك كل أساس للقانون. الضرورة والمصلحة يمكن حتماً أن تكونا مبدئين حررين بالاحترام لكن شرط ألا يستعان بهما تبريراً لإغفال الشرع. صحيح طبعاً أنه سعى إلى حصر تلك الشروط بهذه الحالة تحديداً، لكن مع ذلك فإن مجرد الاعتراف بها قد عنَّ السير إلى شفير الهاوية. حتى قبل تلك التنازلات كان بناءُ النظرية الفقهية للخلافة بكماله قد بدأ بالتهاوي، ثم لم يمض وقت طويل حتى أدى الاستمرار في تطبيق هذه المبادئ إلى انهيار تلك النظرية انهياراً كاماً^(٣).

«Al Mawardi's Theory of the Caliphate», *Studies on the Civilization of Islam*, ed. S.J. Shaw and W.R. Polk, PP. 150 - 65.

H.A.R. Gibb, «Constitutional Organization», *Law in the Middle East*, ed. Khadduri and H.J. Liebesny, PP. 3 - 27.

Gibb, *Studies*, PP. 163 - 4.

(٣)

«تنازلات شاملة»، «نصف كل أساس للقانون»، «إغفال القانون»... إنها عبارات من الصعوبة بمكان أن تُنسب إلى الماوريدي. إن حكم البروفسور جب المثير والسلبي هذا إنما يُبني على فهم خاطئ للنص. لا شك أن الماوريدي لا يسمح بشرعنة الغاصب الذي لا يُطبق الشروط الشرعية المدرجة أعلى. إن الشروط التي أشار إليها الماوريدي هي تلك التي لا بد منها للاختيار الحر للحاكم، أي مبدئياً صفتا النزاهة ومعرفة القانون اللتان تؤهلانه لإصدار حكم مستقل.

إذا افتقد غاصب السلطة صفتتي النزاهة ومعرفة الشرع الضروريتين، يمكن مع ذلك تثبيته في وظيفته لكن بعد أن يقبل ممثلاً مؤهلاً لل الخليفة. إن علاقة مثل الخليفة بغاصل السلطة يوضحها الماوريدي، فيترك الشؤون المالية والعسكرية للغاصب لكنه يعتبر ممثلاً الخليفة المنفذ الوحيد الصالح للمسائل الدينية والشرعية.

وهكذا نرى أن الماوريدي لم يغفل الشرع، بل على العكس فقد كان همه الأول التنفيذ السليم للقانون. لكن هل قول الماوريدي «إن الأمير المستولي يكون باستيلائه مستبداً بالسياسة والتدبير»، يعني أن الانتصار في الفتح يجعل سلطات الأمير شرعية في هذه المجالات؟ للإجابة عن هذا السؤال يجب أن نعود إلى كتابه تسهيل النظر، حيث يتعاطى الماوريدي مع النواحي السياسية الصرف لمسألة الاستيلاء على السلطة. إنه يؤكّد أن حكماً مبنياً على القوة يصبح شرعاً فقط إذا كان الحاكم عادلاً مع رعيته. وفي حين أن التعيين من قبل الخليفة لازم لا محالة بالنسبة لتفويض السلطة في المجال الديني، فإن الماوريدي يُشير ضمناً أن التصرف العادل للغاصب تجاه رعيته يوازي تسلمه تفوياً بالسلطة في الأمور غير الدينية، إذ إنه يُسمى الحكم العادل للغاصب حكماً بالتفويض^(١).

(١) الماوريدي، تسهيل النظر، ورقة ٣٢ أ.

إنّ مفعول هذه التوصية للماوردي هو أن يُبقي لسلطة الخليفة، على ضعفها، الحقّ في أن تؤثّر في السلطة الأقوى للآباء. لقد كان نفوذ الخليفة مبنياً على حقيقتين مهمتين: الأولى هي أن الخليفة، حتى بعد مرور زمن طويل على تلاشي سلطته، بقي في نظر الناس القائد الشرعي الأعلى للمجتمع الإسلامي. أما الثانية فهي أنه كان الرأس الرمزي لجمعٍ واسع من العلماء الذين كان لهم نفوذ كبير في المجتمع، وبوصفهم قضاة كانوا نافذين في الإدارة أيضاً.

لقد شدّد الماوردي على علاقَة منسجمة بين الخليفة والعلماء. في النادرة التي رويناها أعلاه، عندما صرخ الخليفة الجبار، بعد سماعه أيّ عذاب يتنتظره يوم الحساب: كيف أحتال لنفسي؟ ويروي الماوردي أن الغريب أجابه: «إن للناس أعلاماً يفزعون إليهم في دينهم فاجعلهم بطانتك يُرشدونك، وشاورهم في أمرك يسدّدونك». وعندما شكا الخليفة من أنه حاول التعاون مع أهل العلم لكنهم انصرفوا عنه، رد الغريب حاسماً: «خافوا أن تحملهم على طريقك. ولكن افتح بابك، وسهل حجابك، وانصر المظلوم، واقمع الظالم، وخذ الفيء والصدقات مما حل وطاب، واقسمه بالحق والعدل على أهله، وأنا الضامن عليهم أن يأتوك ويساعدوك على صلاح الأمة»^(١).

أما أهل العلم أكانوا في الإدارة أو خارجها فإنهم، هم أيضاً، لم يكونوا عند حسن الظن بهم. وفي حين أشار الماوردي إلى أخطائهم بصراحة، فقد حاول إعطاء الأسباب لسوء مسلكهم واقتراح الإجراءات التي يمكن أن تصلح الحال. فهو يعترف أنه خلافاً لما يجب أن يكون، فإن الشهوة إلى مباح الدنيا قد أصبحت، خصوصاً في زماننا هذا (أي زمانه)، هي العادة عند أهل العلم^(٢). وفي مكان آخر يحاول تفسير شهوتهم هذه موحيًا أنه ربما كانت قلة ما يملكون

(١) الماوردي، سياسة الملك، ورقة ٩٧ أ، ب.

(٢) المصدر نفسه، ورقة ٦٠ ب.

من متاع الدنيا ونكد العيش قد دفعا بعضهم إلى التهاون والسلوك المشين والتصرف المريب^(١). توصية الماوردي لتقويم سلوك العلماء الذين يشغلون مراكز القضاة هي أن يكافأوا بأجر حسن «حتى يقاوموا الطمع بأموال الأمة»^(٢).

على الخليفة، بالتعاون مع العلماء حُماة العقيدة الدينية، أن يردع الولاة الجائرين وذلك عن طريق منح الشرعية أو حجبها. ولكن ماذا عن المسلم العادي؟ عندما تسود عدالة نسبية ينصح الماوردي الإنسان المسلم بالانصياع وقبول وضعه في الحياة. ويطلب منه الإقبال على شؤونه الخاصة، والقناعة بما لديه، والسلام مع الجار، والتزام تقاليد الزمان، وقبول قيادة الذين هم فوقه، والعطف على من هم دونه...^(٣).

من ناحية ثانية، فإنّ الإنسان المسلم ليس من واجبه إطاعة الحاكم الذي لا يطبق متطلبات الدين والعدالة. الماوردي يحدّر من أن المقاومة هي نتيجة متوقعة لأنعدام العدل. عندما يهمل الحاكم واجباته فإن رعيته تكون له العصيان والبغض. ولكي تعلن الأمة هذه المشاعر فإنها تنتظر الفرصة السانحة وتستكين متوقعةً أن تعصف الريحُ عكس ما تشتهي سفنه^(٤).

بالإضافة إلى ذلك، فإن على الإنسان واجباً أخلاقياً بأن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر. هذه أقرب نقطة يبلغها الماوردي والإسلام من مفهوم المسؤولية المدنية. إذا كان صانع الشر فريقاً منظماً، حكومةً مثلاً، فإنّ الماوردي يقول بأن منع الشر واجب على الفرد إذا هو تمكّن من حشد المساندين واستطاع أن يكون فعالاً، وإنّا في عليه أن يتجنّب العمل الطائش.

(١) الماوردي، تسهيل النظر، ورقة ٦١ ب.

(٢) الماوردي، سياسة الملك، ورقة ٦٠ ب.

(٣) الماوردي، أدب الدنيا، ص ٣٢٨.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٢٣.

إنَّ الماوردي، كال المسلمين عموماً، لا يفكَّر بتدبير الآلية السياسية أو تكوين المنظمات لجمع المسلمين في مقاومة فاعلة. وهو يعتمد بدلاً من ذلك على مراكز القوى الموجودة والقائمة عادة على جيوش من القبائل أو العبيد، آملاً في إحداث التغيير عبر العملية غير الرسمية وهي منح الشرعية الدينية أو حجبها.

ردود الفعل على الاعتدال

ما بعد الماوردي

ما هي المواقف الفكرية السائدة حالياً اللالعديل بعد الماوردي؟ المواقف الدينية من الحكم البُغَاة وثيقة الارتباط بعلاقة رجال الدين بالحكام عموماً أو، بكلمة أكثر تجريدأً، بعلاقة الشريعة بالسياسة^(١). مقوله كون الشريعة قد شملت شؤون الحياة جميعاً بما فيها السياسة بقيت مثالاً السواد الأعظم من المسلمين. السُّبْكِي، مثلاً (ت ١٣٧٠)، رأى أنَّ مصلحة خلق الله هي في طاعة شريعة الخالق وهو الأعلم بما هو خير لهم وما هو شر. فالشريعة المنزلة للنبي محمد، تضمن كل مصلحة للإنسان في هذه الحياة وفي الآخرة. أما الفساد فلا يتأتى إلا من الانحراف عن الشريعة المنزلة^(٢).

إن التوتر بين هذا المثال والواقع السياسي القائم إنما يكمن في صلب الفكر السياسي الإسلامي. والواقع أن الحكم قد شرد بعيداً عن مجال الشريعة كما أجرتها القضاة المسلمون. الإدارة الخارجية على الشريعة كانت تُعرف بـ«السياسة»، وكانت مثالياتها تتجسد في مفهوم العدالة. أمّا أنَّ الشريعة لم تكن بأي شكلٍ من الأشكال شاملة، فيبيئه بوضوح لافت أحد معاصري

(١) ما من كلمة إنكليزية تؤدي المعنى الكامل لكلمة «سياسة» التي تشير عادةً، كما سيتبين لاحقاً، إلى ممارسة الحكم باستثناء ما يصدره القاضي من أحكام (أحكام تطبق على الشريعة الإلهية).

(٢) السُّبْكِي، معيد النعم، ص ٤١.

السبكي الأكبر منه، التفتازاني، الذي يقول في كتاب شهير في الفقه إن الحاكم يمكن أن يُطبق الشريعة ومع ذلك يمكن أن يكون جائراً^(١). ولكن إصرار السبكي على أن القانون الأوحد هو الشريعة الإلهية وأن علينا ألا نتكلّم عن «قانون» إداري وإنما فقط عن «طريق» أو «ممارسات»، هو الموقف الإسلامي السائد^(٢). لكن مقولته إن «السياسة» لا تفع منها البتة، لا، بل فيها مضرّة البلاد والعباد، وتؤدي حتماً إلى فساد النظام والفوضى^(٣)، إنما تعكس حدّة التوتر بين المثال والحقيقة ولكن دون أية محاولة لطرح الحلول.

وكما فعل الماوردي، كذلك فعل كبار مفكّري الإسلام حين حذروا من الأمرين معاً، أي عبّثية الإصرار على التحقيق المطلق للمثال الإسلامي أو القبول الكامل للواقع الإسلامي. مثلاً، ابن تيمية (ت ١٣٢٨)، الفقيه الشهير، انتقد من جهة أولئك الذين لا يتورعون عن استخدام القوة تحقيقاً لوجهة نظرهم في فهم الدولة الإسلامية المُثلّى، ومن جهة ثانية أولئك الذين يتجاهلون الحكم اعتقاداً منهم أن للسياسة متطلبات لا تتلاءم مع الشريعة الإلهية. الموقف الأول يؤدي إلى إهراق الدم والفوضى، أما الثاني فمن شأنه أن يترك السياسة في أيدي الذين يرون في الحكم فرصةً سانحةً لتعظيم الحكام على حساب الرعية. ابن تيمية يوصي بحلّ معتدل - تسوية تعرف بأن تحقيق المثال الإسلامي دونه صعوبات، ولكنها لا تهمّل الشأن الحكومي بل تحاول إنقاذ ما يُمكن إنقاذه عن طريق ولوح سياسة «فن الممكّن». هذا ما يُسمّيه ابن تيمية «السياسة الشرعية»، أو الحكم حسب مقاصد الشريعة^(٤). حكومة بهذه

(١) التفتازاني، «مقاصد»؛ مؤلف مجهول، شرح المقاصد، ص ٢٧٢.

(٢) السبكي، معبد النعم، ص ٣٤.

(٣) المصدر نفسه، ص ٤٠.

(٤) ابن تيمية، السياسة الشرعية، خصوصاً ص ٦٣. شأن ابن تيمية، فقد اعتبر معظم الكتاب المسلمين أن المُثلّ ليس هدفاً يُمكن بلوغه وإنما هي نقاط مرجعية تسعى الجماعة باتجاهها. وهكذا، فإن معاصر ابن تيمية، ابن الطقطقى، تفوته النقطة =

تقبل واقع السلطة الناتجة عن الثروة والمكانة الاجتماعية، وفي الوقت نفسه تسعى إلى تحقيق (ليس ما هو خير بل) ما هو أقل شرًّا. في معرض تقويم حكومة تسوية كهذه يتخد المعيار الأخلاقي المتعلق بالنوايا والمقاصد والمصالح بُعدًا أكثر أهمية.

كاتب شهير آخر يحاول، مثل الماوردي، رؤية العلاقة بين الشريعة والسياسة، هو ابن قيم الجوزية (ت ١٣٥٦) الذي كان حنبلياً معاصرًا للسبكي. ابن القيم وافق تماماً ابن عقيل (ت ١١١٩) الذي - بدءاً من المثال الإسلامي، كما عبر عنه الشافعي، بأن «لا سياسة إلا ما وافق الشرع» - يذهب إلى القول: «إن أردت بقولك «إلا ما وافق الشرع» أي لم يخالف ما نطق به الشرع فصحيح. وإن أردت: لا سياسة إلا ما نطق به الشرع فغلطٌ وتغليطٌ للصحابة»^(١). وابن عقيل، مثله مثل الماوردي، كان يعتقد أنه في حين أن روح الشريعة لا بد أن تكون شاملةً وعامةً، فإن نصوصها لم تكن شاملةً تماماً. فلا يجوز أن تُناقض الشريعة، ولكن لا شك أنه يجوز أن يُضاف إليها. وهكذا فإن ابن عقيل يعرف السياسة بأنها «ما كان فعلاً يكون معه الناس أقرب إلى الصلاح وأبعد عن الفساد، وإن لم يضعه الرسول، ولا نزل به وحي»^(٢).

وعلى نهج الماوردي وابن تيمية، فإن ابن القيم، الذي ينتقد كل الذين يقودهم ضيق فهمهم للشريعة إلى فصلها عن الحكم^(٣)، يحاول أن يُكسب المفهوم السياسي للعدالة قدسيّة الشريعة الإلهية.

= الأساس عندما عبر عن نفاد صبره من الهالة المثالية التي أحاطت بالخلفاء الأربع الأوّل - وهي الهالة التي يعتبرها خليقةً بالأئمَّاء أكثر منها بالملوك (الفخرِي في الآداب السلطانية، ص ٢٩).

(١) الاقتباس عن كتاب ابن عقيل المفقود الفتون، موجودٌ في ابن قيم الجوزية، السياسة الشرعية، ص ١٥.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) ابن قيم الجوزية، السياسة الشرعية، ص ١٦.

ف والله ، سبحانه وتعالى ، قد بيّن في الشرائع التي أنزلها أن غايتها تثبيت العدالة بين عباده وتحقيق المساواة في الناس . فـ كُلُّ سبيل يؤدي إلى العدالة والمساواة هو جزءٌ من الدين وليس مُناقضاً له . لذلك لا يجوز القول إنَّ السياسة العادلة لا تتلاءم مع نصوص الشرع ، بل على العكس فالسياسة العادلة وحدها تنسجم مع مضمون الشرع لا بل هي جزءٌ لا يتجزأ منه . وتبعاً للاصطلاح اللغوي نستخدم كلمة سياسة وهي ليست في الحقيقة سوى شريعة الله ورسوله^(١) .

توصية الماوردي في غياب الهيكلية المؤسساتية لم تأتِ بحلٍّ لمسألة التوتر المتزايد بين الشريعة والسياسة . والواقع أنَّ كلمة سياسة في زمن المماليك كانت ، بالإضافة إلى معناها العام ، أي الإدارة خارج نطاق سلطة القاضي العدلية ، تؤدي معنى إضافياً وأكثر تحديداً من الناحية التقنية . وهكذا يرد تعريفُ لكلمة سياسة في كُتيب من القرن الرابع عشر على أنها إزالة عقاب أشدّ مما يفرضه الشرع في من أتى عملاً آثماً وذلك بهدف ضمان حسن سير النظام .

هذا الضربُ من الممارسة تردد معالجته في مخطوطه البشتوى (ت ١٥٦٧) . أساساً هو يوافق الماوردي ، مستشهاداً به مطولاً ، على أنَّ السياسة والحكم لا يجوز أن يفصلَا عن الشريعة . لكن في حين يصرّ الماوردي على أن كلَّ موظفي الحكومة ، وإنْ تمتعوا بصلاحية أوسع في مجال التحقيق في الإثم ، يجب أن يتزموا الشريعة التراماً كاملاً عند إصدار الحكم بالعقوبة ، فإنَّ البشتوى يسمح للحاكم أن يتجاوز هذه العقوبات . وهو يدافع عن موقفه بحشد العديد من المبادئ الفقهية التي تفسح في المجال للتسامح والرحمة وأنَّ الظروف التخفيفية بعين الاعتبار . ينطوي تبرير البشتوى على موضوعين يتكرران في بحثه ، الأول أنَّ تغيير الأزمنة يدعو إلى تغيير الأحكام الشرعية .

(١) المصدر نفسه ، ص ١٧ .

فأزمنة الاضطراب والفتنة تستدعي عقوبات أكثر شدة على الآثم. الثاني هو أنه في الأوقات التي تشهد خللاً في النظام العام فإن الحرص على المصلحة العامة يجعل من المسموح قانونياً، بل من الواجب، أن يُنزل الأذى بأفراد إذا كان ذلك يحول دون أن يصيب الأذى عامة الناس^(١).

على الرغم من التنازل المتناهي عند البشري، فإن إصرار الماوردي على أن السياسة هي تتمة ضرورية للشريعة ويجب ألا تتناقض معها بل أن تكون على انسجام مع روح الشريعة (أي أن تكون عادلة)، هي نقطة الانطلاق للعديد من المفكرين المسلمين بمن فيهم المحدثون أمثال خير الدين التونسي^(٢) (ت ١٨٩٠)، ورشيد رضا^(٣) (ت ١٩٣٥).

أن تعم روح الشريعة كل نواحي الحياة بما فيها السياسة هو مثال إسلامي لا يمكن لأي مسلم أن يعتريه. لكن تفسير هذا الموقف بطريقة تؤدي إلى الإدعاء أن للعلماء، بوصفهم حماة الشريعة، الحق بالتدخل في الأمر السياسي قد أدى إلى خلافات حادة بين العلماء.

هناك نزاعتان يجب التمييز بينهما: فمن جهة، هناك فريق - مطمئناً إلى حقه غير المُنْازع بأن يكون الحامي الوحيد للشريعة - يطلق يد الحكم دون قيد في السياسة. ومن جهة ثانية كان هناك فريق أكبر عدداً، ومنه الماوردي، أصر على حقه في الاهتمام بكيفية تصرف الحكام، وتنظيم القضاء، وطائق إصدار الأحكام، وحتى فيما يتعلق بحق الحكام بأن يلوا الحكم.

إن مراجعة مدققة لستة عشر عملاً^(٤) مطبوعاً تراوحت تواريختها بين القرن

(١) برهان الدين البشري، رسالة في السياسة الشرعية، مجموعة يهودا، رقم MS 3037، أوراق ٦٣ ب - ٦٦ ب.

(٢) خير الدين التونسي، أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك، ص ٤٢.

(٣) رشيد رضا، الخلافة أو الإمامة العظمى، ص ٥.

(٤) الطبرى (ت ٩٢٣)، تفسير القرآن، ج ٨، ص ٥٠٢؛ الزمخشري (ت ١١٤٤)، الكشاف، ج ١، ص ٤٠٥؛ ابن الجوزى (ت ١٢٠٠)، زاد المسير في علم التفسير، =

العاشر والقرن العشرين، أظهرت أن الأكثريّة العظمى من الكتاب، في تفسيرهم الآية القرآنية «وأطِيعُوا الله، وأطِيعُوا الرسول، وأولي الأمر منكم»^(١)، رفضوا أن يحصروا الإشارة فيها بالحاكم وحده وأصرّوا على أن مفهوم الولاية يشملُ العلماء أيضًا، خاصةً إذا كان الحاكم لا يتمتع بالصفات التي تفرضها الشريعة.

وهكذا يوضح كاتب عثماني من أوائل القرن التاسع عشر هو مؤلف كتاب نجاة الأمة في طاعة الأنّمَة، ما يُعتبر موقفَ الأقلية عندما يصرُّ على أن أولي الأمر هم الحكام فقط، وأن العلماء لا يجوز أن يتدخلوا في شؤون الدنيا وإنما عليهم واجب الطاعة كأي مسلم آخر. كلماتُ المؤلف بالذات تظهر كيف أن العديد من العلماء لم يقبل تحديدًا كهذا لدورهم، فهو يقول ناقلًا:

إِن سلالة آل عثمان... قد خصّت العلماء بمعاملة فُضلى، فقد رفت من شأنهم واحترمتهم وزادت نفوذهم بأن وضعوا شؤونها في يدهم، وكرّمتهم وعاملتهم أفضل مما عاملتهم في السابق معظم الخلفاء - كل هذا تعبير عن

= ج ٢، ص ص ١١٦ - ١١٧؛ الرازى (ت ١٢٠٩)، التفسير، ج ١٠، ص ص ١٤٣ - ١٤٦؛ ابن عربى (ت ١٢٤٠)، تفسير، ج ١، ص ص ٨٧، ١٥٣؛ البيضاوى (ت ما بين ١٢٨٢ و ١٣١٦)، أنوار التنزيل وأسرار التأويل، ج ٢، ص ص ٩٤ - ٩٥؛ الحسن بن عبد الله العباسى (كتب ١٣٠٨)، آثار الأول فى تدبیر الدول، ص ٢٩؛ ابن قيم الجوزية (ت ١٣٤٠)، كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، ج ١، ص ١٤٦؛ أبو حیان الأندلسى (ت ١٣٤٥)، البحر المحيط، ج ٣، ص ٢٧٨؛ الفیروز أبادی (ت ١٤١٥)، تنوير المقباس من تفسير ابن عباس، ص ٤٨؛ ابن حجر العسقلانی (ت ١٤٤٨)، فتح الباري بشرح البخاري، ج ١٦، ص ٢٢٦؛ العینی (ت ١٤٥١)، عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، ج ٢٣، ص ٢٢١؛ السیوطی (ت ١٥٠٥)، الدر المثور في التفسير بالمائور، ج ٢، ص ١٧٦؛ القسطلانی (ت ١٥١٧)، إرشاد الساری لشرح صحيح البخاري، ص ٢١٦؛ محمد رشید رضا (ت ١٩٣٥)، تفسير المنار، ج ٥، ص ١٨١؛ دروزه، التفسير الحديث، ج ٩، ص ١٠٤.

(١) القرآن، ٤/٥٩.

احترامها لهم وتقدير لمكانتهم العلمية. ولكن هم، بفعل غرورهم، أثبتوا أنهم غير جديرين بهذا التشريف. لم يُدركوا أن هذا الاهتمام قد منح لهم كتکريم خاص، وإنما اعتبروه حقاً من حقوقهم وعليه لجأوا إلى الادعاءات التافهة وغير المعقولة - إلى درجة تجرأوا معها على معارضه الإمام عهدئذ وبلغت بهم الوقاحة حد الإنكار أنّ الحاكم الحاليّ، ولّي نعمتهم، هو الإمام الحقُّ وهو الخليفة...^(١).

عبر التاريخ الإسلامي رفض معظم العلماء الرأي الذي عبرَ عنه هذا المؤلف ووافقوا الماوردي على أنّ من حقّهم ومن واجبهم التحدث إلى الحاكم والتأثير في قراراته لتأتي متطابقةً مع ما يفرضه الدين والعدالة^(٢).

بعد عصر الماوردي لم يعرف المفهوم الإسلامي للحاكم المثالي تغييراً ذا شأن، كذلك فإنّ ردود الفعل على أعمال الظلم لم تختلف عما عُرف في القرون الإسلامية السابقة. أما الذي تغير فعلاً فهو توزّع الاتجاهات المتعددة، ومدى قوة كل واحدٍ من تلك المذاهب والعصبيات. إن مشكلة تحديد رد الفعل الأصحّ على انعدام العدالة الدينية والسياسية بقيت موضع حيرة المسلمين^(٣)، كان البعض لا يزال ينصح بأن تُعتمد، كملجاً آخر، الهجرة إلى

(١) مؤلّف مجهول، نجاة الأمة في طاعة الأئمة، من مجموعة يهودا رقم MS 4275 أوراق ٢٦ ب - ٢٧ أ.

(٢) من الطبيعي أن يقدم العلماء الدين على العدل. كانوا يعتقدون عادة أنّ واجبات الحاكم في الدفاع عن الإيمان ونشره، وفي توسيع سلطة الإسلام، تتطلب أن يكون مسلماً. عليه، فقد رفض معظمهم - وإن كان بعضهم قبل متربداً - منطق الفاتحين المغول (ابن الطقطقى، الفخرى، ص ١٧)، أو الإمبرياليين الغربيين، بأن الحكم العادل لحاكم كافر لم يتدخل في موضوع الشريعة (أي العلماء) يبقى أفضل من الحكم القمعي لحاكم مسلم.

(٣) يشهد على مثل هذه الحيرة ارتباك التوسي (ت ١٢٧٨) على نحو ما أورد عنه بهاء الكوى، المنهاج المبرزية (من مجموعة يهودا رقم MS 4141، ورقة ٣١ أ).

كياناتٍ سياسية (دول) يسودها العدل^(١)، لكنَّ الظروف والمواقف التي تؤدي إلى فقدان العدل في إمارة ما كانت، على الأرجح، هي نفسها تؤدي إلى فقدانه في إمارة أخرى؛ لذلك فإذا حلَّت الهجرة مشكلة قلة من الأفراد فإنها حتماً ليست حللاً بالنسبة للمجتمع السياسي ككل. بعضُ أهل الفكر، وإنْ وافق الإغريق على أنَّ الإنسان المكتفي بذاته إما أنه حيوان أو نصف إله، دعا مع ذلك - كإجراء استثنائي غير عادي - إلى الاعتزال، والانكفاء عن المجتمع^(٢). إنَّ الضعف الذي يعترى هذا الموقف، حتى باعتباره مخرجاً لقلة من الناس، هو أنه يفترض - متفائلاً - أنَّ اللاعدل هو الاستثناء وليس القاعدة.

معظم المفكِّرين المسلمين بقي يعتقد أنَّ الحاكم الباغي، مثاليًا، يجب إزاحته. أهل السنة لا يمكنهم إسقاط هذا المبدأ لأنَّه كان هو ذاته ردّهم القاطع على مطالبة الشيعة بأن يكون الإمام معصوماً من الخطأ^(٣). لكنَّ كيف يُزاحُ الحاكم الباغي؟ نظرة الخوارج حول المقاومة، وهي تعكس التململَ القبلي من حياة الحضر المستقرة، لم تلقَ يوماً أذناً صاغيةً لدى المفكِّرين المسلمين الذين مثلوا المجتمع الحضري عموماً والمرتكز المديني بشكل خاص. إن فرق غلاة الشيعة كُتب عليها العيش في الأطراف، وقد سقطت صدقيتُها أمام الاختبار الفاطمي وأمام المطلب الاسماعيلي بالتسليم الكامل. حتى المعتزلة، التي دعت إلى استخدام مبطن للقوة، عانت من التراجع أمام صعود السلاجقة ثم جاءتها الضربةُ القاضية مع الغزو المغولي.

موقف المعتزلة الداعي إلى استخدام القوة بمسؤولية وانضباط، وهو أساساً موقف الماوردي، انتصر له ودافع عنه أحد معاصرِي الماوردي، ابن حزم الشهير (ت ١٠٥٨)^(٤). وبعد جيل من الماوردي أعلن الجويني حق

(١) مثلاً، ابن حجر العسقلاني، *فتح الباري*، ج ١٦، ص ٢٤١.

(٢) *تدبير المتوحد* لابن باجَه (ت ١١٣٨) مثلاً.

(٣) مثلاً، الشهريستاني، *نهاية الإقدام في علم الكلام*، ص ٤٩٦.

(٤) ابن حزم، *الفصل في الملل والنحل*، ص ص ١٣٢ - ١٣٥.

المقاومة بتعابير حاسمةٍ وواضحةٍ^(١). لكنَّ تلميذ الجويني، الغزالى العظيم (ت ١١١١) نسجَ موقفاً كان من شأنه أن يستقطب دعماً متزايداً من العلماء في القرون التالية. لقد أقرَّ الحق بالانتقاد الحرّ، لكنه أصرَّ على أن للحاكم وحده دون سواه الحق باستخدام القوة^(٢).

إنَّ الأمر القرآني بعدم إرادة الظلم والشرّ، والذي أوحى إلى الماوردي والمعتزلة المسئولية الفردية وأخيراً الحق باستخدام القوة، هذا الأمر أخذَ التفاسير فيما بعد تستبعده وذلك بحصر تعريف الشر بأنه يعني الكفر، وبحصر وسيلة التحرير بالإنكار باللسان دون الوصول إلى استخدام القوة، وبالقول إنَّ هذه المسئولية هي مسئولية جماعية وليس فردية^(٣).

لقد وقف أبو حيان (ت ١٣٤٥) في القرن الرابع عشر كصوت صارخ في البرية عندما أصرَّ على أنَّ تحريم الشر والمنكر واجب لازم على كل فرد في المجتمع، وأنَّ الشر لا يعني فقط الكفر وإنما يشمل أيضاً أيّ نقض للشريعة الإلهية، وأنَّ مقاومة المنكر لا يمكن أن تستثنى استخدام القوة^(٤).

(١) يُعبّر الجويني عن موقفه بالقول إنه عندما يصبحُ الحاكمُ الزمني حاكماً جائراً ويغدو ظلمه وقمعه واضحين للعيان، يصبحُ لأهل الحل والربط الحق، فإذا لم تنفع الكلمات في ردعه عن غيّه، في التأمر على تنحيه حتى لو تطلب ذلك استخدام القوة وشنَّ الحرب (الإرشاد، ص ٣٧٠).

(٢) موقف الغزالى يختلف عن موقف الماوردي من حيث التشديدُ فقط. كلاهما كان ضد أي اتجاه للعمل على إثارة الفتنة، لكن الغزالى يبدو أكثر تشاوئاً حال إمكانيات استخدام القوة ضد الحاكم الجائر دون أن يؤدي استخدامها إلى إثارة الفتنة.

(٣) انظر، على سبيل المثال: الطبرى، تفسير، ج ٧، ص ص ٩٠ - ٩١؛ الزمخشري، الكشاف، ج ١، ص ٣٠٤؛ ابن الجوزى، زاد المصير، ج ١، ص ص ٤٣٤ - ٤٣٥؛ ابن عربى، تفسير، ج ١، ص ١٢٣؛ البيضاوى، أنوار التنزيل، ج ٢، ص ٣٥؛ الفيروز أبادى، تویر المقباس، ص ٤٣؛ السيوطي، الدر المثور، ج ٣، ص ٦٢.

(٤) أبو حيان الأندلسى، البحر المحيط، ج ٣، ص ص ٢٠ - ٢١.

منذ القرن الثالث عشر كان أكثر المراجع الفقهية يُعلن أنه بين اللاعدل والثورة، على المسلمين أن يختاروا أخفَّ الضررين^(١)، أو أن تلك المراجع كانت تذهب إلى أبعد من ذلك فتقول إن اللاعدل أو الظلم هو الأخف ضرراً إذا قورن بالعصيان والفتنة^(٢).

في الواقع، إن تصوّر الماوردي بأن يحقق الخليفة المثال ديناً وعدلًا عبر حسن الاختيار عند منحه الأمراء الشرعية أو حجبها عنه قد بقي مجرد تصوّر. ربما كان له بعض الفعل في أواخر عهد البويعيين عندما تمسّك الخليفة ليس فقط بإبقاء العلماء تحت لواء قيادته الدينية، ولكنه كان محاطاً أيضاً بعدد من الأمراء الضعاف الذين كانوا يتنافسون على نيل الشرعية، وكان لديه نفوذ محدود على السكان السنة وعلى المرتزقة الأتراك الذين كانوا في خدمة الأمراء الشيعة. لكن منذ منتصف القرن الحادي عشر حدثت تطورات عده جاءت كلها بخلاف تصوّر الماوردي.

أولاً، كان نفوذ الخليفة حيال السلاغقة السنة الأقوياء في النصف الثاني من القرن الحادي عشر أقل كثيراً من نفوذه حيال الأمراء الشيعة الضعفاء في النصف الأول من القرن ذاته. صحيح أنّ موقع الخليفة استعاد بعض القوة الموقته مع تداعي سلطة السلاغقة، لكن بمجيء المغول (في القرن الثالث عشر) بلغت الخلافة، التي كانت قد انتقلت إلى إشراف مماليك مصر، أسوأ مستويات الضعف على الإطلاق. وبعد فتح العثمانيين مصر (في القرن السادس عشر) لم يبق لها ممثلٌ مستقلٌ لأنّ الحاكم العثماني استولى على المنصب.

ثانياً، بعد وفاة الماوردي ومع مجيء السلاغقة شدَّ الحكم سيطرتهم

(١) مثلاً، الأيجي، المواقف، ج ٨، ص ٣٥٣.

(٢) مثلاً، النسفي، عقائد، في التفتازاني، شرح، ص ٧٢؛ التفتازاني، مقاصد، في مؤلف مجهول، شرح، ج ٢، ص ٢٧٤ - ٢٧٥.

على العلماء عن طريق جعل التعليم الديني مؤسستاً^(١) وتنظيم الإعانات والرعاية الوقفية.

ثالثاً، مع بداية القرن الثاني عشر شهد العالم الإسلامي تナماً سريعاً للصوفية التي أخذت، مثل الشيعة الإثنى عشرية وأهل الحديث من السنة، منحى التسليم بالأمر الواقع. الصوفية شددت على الروحي أكثر منها على الدنيوي، ووجهت قدرات المسلمين القتالية نحو توسيع المجتمع أكثر منها نحو إصلاحه. مثلاً، السلالة العثمانية، التي نجحت أخيراً في فتح قلب الإمبراطورية البيزنطية (١٤٥٢)، إنما بدأت على يدي محارب صوفي^(٢).

كان الصوفيون يميلون إلى اعتبار قدرة الإنسان أقلّ من أن تدرك عقلانياً أعمال الحاكم، فكم بالحرى أن تحكم عليها، ذلك أنهم قدّسوا مكانته باعتباره قطب العالم ومحوره وقد اختاره الله. وفي أواخر القرن التاسع عشر كتب النقشبendi مسانداً موقف الحكام، موجهاً النصيحة والتحذير إلى المسلمين الذين استمروا مصرين على حقّهم في الحكم على أعمال الحاكم:

حدّار معارضتهم (الحكام)... فإذا بدت لكم بعض أعمالهم ملتبسة وغير مفهومة، فإنّ عليكم أن تبحثوا عن تأويل لها، وأن تتركوا هذه الأمور لذوي شأن. لا يمكنكم فهم نوايا الملك وأهدافه لأنّكم غير مزودين بالواقع ولا تعرفون طبيعة المسائل في أساسها. انتقادكم في حالات كهذه إنما هو دليلٌ على جهلكم وغبائكم. إنّ الله، سبحانه وتعالى، وهو العليم بخلقه والأكثر عناية بهم، والأكثر رحمة من الأم بطفلها، قد اختار الحاكم ليتولّ أمر دينه وعباده، وقد كرمه بأن فوّض إليه زمام السلطة... فمن تكونون أنتم وأية

(١) لمزيد من الأضواء على نشأة المؤسسات التعليمية وتطورها، انظر: George Makdisi, «Muslim Institutions of Learning in Eleventh Century Baghdad», *Bulletin of Oriental and African Studies*, XXIV (1961), PP. 1 - 56.

Paul Wittek, *The Rise of the Ottoman Empire*.

(٢) انظر:

قيمة تكون لآرائكم الزائفة والمغروبة حتى توجّهوا النقد إلى ذوي السلطان، وتبحثوا عن الخطأ في ما يعملون، وتعتبروا قراراتهم غير ذات كفاءة، وتعارضوا أعمالهم. حذار حذار أن تتمادوا في انتقاد كهذا. فرحم الله أمراً عرف حده ووقف عنده. كل هذه الأمور ليست من اختصاصكم. إن رسول الله ﷺ قال إن من خلال المسلم الصالح أن لا يتدخل فيما لا يعنيه^(١).

إن العلماء، من دون منظمة مستقلة أو من دون أن يكون الخليفة محوراً قيادياً وراءهم، لم يكن لهم تأثير كبير رادع حيال الحكام الجائرين. ولم يع المسلمين الحاجة إلى تنظيم عملية مقاومة المنكر تنظيمياً إلا في القرن التاسع عشر عن طريق اتصال بعضهم بالغرب^(٢). هناك موقفان فكريان تقليديان غير ملائمين مع الردع المؤسستي استطاعا الاستمرار حتى عصرنا هذا. الأول، أن النظرة السائدة اجتماعياً ترفض أي رقابة من الأدنى على الأعلى. فالأدنى قد يُستشار ولكن الكلمة الفصل تبقى للأعلى^(٣). الموقف الثاني، بما أن الشريعة، أي القرآن والسنة، هما - مثالياً - مرجع الدولة الإسلامية، فإن العلماء وحدهم، وهم العارفون بالدين وبالشريعة الإلهية، يمكن اعتبارهم مؤهلين للحكم على أعمال الحاكم أو لردعه إذا اقتضى الأمر^(٤). هذه النظرة تتجاهل طبيعة السلطة، وهي المتأتية إلى حدّ كبير من أصحاب الثروة والجاه.

(١) النقشبendi، هداية الحنفاء إلى طاعة الخلفاء، أوراق ٢٩ أ، ب...

(٢) مثلاً، خير الدين التونسي (ت ١٨٩٠)، أقوام المسالك في معرفة أحوال الممالك، ص ص ٤ - ٥٠، ولا سيما ص ص ٨، ١١، ١٢، ١٣، ٤١، ٤٢.

(٣) مثلاً، أحمد شاكر في طبعته من زاد المسير لابن الجوزي، ج ١، ص ٤٨٦، حاشية ٢.

(٤) مثلاً، أحمد شاكر (المصدر نفسه)، يهاجم بضراوة أولئك المسلمين الذين، بمحاكاتهم وتقليلهم الغرب الحديث، يعطون الناس الحق في التشريع. وبالمثل، =

يعتمد مسلمو اليوم، في محاولتهم تحديث مجتمعاتهم، اعتماداً كبيراً على أيديولوجيات الغرب المسيطر، لكنهم يجدون من الضروري الاستمرار في استخدام الرموز الإسلامية. وهناك عناصر ثلاثة تُساعد على فهم السبب وراء ما يبديه المسلمون من تمسك بالرمزية التقليدية أكثر مما أبدى المسيحيون في المراحل المبكرة من العصر الحديث في الغرب. الأول، أن الإسلام كان دوماً يعلن أنه شاملٌ كلَّ نواحي الحياة بما فيها السياسة، وعليه، فإن الرمزية الإسلامية لا يمكن فصلها عن الخطاب السياسي. الثاني، أن المسلمين، في مواجهة عالم مسيحي ذي قوة وتحذّر يتربدون في رفض الرمزية الإسلامية التي تُشكّل بعضاً مهماً من هويتهم المهددة. الثالث، أنه في عصر التعبئة الجماهيرية نرى أن الحكام، حتى العلمانيين منهم، يجدون من المفيد توظيف الرمزية الإسلامية لعلّهم يخطبون ود الجماهير التي تبقى هويتها الأساسية إسلامية حتى في عصر القومية.

= الأمين العام لجمعية علماء شمال إفريقيا [قانون «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، مجلة الأزهر، (١٩٦٤)، ص ص ٨٠ - ٨٤] يُعرب عن سخطه الشديد حيال أولئك الذين يحيلون القضايا المتصلة بمصالح الجماعة إلى «أناس» غير معصومين عن الخطأ، عوضاً عن إحالتها إلى القرآن والسنة المعصومين (أي «العلماء»).

خاتمة

الفكر السياسي الإسلامي والغربي

ليس الماوردي عالِماً ماورائياً بل هو متكلم فقيه، ولا تكمن أهميته في إبداعه الفلسفـي، بل في أنه يعكس المهم من المشكلات والاتجاهات في التراث السياسي الإسلامي.

وخلال بحثنا كله حاولنا أن نفهم هذا التراث عبر التركيز على الماوردي. وفي الختام، لعله من المفيد محاولة إجراء مقارنة موجزة بين هذا التراث وتراث الفكر السياسي في الغرب.

وبما أنّ الفكر السياسي لا يؤثر فقط في المؤسسات السياسية بل يتأثر بها أيضاً، فقد يكون أكثر فائدة أن نقارن التراث الإسلامي الإمبراطوري بإمبراطورية الغرب في العصر الوسيط، بدل مقارنته بتراث مدن الأزمنة الكلاسيكية الغابرة أو الدولة القومية في أوروبا الحديثة. وطبعـيًّا أن تأتي هذه المقارنة تعميمـية إلى حدّ بعيد.

تمسّك الإسلام والمسيحية كلاهما بمثال المجتمع الجامع المبني على الإيمان بدین مُوحى به تعود جذوره إلى تراث النبوة اليهودي. ومثال الشمولية الجامعـة وجد تكملته في واقعية التشرذم السياسي المحلي. وفي المجتمعين كليهما، كان رجال الدين من غير الحاكمـين يدعون حق حماية الإيمان ويعتبرون أنّ الدين ينطوي على معيارٍ أخلاقيٍ سريع الانتشار ويشكل مصدرـاً لاضفاء الشرعـية على الحكام.

وحملت الحضاراتان كلتاهما نظرةً متشائمة حيال مجالات بلوغ الكمال في هذه الدنيا، واعتبرتا إتمام ذلك الكمال مؤجلاً إلى الحياة الأخرى. في هذه الحياة لا يُمكن للسياسة أن تأمل في بلوغ الخير الأسمى، لذا عليها أن تكتفي راضيةً بتحقيق ما هو أقل شرآً. من هنا فليس غريباً أن يكون جوهر العدل بالنسبة لعقل العصر الوسيط هو الاعتدال. الإسلام والمسيحية كلاهما كان لديهما مفهوم تراتبيٌ للمجتمع يُشدد على أفضلية المجتمع على الفرد، وغلبة التقاليد والدين على العقل الفردي، ودوم العادات والتقاليد على التغيير والتحديث، والواجبات على الحقوق، والخير على الحق.

وسط أجواء الصراعات وعدم الاستقرار، ركز كلا المجتمعين على الحاجة إلى الانسجام، واعتبر أن أكثر أنواع الحكم اتحاداً (أي الحاكم الواحد) هو الأجرد بتأمين الوحدة. المقاييس التي أُستخدمت لوصف العلاقة بين الحاكم والمحكوم كانت توجيهيةً إلى أبعد الحدود. إن الحاكم هو مثل الشيخ الذي هو رأس العائلة؛ إنه بمثابة الروح أو العقل في الجسد، وهو راعي الرعية أو الطبيبُ يحيطُ مرضاه بعياته. كلُّ هذه المقاييس تُشددُ على السلطة المتعاظمة للحاكم من جهة وعلى خطورة مسؤوليته من جهة ثانية. يستشير الحاكم معاونيه ولكن تبقى الكلمة الفصل له. الرعية أمانة في عنق الحاكم، وعليه أن يأخذ في اعتباره ليس تمنيات الناس وإنما مصالحهم. مهماته محصورة في توفير الأمن الداخلي والخارجي وفي احترام التقاليد وحماية الدين.

في المجتمعين كليهما كان الفكر السياسي استباطياً أكثر منه تجريبياً⁽¹⁾، وقد أنتج هذا الفكر المبادئ أكثر منه النظريات المتكاملة

(1) إن ابن خلدون (ت ١٤٠٦)، وإن لم يكن تجريبياً مئة بالمئة، إلا أنه يرز في استخدامه المقاريات التجريبية. انظر: M. Mahdi, *Ibn Khaldun's Philosophy of History*.

والمفصلة^(١). الإسلام والمسيحية كلاهما كانت لهما نظرة أخلاقية إلى السياسة أرتكزت على صلاح الفرد في حين أهملت التدبير السياسي. مثلاً، إنَّ الحاكم من الناحية المثالية ملزم بالعقيدة الدينية ولا يجوز أن يكون تعسفياً أو كييفياً أو أن يطلب الخضوع المطلق من الرعية. لكن في غياب الإجراءات المنتظمة، وآلية التعبير عن المقاومة، فإنَّ الرعية كانت تُنصح عادةً بالصبر والطاعة. وما دامت كل سلطة مصدرها الله، فإنَّ الحاكم الباغي قد يكون بمثابة العقاب، وعليه فإنَّ الردَّ الأسلم من قبل الرعية هو أن تتجنب الخطيئة. وإذا ابتعد الناسُ عن الخطيئة وبقي الظلم مع ذلك سائداً، فعليهم أن يطمئنوا أنَّ الله، وهو السميع المجيب الدعوات، لن يقبل بأن يُجزى الظالم خيراً. وإذا حدث أن جزى الظلم صاحبه خيراً في هذه الدنيا، فإنَّ ما يُعزِّي الرعية هو أن تدرك أنه (الظلم) لن يُجزي خيراً في الآخرة.

على رغم ما رأينا أعلاه من تشابهات، فإنَّ الفكر السياسي في الإسلام التقليدي وفي مسيحية العصر الوسيط قد شهد فروقات ذات شأن. إنَّ المسيحية التي انبثقت في إمبراطورية رومانية عدائية، وجدت نفسها ملزمة بإنشاء تنظيم كان لا بدَّ له من رسم خط فاصل واضح يميِّز بين الدين والسياسة، بين الله وقيصر، وهو تميِّز استمرَّ حياً ليبلغ غرب العصور الوسطى في نظرية السيفين، الزمني والروحي. ومن ناحية ثانية فإنَّ الإسلام ما لبث أن تحول، بعيد ولادته، إلى رأية تفكيأت ظلَّها إمبراطورية متراوحة الأطراف. وفي غياب مؤسسة دينية مستقلة، رأينا التمييز بين الدين والسياسة تغشاها الضبابية.

العصرُ الوسيط في الغرب بدأ مع الغزو البربرِي الذي قضى على النسيج السياسي للإمبراطورية الرومانية المنتصرة ولكنه احتضن الدين المسيحي. ومن هذه البلبلة والفووضى خرجت الكنيسة بالمزيد من التنظيم والسلطة اللذين

(١) الاستثناء البارز في الإسلام هو التيار الثاني، إنما الخطير الشأن، من الفلسفة السياسية الكلاسيكية.

استمراً حتى عصر الإقطاعية. والعرب أيضاً اقتطعوا لهم قطاعات من الإمبراطورية الرومانية واستولوا على الإمبراطورية الساسانية، لكنهم لم يتبنوا دين المناطق التي فتحوها. وبدلَ القضاء على النظام السياسي الإمبراطوري، فقد أبقيَ العربُ، موحدين بالقوة المعنوية للإسلام، على التراث الإمبراطوري لغرب آسيا.

لقد أصرَ الإسلام على المثال القائل إنَّ الشريعة الإلهية تطبق على كل نواحي الحياة، بما فيها السياسة، وإنَّ حماة الشريعة الحقيقيين هم رجال الدين وليس الحكام. وإذا وصلنا بهذين المبدئين إلى نهايتهما المنطقية كانت النتيجة أنَّ رجال الدين يجب أن يكونوا الحكام. وفي الواقع، فإنَّ الحكام ورجال الدين، مع قبولهم المبدئين المذكورين كحال مثالية، صاغوا تسويةً كانت موضع تفاهمنيٌّ أعطت الحكام مجالاً واسعاً في تدبير ما يعود إليهم، ولكنهم فصلوا إلى حدٍ بعيد ما بين مهامات الحكم ونصوص الشريعة الإلهية. إنَّ القواعد والإجراءات التي شكلت أساساً للحكم، وفي ضوء وقوعها ضمن صلاحيات الحكام وبالتالي بين أيدي أمنائهم الخاصين بدل أن تكون بين أيدي الفقهاء، لم تُشرف أبداً بأن تسمى أحکاماً شرعية أو «قوانين». ولأنه لم يكن هناك توافقٌ واضحٌ على الإجراءات السياسية، ولأنَّ المنظرين المسلمين ترددوا في الاعتراف بوجود تنظيمات إدارية أو بشرعيتها - فكيف بالقانون الروماني أو الطبيعي - هذه الحقيقة عنت أنَّ «القوانين» من خارج الشريعة ما جرت صياغتها بعنايةٍ وتفصيل، ولا هي جعلت منسجمةً مع المثال الديني.

في المسيحية، شهد العصر الوسيط يوم كان في أوجه تغيرات مهمَّة زادت التناقض بين العالمين المسيحي والإسلامي، ومهَّدت الطريق أمام العصر الحديث في أوروبا. المثل التوضيحي على الروح الجديد في أوج العصور الوسطى يعكسُه تركيبُ الأكويوني الذي زاوج بين العقل الكلاسيكي ومفهوم الوحي في العصر الوسيط، وهو التركيبُ الذي كُتب له، بعد مقاومته في البداية، أن يعمَّ الكنيسة الكاثوليكية.

المفكرون الإسلاميون أصروا على وجود قانون واحد أوحد هو الشريعة الإلهية. أما الأكويني ففي حين ربط كل القوانين بقانون الله الأبدي، أفسح مجالاً للقانون الطبيعي، وهو مساهمة المخلوقات العاقلة في القانون الأبدي، والقانون الوضعي، وهو استنتاج محدود من القانون الطبيعي. هذا التمييز بين القانون الوضعي والقانون الإلهي أو الطبيعي كان معناه أن الوصايا الأخلاقية، يعكس ما كانت الحال في الإسلام، قد جرى تمييزها بوضوح عن القوانين الواجبة الإجراء. وهكذا تمكّن الأكويني من تعريف القانون الوضعي على أنه عمل إرادي يُجريه من كانت له سلطة إكراهية.

من التطورات المهمة الأخرى في أواخر العصور الوسطى كان نمو الأفكار والممارسات المتعلقة بالقبول والمشاركة السياسيين، والانتخابات والجمعيات وال المجالس التمثيلية. والأهم من هذه الأفكار التي كان لها ما يوازيها في الإسلام، هو أنها تجسدت في مؤسسات سياسية. من أهم العناصر التي أدت إلى هذه التطورات كان ضعف الإدارات المركزية في أوروبا الغربية مقابل استمرارية التراث الإداري في الإسلام.

وفي حين ارتبط إدخال الفلسفة السياسية الكلاسيكية في المسيحية الغربية بعملية كان من شأنها أن تحول في النهاية النظام الاجتماعي في العصر الوسيط إلى ما يتجاوز الرؤية الأكوينية بكثير، فإن إحياء التراث الإغريقي في الإسلام كان من شأنه أن يؤدي إلى نهضة فكرية ساعدت على تحديد النظام التقليدي دون أن تتمكن من تغييره بشكل ملموس. لقد استمر المسلمون يرفضون الاعتقاد بالاكتفاء الذاتي للمجتمع السياسي، أو بالانسان مقياساً لكل شيء. لقد ساد العالم الإسلامي توجّه روحيٌ تقليدي مُدخلن، موفرًا نسبة من الاستقرار لكن في الوقت عينه غير مشجع لذلك النوع من التطور الذي ولدَه عصر العقل في الغرب. وعندما استيقظ العالم الإسلامي من سباته العميق ما بين نهاية القرن التاسع عشر والقرن العشرين، وذلك بفعل الوطأة العنيفة لحركة التحديث في الغرب، شعر حيئن بالحاجة الضاغطة للمزيد من التوحيد

السياسي، وبدأ يتلمس السُّبُلَ التي يُمْكِن أن تؤدي به إلى توجّه فكريّ أكثر عقلانية. العالم الإسلامي لم يتَسَّن له الوقت ليتطور تطويراً عضوياً وسائل الدمج السياسي مثل الأحزاب العقائدية والمؤسسات التمثيلية، ذلك لأنّ محاولة نقل الأفكار والمؤسسات الجاهزة من الغرب واجهت مصاعب معروفةً جداً وهي لم تبرح قائمةً في وجهنا حتى الساعة. إنّ الدمج السياسي السريع يُشكّل تحدياً حقيقياً لألمعية الإنسان وقدرته على تنظيم القضايا العامة ليس فقط في العالم الإسلامي وإنما في بلدان العالم النامي كافةً وعلى حد سواء.

ملحقات

الملحق (أ)

مكانة الأحكام السلطانية

ندرج فيما يلي عدداً من الأمثلة التي توضح المكانة التي احتلها كتاب الأحكام السلطانية عبر التاريخ الإسلامي:

أحد معاصرى الماوردي وهو أبو يعلى بن الفراء (ت ١٠٦٦) وضع كتاباً بالعنوان نفسه. وكان أبو يعلى شيخ الحنابلة ببغداد. هذا الكتاب يكاد يكون نسخةً مطابقةً من كتاب الماوردي، ويبعدوا أنه وضع رداً على تجاهل الماوردي الحنابلة حين لخص نظريات المدارس الفقهية المتعددة.

في عهد الأيوبيين، عندما كتب عبد الرحمن بن نصر الشيزري (ت ١١٩٣) كتابه عن السياسة بطلب من صلاح الدين، ضمنه نصاً حول واجبات الحاكم مأخوذاً من كتاب الماوردي ولكن دون تنويه أو إشارة^(١).

الموسوعي المملوكي النويري (ت ١٣٣٢) اعتمد، في كتابه نهاية الأرب في فنون الأدب، اعتماداً كبيراً على كتاب الماوردي الأحكام السلطانية، وذلك في بحثه حول الولايات السلطانية التي تتطلبه الشريعة.

ابن جماعة (ت ١٣٣٣) يبني كتابه تحرير الأحكام إلى حدٍ بعيد على كتاب الماوردي.

(١) المنهج المسلوك في سياسة الملوك، ص ص ٢٢ - ٢٣ . بينما تحمل النسخة المطبوعة من هذا الكتاب اسم عبد الرحمن بن عبد الله كمؤلف له، فالأرجح أن بروكلمان كان أقرب إلى الصواب في الجزم بأنه عبد الرحمن بن نصر الشيزري، بناءً على التدقيق في عدد من المخطوطات.

ابن الإخوة (ت ١٣٢٩) يبدأ كتابه الشهير عن الحسبة بنسخة طبق الأصل عن فصل الماوردي حول الموضوع^(١).

ابن خلدون (ت ١٤٠٦) يقول إنه لا حاجة به إلى الإسهاب في موضوع الأحكام الشرعية للحكومة لأنها سُرّدت كاملةً في مؤلفات حول الموضوع وضعها فقهاء كبارٌ من أمثال الماوردي^(٢).

الموسوعي الشهير، القلقشندي، عندما دعا أرباب المناصب إلى معرفة متطلبات الشريعة فيما يتعلق بمختلف المناصب الحكومية، أشار إلى كتاب الماوردي على أنه ينطوي على الكلمة الفصل في الموضوع^(٣).

العثماني طاش كبرى زاده (ت ١٥٦٠)، في بحثه عن إدارة الجيش، يقول إنه لا شيء تُمْكِنُ إضافته على ما جاء في أحكام الماوردي حول الموضوع^(٤).

في عصر الامبرالية، وفي محاولة لفهم الأفكار الإسلامية حول القانون العام، ترجم الأوروبيون أحكام الماوردي إلى الفرنسية والهولندية، والقسم المتعلقة بأحكام القضاء إلى الإنكليزية^(٥).

المُحدَثون من المصلحين المسلمين غالباً ما يبدأون بالماوردي دون أن

(١) معالم القرابة في أحكام الحسبة، الفصلان الأول والثاني.

(٢) المقدمة، الكتاب الأول، الفصل الرابع والثلاثون، ص ٢٣٦.

(٣) صُبح الأعشى في صناعة الإنسا، ج ١١، ص ٥.

(٤) مفتاح السعادة، ج ١، ص ٣٤٥.

(٥) L. O'strorg, *Les Constitutions Politique - incomplete*; F. Fagnan, *Les Status Governmentaux*; S. Keijzer, *Mawardi's publick en administratief regt van den Islam*; H. F. Amendroz, *Journal of the Royal Asiatic Society*, 1910, 1911, 1916.

يتقيّدوا بالضرورة بنصّه الحرفـيـ . مثلاً، خير الدين التونسي (ت ١٨٩٠) يستخدم مفهـومـ المـاـوـرـدـيـ حولـ تـفـويـضـ السـلـطـةـ كـأسـاسـ لـتبـنيـ المؤـسـسـاتـ التـمـثـيلـيـةـ^(١) .

المـفـكـرـ المـجـدـدـ رـشـيدـ رـضاـ ، فـيـ بـحـثـهـ حـولـ الإـمامـةـ وـالـسـلـطـةـ فـيـ الإـسـلـامـ ، اـعـتـبـرـ كـتاـبـ المـاـوـرـدـيـ النـصـ الإـسـلـامـيـ الـكـلـاسـيـكـيـ^(٢) .

معـظـمـ الـكـتـبـ الـحـدـيـثـةـ حـولـ الـفـكـرـ السـيـاسـيـ الإـسـلـامـيـ - تـلـكـ الـتـيـ وـضـعـهـاـ مـسـلـمـونـ كـانـتـ غالـباـ مـدـرـسـيـةـ - أـفـرـدتـ لـلـمـاـوـرـدـيـ مـكـانـةـ مـرـمـوـقـةـ^(٣) .

(١) أـقـومـ الـمـسـالـكـ فـيـ مـعـرـفـةـ أحـوالـ الـمـمـالـكـ ، صـ ١٥ـ .

(٢) الـخـلـافـةـ أوـ الـإـمامـةـ الـعـظـمـيـ .

(٣) انـظـرـ ، عـلـىـ سـيـلـ الـمـثـالـ ، ضـيـاءـ الدـينـ الرـئـيسـ ، النـظـرـاتـ السـيـاسـيـةـ فـيـ الإـسـلـامـ .

الملحق (ب)

سيرة الماوردي

أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي (٤٥٠ - ٣٦٤ هـ / ٩٧٥ - ١٠٥٨ م) ولد ونشأ في البصرة. لم تورد المصادر كثيراً عن سيرته سوى أنه كان في صباه رفيقاً لأحمد بن أبي الشوارب، سليل عائلة شهيرة من الفقهاء. يقول الماوردي إن صداقتهما كانت وثيقة إلى درجة اعتبارها ابن أبي الشوارب بمثابة الأب واعتبره هو بمثابة ابنه. بإمكان المرء أن يتكون عما كان أثره هذه العلاقة في المستقبل المهني للماوردي في بغداد^(١)، إذ من المعروف أن ابن أبي الشوارب، بعد تعيينه قاضياً على مدينة البصرة بست سنوات، استدعي إلى بغداد ليشغل منصب قاضي القضاة، وهو أعلى وظيفة قضائية (٤٠٥ - ٤١٧ هـ)^(٢).

بعد دراسته الشرع على أبي القاسم الصميري، الفقيه الشافعي المعروف في البصرة^(٣)، انجذب الماوردي إلى بغداد، مقر الخلافة وأهم مركز علمي إسلامي. أما تاريخ مغادرته البصرة، فلم يكن بالإمكان تحديده بدقة لكن يمكن الجسم بأنه حدث قبل العام ٣٩٨ هـ^(٤)، لأن من المعروف أنه درس في بغداد على أبي محمد عبد الله الباقي (ت ٣٩٨ هـ)، الفقيه العلامة والمتبخر في فقه اللغة والأدب.

(١) ابن الجوزي، المتنظم، ج ٨، ص ٢٦.

(٢) المصدر نفسه، ج ٧، ص ٢٧٠؛ ج ٨، ص ٢٦.

(٣) الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص ١١٠.

(٤) السُّبْكِي، طبقات، ج ٢، ص ٢٣٣؛ ابن العماد، شذرات، ج ٣، ص ١٥٢.

في بغداد، تابع الماوردي دراساته الشرعية على الفقيه الشافعي المشهور آنذاك، أبو حامد الأسفرايني (ت ٤٠٦ هـ)^(١).

ومن الطبيعي أن دروسه التقليدية شملت تأسيساً قوياً في فقه اللغة والآداب والقرآن والحديث (أي السنة النبوية).

تقلد الماوردي مناصب قضائية كثيرة في العديد من المقاطعات الإسلامية^(٢)، كما علّم سنوات عدة في البصرة وبغداد^(٣). لقد أورد السبكي على الأقل أسماء تسعة شافعيين درسوا على الماوردي الفقه أو السنة^(٤). ومن الدلائل على الموقع الرفيع للماوردي في الدوائر القضائية في بغداد أن ابنه كان الوحيد الذي قُبلت شهادته (٤٣١ هـ) في بيت النوبة. لقد قيل لنا إنّ قاضي القضاة، ابن ماكولا، تابع هذا الإجراء الاستثنائي وذلك تقديرًا للماوردي^(٥).

بالإضافة إلى شغل عدة مناصب قضائية، غالباً ما قام الماوردي بمهمة مبعوث للخليفة إلى العديد من الأمراء الذين كانوا الحكام الحقيقيين للإمبراطورية المتناثرة الأجزاء. وبما أنّ هذه الدراسة تعالج الفكر السياسي للماوردي تحديداً، فلعله من المناسب أن نوجز هنا خبراته السياسية وعلاقته بال الخليفة والأمير. والسرد الذي تُدرجُ أدناه بسلسلة الزمني يكشف مدى تكريس الماوردي نفسه لقضية الخلافة واهتمامه بأن يقيم نهجاً تفاهمياً بين الأمراء على اختلافهم من جهة، وبينهم وبين الخليفة من جهة ثانية. وفي الأقسام السابقة اتضحت لنا جهود الماوردي المتلاحقة لإنقاذ مركز الخلافة، كرمز لمرجعية الشريعة، وذلك بإعادة تنظيم العلاقة بين الخليفة وأمير الاستيلاء

(١) الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص ١١٠.

(٢) البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٢، ص ١٠٢.

(٣) الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص ١١٠.

(٤) السبكي، طبقات، ج ٣، ص ٣١، ٤١، ٢٣٧، ٢٢٣، ٢٤٩، ٢٨٤، ٢٩٨، ٣٠٣؛ ج ٤، ص ٤٢.

(٥) ابن الجوزي، المنتظم، ج ٧، ص ١٤٣؛ ابن الأثير، الكامل، ج ٩، ص ٣٨٤.

في ضوء الظروف القائمة.

امتد نشاط الماوردي العملي على مدى خلافتي القادر والقائم. إن الإشارة الوحيدة لعلاقة الماوردي بال الخليفة القادر (ت ٤٢٢ هـ) هي ملاحظة وردت عند ياقوت الحموي^(١) مفادها أنه حين طلب الخليفة القادر أن يتولى واحد من كبار الفقهاء في كل من المدارس الفقهية الأربع كتابة ملخص قانوني، وقع اختياره على الماوردي لتمثيل المدرسة الشافعية. وعليه كتب الماوردي الإنفاذ الذي لقي عند الخليفة التقدير الأعظم.

عام ٤٢٢ للهجرة، وبعد أن خلف القائم والده، أرسل الماوردي إلى الأمير البويمي أبي كاليجار ليقبل منه قسم البيعة ويرتب أمر الخطبة للخليفة^(٢). لقد كانت الخطبة، أي ذكر اسم الحاكم في صلاة الجمعة، الرمز الأول لتولي الولاية. ونجحت مهمة الماوردي. وعندما طلب إليه أبو كاليجار أن يخلع عليه لقب «السلطان الأعظم، سيد الأمم»، تمكّن الماوردي من إقناع الأمير بأن لقباً كهذا لا يليق بغير الخليفة. عند عودته إلى بغداد متقدلاً بالهدايا الثمينة، كُلّف الماوردي الذهاب إلى جلال الدولة (حاكم بغداد البويمي ٤١٦ - ٤٣٤ هـ) الذي اعتبر أبي كاليجار تهديداً جدياً له^(٣). لقد كانت مخاوف جلال الدولة مبررة، ذلك أن أبي كاليجار، بالإضافة إلى ضمّه كرمان وفارس وخوزستان، كان قد سجل تقدماً محسوساً في العراق حيث كان اسمه يُذكَرُ في الخطبة في البصرة والكوفة.

على رغم كون الماوردي داعماً قوياً لقضية الخلافة، فقد كان في الوقت نفسه ممتعاً بثقة جلال الدولة أيضاً. مثلاً، قيل لنا إنه في العام ٤٢٧ هـ، عندما تمرد الجيش على جلال الدولة، محاولاً إخراجه من بغداد، كان الماوردي واحداً من ثلاثة فقهاء كبار جاءوا إلى مقر جلال الدولة حيث طُبّلت نصيحتهم

(١) ياقوت، إرشاد، ج ٥، ص ٤٠٧.

(٢) ابن الأثير، الكامل، ج ٩، ص ٢٨٤ - ٢٨٥.

(٣) ابن الجوزي، المتنظم، ج ٨، ص ٦٥.

حول ما يجب أن يكون عليه العمل، وقد أخذ بها. الفقيهان الآخران كانوا الزيني، نقيب العباسيين، والمرتضى، نقيب العلويين^(*)⁽¹⁾.

في العام ٤٢٨ هـ، كان الماوردي أحد الوسطاء الذين أنجزوا صلحًا بين الحاكمين البوهيميين جلال الدولة وابن أخيه أبي كاليجار⁽²⁾. أمّا سبب العداء بين ذينك الحاكمين، فقد كان بالإضافة إلى أنّ أبا كاليجار اخترق حدود إقليم جلال الدولة في العراق، أنه كان ثمة فريق قوي في جيش جلال الدولة في بغداد يفضل قيادة أبي كاليجار على هُزَال جلال الدولة وترددّه وقلة كفائه.

لكن على رغم صداقته مع جلال الدولة، فإن الماوردي لم يكن ذليل الخضوع له، كما يظهر لنا من الحكاية التالية: منح الخليفة جلال الدولة لقباً إضافياً هو «ملك الملوك». وعندما ذكر خطباء الجمعة هذا اللقب في المساجد يوم الجمعة أمرتهم الناس بالقرميد، وهذا ما دفع الخليفة إلى طلب المشورة من بعض الفقهاء المتقدمين. رأى الماوردي أن لقباً كهذا لا يليق بغير الله ولا يجوز أن يُخلع على حاكم دنيوي. وبما أن موقفه هذا كان مختلفاً عن موقف الفقهاء الآخرين الذين أستشروا، فقد توجّس الماوردي شرّاً وقطع زياراته اليومية لجلال الدولة تحسباً. ولكن عندما أستدعي إلى بلاط الأمير البوهي، اكتشف الماوردي أن موقفه قد رفع من مكانته وقد اعتبره جلال الدولة دليلاً على الاحترام الديني والتجرد⁽³⁾. ومن اللافت أن الماوردي منح في ذلك العام لقب «أقضى القضاة». على هذا اللقب جاءَ أعنف الاعتراض من الفقهاء الذين كانوا قد كرّسوا اللقب «ملك الملوك» مخلوعاً على جلال الدولة، وأضافوا أن لقباً كهذا

(*) نسبة إلى علي بن أبي طالب - المحرر.

(1) المصدر نفسه، ص ٨٩.

(2) ابن الأثير، الكامل، ج ٤، ص ٣٠٩.

(3) ابن الجوزي، المتنظم، ج ٨، ص ٩٧؛ ابن الأثير، الكامل، ج ٩، ص ٣١٢ - ٣١٣؛ السُّبْكي، طبقات، ج ٣، ص ٣٠٥.

لا يجوز أن يُمنح لأيٍّ فقيه. ولم يلقَ اعترافهم قبولاً؛ فقد حملَ الماوري
اللقب حتى وفاته^(١).

في سنة ٤٣٤ للهجرة أرسل الخليفةُ الماوري للاحتجاج لدى جلال
الدولة على جيشهِ الجاوي التي كانت تُجْبى عادةً للخليفة. اعترف جلال الدولة
للماوري أن طاعة الخليفة ضرورة لا بد منها من حيث المبدأ، لكنه اعتذر
بسبب حالة الإفلاس التي يمر بها ومتطلبات الجيش التي لا تكاد تتوقف. ثم تم
الاتفاق على أن وكلاء الخليفة لن يتعرضوا للإزعاج عندما يجولون لجيشهِ
الجاوي في العام التالي^(٢).

موكلاً من الخليفة القائم مرة أخرى، أرسل الماوري في العام ٤٣٥ هـ
إلى السلطان السلاجوقى طغرل الذي تسبب، أثناء استيلائه على مقاطعة الري،
في خسائر بشرية ومادية كبيرة. كانت مهمة الماوري إبلاغ طغرل استياء
الخليفة من تصرفه وحضنه على تحسين معاملته الرعية. كذلك كان عليه أن يؤمّن
اتفاقاً بين جلال الدولة وأبي كاليجار وطغرل، وبوصفه ممثلاً للخليفة استُقبل
الماوري استقبالاً حافلاً عند طغرل^(٣).

المدونات التاريخية الأساسية لهذه الحقبة لا تشير إلى نشاط للماوري
بعد السنة ٤٣٦ هـ. لقد توفي الماوري سنة ٤٥٠ هـ (١٠٥٨ م)، أي ثلاث
سنوات بعد دخول السلطان السلاجوقى طغرل بغداد حيث وضع حدأً لحكم
السلالة البويمية.

(١) ياقوت، إرشاد، ج ٥، ص ٤٠٧.

(٢) ابن الجوزي، المتنظم، ج ٨، ص ص ١١٣ - ١١٤؛ ابن الأثير، الكامل، ج ٩،
ص ٣٥٠.

(٣) ابن الجوزي، المتنظم، ج ٨، ص ١١٦؛ ابن الأثير، الكامل، ج ٩، ص ٣٥٧.

الملحق (ج) قائمة بالمؤلفات والتحقيق

ما من مخطوطات يُعرف بوجودها للأعمال الثلاثة التالية للماوردي :

١ - أمثال القرآن^(١).

٢ - الإقناع، وهو خلاصة في الفقه الشافعي وضع بأمر من الخليفة القادر^(٢). (تم العثور على مخطوطة لكتاب الإقناع، وطبع قبل فترة بتحقيق خضر محمد خضر - المراجع ر. س.).

٣ - كتاب في النحو، وهذا الكتاب ورد ذكره عند ياقوت الذي أشار إلى أنه رأى الكتاب^(٣).

يُضاف إلى ذلك أنه من المعلوم أنّ الماوردي كتب في أصول الفقه^(٤)، لكن لم يُعثر على أي كتاب له في هذا الموضوع، كما أني لم أتمكن من العثور على آية مراجع أو إشارات إضافية عن كتابين اثنين يمكن أن يكون الماوردي قد

(١) ذكره السيوطي، اتقان، ج ٢، ص ١٣١؛ طاش كبرى زاده، مفتاح، ج ٢، ص ٣٦٨؛ حاجي خليفة، كشف، ج ١، ص ١٦٨.

(٢) ياقوت، إرشاد، ج ٥، ص ٤٠٧.

(٣) المصدر نفسه، ج ٥، ص ٤٠٧ [ومع ذلك، فقد عُثر على مخطوطة صغيرة تحمل العنوان ذاته وتتصل بالماوردي، وقد قام بشرها خضر محمد خضر في الكويت].

(٤) البغدادي، تاريخ بغداد، ج ١٢، ص ١٠٢؛ الشيرازي، طبقات الفقهاء، ص ١١٠؛ السمعاني، الأنساب، ص ٥٠٤؛ ابن الجوزي، المتنظم، ج ٨، ص ١٩٩؛ ابن خلkan، وفيات، ج ٢، ص ٤٤٤.

كتبهما، واحد عن السيرة والأخر عن خصال النبي. عرفنا عن الكتاب الأول من إشارة وردت عند الماوردي نفسه في *أعلام النبوة*^(١) حيث يعبر عن نيته وضع كتاب في هذا الموضوع. أما الكتاب الثاني فالإشارة الوحيدة بشأنه وردت في *إعلان السخاوي*^(٢).

فيما يخص المخطوطات، وفي بعض الحالات الطبعات المنشورة، للكتب السبعة التالية (من ٤ إلى ١٠)، راجع تاريخ الأدب العربي لبروكلمان^(٣).

٤ - النكت والعيون في تفسير القرآن^(٤). بعض المؤلفين اعتبروا خطأً أن «تفسير القرآن» و«النكت والعيون» هما كتاب منفصلان^(٥). ولقد تم اكتشاف مخطوطة الجزء الأول من هذا التفسير للقرآن مؤخراً في اليمن^(٦). (وطبع ملخصًّا للتفسير المذكور في أربعة أجزاء بالكويت -المراجع ر. س.).

(١) الماوردي، *أعلام النبوة*، ص ١٥٨.

(٢) السخاوي، *الإعلان*، ص ٩١.

(٣) Brockelmann, *Geschichte der Arabischen Litteratur*, I, 483; Supplement I, 668.

(٤) إن إحلال ابن الجوزي كلمة «المقتن» محل «العيون» (المتنظر، ج ٨، ص ١٩٩) واليافعي «القلب» محل «النكت» (مرآة الجنان، ج ٣، ص ٧٢) إنما يدخل في باب استنساخ الخطأ كما هو واضح. [كتاب الماوردي في التفسير نُشر في الكويت، وقد حققه تحقيقاً نقدياً خضر محمد خضر في أربعة مجلدات. لكن بعض الدارسين يذهب إلى أن ما لدينا هو موجز لتفسير الماوردي ، من وضع عز الدين بن عبد السلام في القرن السابع للهجرة].

(٥) ابن خلkan، وفيات، ج ٢؛ أبو الفداء، مختصر، ج ٢، ص ١٧٩؛ اليافعي، مرآة الجنان، ج ٣، ص ٧٢؛ حاجي خليفة، كشف، ج ١، ص ٤٥٨؛ ج ٢، ص ١٩٧ - ١٩٨.

(٦) فؤاد السيد، «مخطوطات اليمن»، مجلة معهد المخطوطات العربية، م ١، ص ٢٠١.

٥ - الحاوي في الفروع. بالإضافة إلى وروده في تاريخ الأدب العربي لبروكلمان، هناك سبعة أجزاء من هذا المصنف كانت سابقاً في مجموعة لاندبرغ وهي الآن في جامعة يال^(١). أما الكافي في شرح مختصر المزني ، الذي لم يذكره إلا السُّبْكِي^(٢)، فهو كتاب الحاوي ذاته، كما أشار إلى ذلك الماوردي نفسه^(٣). (طبع الحاوي عام ١٩٩٣ في عشرين مجلداً - المُراجِع ر. س.).

٦ - أعلام النبوة. هذا الكتاب معروف أيضاً بعنوان دلائل النبوة^(٤).

٧ - الأمثال والحكم. هذا الكتاب ورد بهذا العنوان فقط عند ابن الجوزي^(٥). (طبع بتحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد).

٨ - الأحكام السلطانية.

٩ - أدب الدنيا والدين.

١٠ - تسهيل النظر وتعجيل الظفر^(*). ياقوت أورد كلمة النصر بدل النظر

Leon Nemoy, *Arabic Manuscripts in the Yale University Library* (١)
«Transactions of the Connecticut Academy of Arts and Sciences»,
Vol 40).

(٢) السُّبْكِي، طبقات، ج ٣، ص ١٧٤.

(٣) الماوردي، الحاوي في فروع الفقه، ج ١، ورقة ١ [نشر الحاوي كاماً في عام ١٩٩٣ من قبل دار الكتب العلمية بيروت؛ ويبدو أن مختصر المزني قد اعتمد أساساً لترتيب الكتاب. لكن الحاوي جاء موسعاً أكثر منا للازم، وهو ما أدى إلى افتراقه افتراقاً كبيراً عن نموذجه].

(٤) السُّبْكِي، طبقات، ج ٣، ص ٣٠٣؛ طاش كيري زاده، مفتاح، ج ٢، ص ١٩٠.

(٥) ابن الجوزي، المتنظم، ج ٨، ص ١٩٩. [الأمثال والحكم حققه ونشره فؤاد عبد المنعم أحمد].

(*) يعتبر تسهيل النظر أهم كتب الماوردي حول نظرية الدولة، في حين أن الأحكام السلطانية يعتبر ملخصاً لمفاهيمه حول الدولة الإسلامية ومؤسساتها. هناك طبعة من =

في هذا العنوان^(١). أنا أرى أن كلمة النَّظر هي الأوقع في مكانها لأنها أقرب سجعاً من كلمة الظَّفَر.

إن بحثي يُشكّل تكميلاً لمراجع بروكلمان تاريخ الأدب العربي بالنسبة إلى العناوين الأربع التالية:

مخطوطات اسطنبول من أدب القاضي^(*). المدرجة في تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ككتاب منفصل، تبيّن أنها قسمٌ من كتاب الحاوي.

مخطوطات كتاب الحسبة ليست للماوردي. مخطوطة القدس^(٢) ومخطوطة اسطنبول^(٣) هما نسختان من العمل نفسه، وبعد المقارنة تبيّن أنهما مطابقتان لكتاب ابن الإخوة^(٤) حول الموضوع ذاته^(٥) واضح أنَّ أقساماً من هاتين المخطوطتين كُتبت بعد الماوردي بزمن طويل. القسم الأول النظري من الكتاب هو نسخة طبق الأصل من فصل الحسبة في كتاب الأحكام للماوردي، ومن هنا كان الخطأ في أن يُنسب كاملاً المخطوطة للماوردي. أما الجزء العملي

= تسهيل النظر، حققها محمد جاسم الحديشي، وقد نُشرت في بغداد، كما أن طبعة أخرى، صدرت منه بتحقيق رضوان السيد، نُشرت في بيروت عام ١٩٨٧.

(١) ياقوت، إرشاد، ج ٥، ص ٤٠٧.

(*) محبي هلال السرحان نشر أدب القاضي، مستخرجاً من كتاب الحاوي، في بغداد في أربعة أجزاء. وعام ١٩٩٣ نشرت دار الكتب العلمية في بيروت العاوي بكامله.

(٢) للتعرف على هذا المخطوط، الأحكام في الحسبة الشريفة، انظر مقالة أحمد سامح الخالدي في الثقافة، م ٧، ص ٤٧. ولئن لاحظ السيد خالدي تشابه هذا المخطوط وعمل ابن الإخوة، إلا أنه كان ميالاً إلى نسبة هذا المؤلف إلى الماوردي.

(٣) الرُّتبة في طلب الحسبة، فاتح ٣٤٩٥.

(٤) ابن الإخوة، معالم القربة في أحكام الحسبة.

(٥) ثمة استنتاج مماثل توصل إليه السيد غودفروي - ديمومبيين. انظر: - Gaudefroy Demombynes, «Sur quelques ouvrages de hisba'», *Journal Asiatique*, 230 (1938), PP. 449 - 57.

فمأخوذٌ من كتاب الشيزري عن الحسبة^(١) مضافاً إليه ثلاثون فصلاً. أصبح واضحاً إذاً السبب الذي جعل المصادر العربية خاليةً من ذكر كتاب منفصلٍ في موضوع الحسبة للماوردي.

سأكرس ما تبقى من هذا القسم لدعم الفرضية التالية: إن العمل المدرج في مرجع بروكلمان تاريخ الأدب العربي بعنوان «قوانين الوزارة وسياسة الملك» هو:

١١ - قوانين الوزارة، ويأتي بحثه أدناه. الماوردي لم يضع كتاباً بعنوان «نصيحة الملوك»^(*). إن مخطوطة باريس^(٢) المدرجة تحت عنوان «نصيحة الملوك» هي للماوردي لكنها تحمل عنواناً غير صحيح. أما عنوانها الصحيح فيجب أن يكون:

١٢ - سياسة الملك.

إن كل الإشارات التي ذكرت نصيحة الملوك للماوردي كانت مبنيةً،

(١) الشيزري، نهاية الرتبة في طلب الحسبة.

(*) نصيحة الملوك، التي يسميها المؤلف سياسة الملك، نُشرت ثلاث مرات، وقد حققها كلٌ من محمد جاسم الحديسي، وخضر محمد خضر، وفؤاد عبد المنعم أحمد على التوالي. هناك صعوبة أساسية في الكتاب وقد أدركها فؤاد عبد المنعم. لقد لاحظ أن الأحكام الفقهية التي تظهر عرضاً في النص مائلة إلى الحنفية، في حين أن الماوردي كان شافعياً كما هو واضح في الحاوي والاقناع والأحكام السلطانية. لكن الآراء السياسية في الكتابة، كالأمثال والشعر والأسلوب تبقى شبيهةً بما عرفناه للماوردي في تسهيل النظر وقوانين الوزارة، مع ذلك فإن التحليل هنا أسهل منه في الكتب الأخرى. كذلك فإن صيغة النصح الذي يتسرّب من عديد القصص تبقى هي القاعدة. أما فيما يخص العنوان الآخر، وما إذا كان سياسة الملوك أو نصيحة الملوك، فيبدو أن الناشر لم يعرف عنوان المخطوطة، وعليه فقد أعطاها عنواناً نصيحة الملوك انطلاقاً من قراءته، وبناءً على ملاحظته أنها تدرج في السياق الأدبي نفسه لكتاب مرايا الأمراء. لكن تأكيد المؤلف أن عنوان الكتاب يجب أن يكون سياسة الملوك يبقى موضع سؤال.

(٢) المكتبة الوطنية، باريس.

بصورة مباشرة أو غير مباشرة، على مخطوطة باريس. وينطبق ذلك على الحاشية المحيّرة التي وردت في كتاب كشف الظنون لمؤلفه حاجي خليفة (الطبعة التركية فقط).

لقد ورد أيضاً تحت عنوان نصيحة الملوك هذا الإدراج المحرّف «وللماوردي في معيد النعم». بعد التدقيق المتناهي في معيد النعم^(١) تبيّن أن لا ذكر لـ نصيحة الملوك فيه. وأخيراً اقتُفي أثر هذا الإدراج ظهر أن مصدره ثبت الكتب العربية في المكتبة الوطنية بباريس حيث يرد نصيحة الملوك تحت الرقم ذاته لكتابين آخرين، أحدهما معيد النعم.

مخطوطة باريس مؤرخة في العام ١٠٠٧ هـ (١٥٩٨ م)، أي بعد الماوردي بخمسة قرون. وقد كتب اسم المؤلف وعنوان الكتاب وكذلك سيرة الماوردي في آخر المخطوطة بخط يعود إلى زمن متاخر عن الزمن الذي كتب فيه النص في المخطوطة. هذه الحقائق، مضافةً إلى انعدام أية إشارة إلى وجود كتاب عنوانه نصيحة الملوك للماوردي باستثناء ما ورد في مخطوطة باريس، تستدعي التتحقق مما إذا كان الماوردي هو واضع الكتاب.

أولاً نحن نعلم أن الماوردي قد اهتمّ بمشكلات الحكم والإدارة، وقد عالجها في عدد من المؤلفات مثل قوانين الوزارة، وتسهيل النظر وتعجيل الظفر.

من حيث الأسلوب، هذه المخطوطة تحمل شبهًا كبيراً بأعمال أخرى للماوردي، كما أن محتواها يتلاءم مع وجهات نظره كما جاءت في كتب أخرى. المؤلفون الذين ذُكروا في النصيحة هم بمعظمهم الذين ذكرَهم الماوردي في سواه من الكتب، كما أن أربعين بيتاً من الشعر تقريباً وردت في النصيحة وكانت قد وردت في كتب أخرى له. حتى الميل المعتزلي للمؤلف^(٢)

(١) السُّبْكي، مُعِيدُ النِّعَم.

(٢) انظر، على سبيل المثال، مدحه المفرط للخلفاء المعتزليين.

يمكن اعتبارها دليلاً داعماً، ذلك أن الماوردي حاول أن تكون نزعةً كهذه واضحةً عنده^(١).

ونذهب أبعد، إن التدقيق في مخطوطه النصيحة يدل على أن تاريخ كتابتها متقارب مع زمن الماوردي. من المقاطع العديدة المستشهد بها في هذه المخطوطة مقطوعة شعرية^(٢) ينسبها الشاعري^(٣) إلى ابن خالويه (ت ٣٧٠ / ٩٨٠)^(٤). وفي مكان آخر من المخطوطة حيث يقدم الأمثلة على الحكم الصالحين، يقول المؤلف: «من هذه الطينة كان ملوك السامانيين»^(٥). قد يكون في ذلك دليل على أن زمان الكتابة كان قبل سقوط السامانيين، أي ٩٩٩ م.

وأخيراً، نجد في كتاب أدب الدنيا والدين للماوردي إشارةً مهمة. عند بحثه أنواع الوظائف الإنسانية، يضع في مرتبة منفردة تلك الوظائف التي تنطوي على نشاط قائم على «الآراء السديدة، مثل سياسة الناس وتدبير شؤون الملك» إنه يتجاوز أي بحث في هذا النوع من الوظائف على أساس أنه «كرس كتاباً خاصاً لموضوع السياسة»^(٦). هذه الإشارة كان يمكن أن تعني كتاب تسهيل النظر لو لم يكن النص المستشهد به من أدب الدنيا والدين قد سبق تسهيل النظر بسنين عديدة^(٧). الوصف السابق أعلاه لكتاب يعالج «السياسة» و «التدبير»

(١) تناولنا علاقة الماوردي بالمعترلة في الفصول الأولى من هذا الكتاب.

(٢) الماوردي، نصيحة الملوك، ورقة ١٤.

(٣) الشاعري، يتيمة الدهر، ج ١، ص ١٢٤.

(٤) ابن تغري بردي، التجوم الراهرة، ج ٤، ص ١٣٩.

(٥) الماوردي، نصيحة الملوك، ورقة ٢٠.

(٦) الماوردي، أدب الدنيا والدين، ص ١٩٦.

(٧) في تقادمه لـ الأحكام السلطانية، يورد إنغر Enger اقتباساً ص ١٧، جاء فيه أن الماوردي كان يقرأ كتابه أدب الدنيا والدين على جماعة في مسجد بواسطه سنة ٤٢١ هـ. ولا بد أن نصيحة الملوك قد كُتب بعد سنة ٤٢٨ هـ، لأن الماوردي يتحدث عن مهمة كُلّف بها بين الملكين (تسهيل النظر، ورقة ٣٧)، وهذه إشارة واضحة إلى وساطته بين أبي كاليجار وجلال الدولة في سنة ٤٢٨ هـ.

ينطبق على محتويات مخطوطة النصيحة، حيث ترد كلمتا سياسة أو تدبير في عناوين خمسة فضول من أصل عشرة بالتحديد.

الاعتبارات الواردة أعلاه تدل على أن الماوردي هو مؤلف مخطوطة باريس التي عُرِّفَ عنها بـ نصيحة الملوك. أما كتاب الماوردي عن الوزارة فهو عبارةً عن كتيب من سبع وخمسين صفحة يبحث في حقوق الوزير وواجباته، ممیزاً بين وزارة التفویض (تفویض الوزیر سلطة غير محدودة) ووزارة التنفيذ (سلطة التنفيذ المحدودة). العنوان الأقصر، قوانین الوزارة يبدو مناسباً أكثر بكثير لعمل محدود النطاق كهذا. الحقيقة أن مؤلفين عديدين^(۱) يدرجون قوانین الوزارة كعنوان لأحد مؤلفات الماوردي دون أية إشارة لـ «سياسة الملك»، وقد أدرج حاجي خليفة^(۲) وسواه من بعده^(۳) «سياسة الملك» تحديداً ككتاب مستقل.

حتى الناشر المصري يطلق على كتاب الماوردي العنوان الوصفي أدب الوزير، ويكتفي بالأدّعاء أنه معروف بـ قوانین الوزارة وسياسة الملك. كذلك فإنّ كتالوجات ثلاثة من المكتبات الأربع التي توجد فيها مخطوطات هذا الكتاب للماوردي حول الوزارة لا تدرج «سياسة الملك» عنواناً له. أما المخطوطة الرابعة (سابقاً في لاندبرغ وحالياً في جامعة يال)، فقد نُسخت في تاريخ متاخر بلغ سنة ۱۲۸۹ هـ (۱۸۷۲ م)، وقد كانت إضافة «سياسة الملك» إلى العنوان من عمل الناشر على الأرجح.

لماذا نجد «سياسة الملك» في عنوان مخطوطة جامعة يال وفي العنوان

(۱) ابن الجوزي، المتنظم، ج ۷، ص ۱۹۹؛ ياقوت، إرشاد، ج ۵، ص ۴۰۷؛ أبو الفداء، مختصر، ج ۲، ص ۱۷۹؛ ابن تغري بردي، نجوم، ج ۲، ص ۲۳۴.

(۲) حاجي خليفة، كشف، ج ۲، ص ۱۰۱۱.

(۳) الزركلي، الأعلام، ج ۵، ص ص ۱۴۷ - ۱۴۸؛ البغدادي، هداية العارفين، ص ۱۶۸۹.

الثانوي للناشر المصري؟ ابن خلّكان^(١) وبعض المؤلفين من بعده^(٢)، عندما عدّدوا مؤلفات الماوردي أوردوا «سياسة الملك» بعد «قوانين الوزارة». إنّ انعدام علامات الوقف والتقسيم في اللغة العربية وتكرار حرف العطف «و» يشيران التباساً حول ما إذا كان العنوانان الواردان أعلاه يشيران إلى كتاب واحد أو كتابين. هذا، في رأيي، هو مصدر الالتباس.

البحث أعلاه يدعم نقطتين اثنتين: الأولى أن الماوردي هو مؤلف مخطوطة باريس المسماة «نصيحة الملوك»، والثانية أنه قد وضع كتاباً بعنوان «سياسة الملك». يبقى أن نبين أن مخطوطة باريس هي في الواقع سياسة الملك للماوردي.

أولاً، عنوان سياسة الملك يُشكّل وصفاً شديداً لانتباط على مضمون مخطوطة باريس. ثانياً، المراجع العربية المنشورة لا تدرج تحت «نصيحة الملوك»، أي كتاب سوى كتاب الغزالى^(٣). ولعل السؤال الذي يتadar إلى الذهن هو: كيف حصل إذاً أن أعطيت مخطوطة الماوردي عنوان «نصيحة الملوك»؟ عنوان الكتاب ليس مذكوراً تحديداً في النصّ، وكما ذكرنا آنفاً فإنّ صفحة العنوان من الواضح أنها كُتبت بعد كتابة النص. إنني أعتقد أن العنوان المسجل «نصيحة الملوك» مبنيٌ على الجملة التالية في نهاية النص: «تمّ كتاب نصيحة الملوك». يبدو أن هذه الجملة قد أضافها النسخ الأصلي الذي قدر ذلك استدلاً من الغاية المعلنة للمؤلف، ذلك أنه منذ البداية يقول المؤلف إنه قد وضع الكتاب «نصيحة للملوك»^(٤).

هذه الاعتبارات أعلاه قد لا تكون قاطعةً إذا أخذت كلّ منها على حدة ولكنّها، مجتمعةً، تُبرّر استنتاجاتي التي بدورها تقدم تفسيراً لما هو معروفٌ من المعلومات.

(١) ابن خلّكان، وفيات، ج ٢، ص ٤٤٤. (٢) طاش كبرى زاده، مفتاح، ج ٢، ص ١٩٠.

(٣) ر. إنغر (*De vita et scriptis Maverdii*) يفترض أن مخطوطة باريس هو ترجمة لـ نصيحة الملوك للغزالى (كتب بالفارسية). والأمر ليس كذلك قطعاً.

(٤) الماوردي، نصيحة الملوك، ورقة ٤.

بِيَبْلِيوغْرَافِيَا مُخْتَارَة

يشتمل هذا الثبت على المصادر والمراجع التي وردت في المتن أو الحواشي فقط. النجمة بعد العنوان تدلّ على أن المصدر مخطوط. والعنوان أو اسم المؤلف غير الصحيح مُشار إليه بعلامة استفهام مع إيراد المعطيات الصحيحة ضمن هلالين معقوفين.

□ المصادر العربية:

- الإبشيهي، شهاب الدين أحمد: المستظرف في كل فن مستظرف، القاهرة، ١٢٧٧ هـ (١٨٦٠ م).
- ابن أبي الربيع، أحمد بن محمد: سلوك المالك في تدبير المالك، القاهرة، ١٢٨٦ هـ (١٨٦٩ م).
- ابن الأثير، عز الدين علي بن محمد: الكامل في التاريخ، تحقيق تورنبرغ، ليدن، بريل، ١٨٥١ - ١٨٨٣ م.
- ابن الأخوة، ضياء الدين محمد: معالم القربة في أحكام الحسبة، تحقيق روبن ليفي، كامبردج، منشورات جامعة كامبردج، ١٩٣٨.
- ابن الأهوازي، أبو الحسن علي: التبر المنسبك في تدبير الملك، القاهرة، مطبعة التمدن، ١٣١٨ هـ (١٩٠٠ م).
- ابن باجه، أبو بكر محمد بن يحيى: تدبير المتوحد، تحقيق وترجمة (إلى الإسبانية) دون ميغيل آسين بلايثوس، مدريد/ غرناطة، ١٩٤٦.
- ابن الطريقي، يحيى: «سر الأسرار»، في أصول، تحقيق عبد الرحمن بدوي.

ابن بطة العُكّيري: كتاب الشرح والإبانة على أصول السنة والديانة، تحقيق وترجمة هـ. لاوبست، دمشق، المعهد الفرنسي، ١٩٥٨.

ابن تغري بردي، أبو المحسن يوسف: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، تحقيق وليم پوپر، بركلبي، منشورات جامعة بركلبي، ١٩٣٠ - ١٩٠٩.

ابن تيمية، تقي الدين أحمد: السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعاية، القاهرة، المطبعة الخيرية، ١٣٢٢ هـ (١٩٠٤ م).

ابن جُزي اللبكي، محمد بن أحمد: كتاب التسهيل لعلوم التنزيل، القاهرة، المكتبة التجارية، ١٣٥٥ هـ (١٩٣٦ م).

ابن جماعة: «تحرير الأحكام»، في *Islamica VI*، تحرير هـ. كوفلر، ليزيغ، ١٩٣٤.

ابن الجوزي، أبو الفرج عبد الرحمن: المتنظم في تاريخ الملوك والأمم، حيدر أباد، مطبعة دائرة المعارف العثمانية، ١٣٥٩ - ١٣٥٧ هـ [١٩٣٩ - ١٩٤١ م].

———: زاد المسير في علم التفسير، دمشق، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، ١٩٦٤.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد: فتح الباري بشرح البخاري، القاهرة، مصطفى البابي الحلبي، ١٩٥٩.

———: لسان الميزان، حيدر أباد، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٩ - ١٣٣١ هـ (١٩١١ - ١٩١٣ م).

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد: الفصل في الميل والنحل، القاهرة، ١٣٤٧ هـ (١٩٢٨ م).

ابن خلدون، عبد الرحمن: المقدمة، بيروت، المطبعة الأدبية، ١٩٠٠.

ابن خلّكان، أحمد: وفيات الأعيان وأبناء أبناء الزمان ، تحقيق

- محمد عبد الحميد، القاهرة، مكتبة النهضة، ١٩٤٨ - ١٩٤٩.
- ابن رشد، أبو الوليد محمد: كتاب فصل المقال و تقرير ما بين
الشريعة والحكمة من الاتصال، تحقيق جورج حوراني، ليدن، بريل،
١٩٥٩.
- ابن زيان، موسى بن يونس: واسطة السلوك في سياسة الملوك،
تونس، مطبعة الدولة، ١٢٧٩ هـ (١٨٦٢ م).
- ابن سينا، أبو علي الحسين: «الإلهيات»، في الشفاء، م ٢،
القاهرة، الهيئة العامة لشؤون المطبع الاميرية، ١٩٦٠.
- ابن الطقطقى، محمد بن علي بن طباطبا: الفخرى في الآداب
السلطانية والدول الإسلامية، بيروت، دار صادر، ١٩٦٠.
- ابن عبد ربه، أحمد: العقد الفريد، تحقيق أحمد أمين وأخرين،
القاهرة، لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٤٠.
- ابن عربي، محمد بن علي: تفسير، القاهرة، ب.ت.
- ابن عساكر، أبو القاسم علي: تبيين كذب المفترى فيما سُب إلى
الإمام أبي الحسن الأشعري، دمشق، مكتبة القدسية، ١٣٤٧ هـ
(١٩٢٧ م).
- ابن العماد، أبو الفلاح عبد الحي: شذرات الذهب في أخبار من
ذهب، دمشق، مكتبة القدسية، ١٣٥٠ - ١٣٥١ هـ (١٩٣١ - ١٩٣٢ م).
- ابن الفراء، انظر أبو يعلى بن الفراء.
- ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله: تأويل مختلف الحديث، القاهرة،
١٣٢٦ هـ (١٩٠٨ م).
- : عيون الأخبار، القاهرة، دار الكتب المصرية، ١٣٤٣ هـ
(١٩٢٥ م).
- ابن المقفع، عبد الله: الأدب الصغير، الأدب الكبير، ورسالة
الصحابة، بيروت، مكتبة البيان، ١٩٦٠.

ابن قيم الجوزية، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر: *الطرق الحكمية في السياسة والشريعة*، القاهرة، المؤسسة العربية للطباعة والنشر، ١٩٦١.

ابن كثير، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل: *طبقات الشافعية**، مخطوط في مجموعة جامعة برنسون، غير مصنف.

ابن المرتضى، أحمد بن يحيى: *المعتزلة (مقططفات من كتاب المُنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل)* تحقيق ت. أرنولد، ليزيغ، ١٩٠٢.

ابن النديم، أبو الفرج محمد بن إسحق: *الفهرست*، القاهرة، ب.ت.

أبو حيّان الأندلسي: *البحر المحيط*، القاهرة، مطبعة السعادة، ١٣٢٨ هـ (١٩١٠ م).

أبو شجاعة الروذراوري، محمد بن الحسين، ذيل كتاب *تجارب الأمم*، تحقيق هـ. فـ. أمرورز في الجزء الثالث من كتاب *The Eclipse of the Abbasid Caliphate*، القاهرة، مطبعة شركة التمدن الصناعية، ١٣٣٤ هـ (١٩١٦ م).

أبو الفداء، إسماعيل بن علي: *المختصر في أخبار البشر*، القاهرة، مطبعة الحُسينية، ١٣٢٥ هـ (١٩٠٧ م).

أبو يعلى بن الفراء، محمد بن الحُسين، *الأحكام السلطانية*، تحقيق محمد حميد الفقي، القاهرة، مصطفى البابي الحلبي، ١٣٥٦ هـ (١٩٣٨ م).

—: *المعتمد في أصول الدين**، دمشق، المكتبة الظاهرية، رقم المخطوط ٤٥.

أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم: *كتاب الخراج*، القاهرة، المطبعة السلفية، ١٣٤٦ هـ (١٩٢٧ م).

- أحمد بن يوسف بن إبراهيم: «العهود اليونانية»، أصول، تحقيق عبد الرحمن بدوي.
- إخوان الصفا، رسائل، ٤ أجزاء، تحقيق خير الدين الزركلي، القاهرة، المطبعة العربية، ١٩٢٨.
- الأرزننجاني أويس وفاء: منهاج اليقين، شرح أدب الدنيا والدين، اسطنبول، ١٣٢٨ هـ (١٩٠٣ م).
- الإشبيلي، أبو بكر بن خير: فهرست (ما رواه عن شيوخه)، سرقسطة، ١٨٩٣.
- الأشعري، أبو الحسن علي: الإبانة عن أصول الديانة، حيدر أباد، ١٣٢١ هـ (١٩٠٣ م).
- : مقالات الإسلاميين، القاهرة، مكتبة النهضة، ١٩٥٠.
- الإيجي، عضد الدين عبد الرحمن : المواقف، شرح الجرجاني، القاهرة، مطبعة السعادة، ١٩٠٧.
- الباقلاني، أبو بكر محمد: التمهيد في الرد على الملحدة... إلخ، تحقيق محمود الخضيري ومحمد أبو رضا، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٣٦٦ هـ (١٩٤٧ م).
- بدوي، عبد الرحمن (محقق): الأصول اليونانية للنظريات السياسية في الإسلام، الجزء الأول، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٥٤.
- البدوي، عبد الله بن عمر: تفسير [القرآن أو: أنوار التنزيل وأسرار التأويل]، القاهرة، المكتبة التجارية، ب.ت.
- البسنوبي، برهان الدين بن إبراهيم: رسالة في السياسة الشرعية**، برنسنون، مجموعة يهودا، رقم المخطوط ٣٠٣٧.
- البغدادي، أبو منصور عبد القاهر بن طاهر: الفرق بين الفرق، تحقيق محمد بدر، القاهرة.
- : أصول الدين، اسطنبول، مطبعة الدولة، ١٩٢٨.

- البغدادي، إسماعيل: هداية العارفين، اسطنبول، ١٩٥١.
- بهاء الكوا، عثمان بن علي: المناهج المبرّزية^{*}، برنسون، مجموعة يهودا، رقم المخطوط ٤١٤.
- البيروني، محمد بن أحمد: الآثار الباقة عن القرون الخالية، تحقيق سخاو، ليزيغ، ١٨٧٨.
- [التفتازاني، سعد الدين عمر]، شرح المقاصد [في علم الكلام]، اسطنبول، ١٣٠٥ هـ (١٨٨٧ م).
- التفتازاني، سعد الدين عمر. انظر شرح المقاصد.
- التوحيدى، أبو حيّان: الإمتاع والمؤانسة، [في ٣ أجزاء]، تحقيق خير الدين الزركلي، القاهرة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٥٣.
- الشعالبي، أبو منصور عبد الملك: يتيمة الدهر في محاسن أهل العصر، القاهرة، مطبعة السعادة، المكتبة التجارية، ١٣٧٥ - ١٣٧٧ هـ (١٩٥٦ - ١٩٥٨ م).
- الجاحظ، أبو عثمان عمر بن بحر (منسوب إلى): كتاب الناج في أخلاق الملوك، بيروت، دار الفكر، ١٩٥٥.
- الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف: غياث الأمم في التياث الظلم^{*}، الاسكندرية، المكتبة البلدية، رقم المخطوط ١٧٤٩ ب.
- : كتاب الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٥٠.
- حاجي خليفة، مصطفى بن عبد الله: كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لندن، ١٨٣٥ - ١٨٥٨.
- الحسيني [الحسيني]، أبو بكر بن هداية الله: طبقات الشافعية، بغداد، ١٣٥٦ هـ (١٩٣٧ م).
- الخالدي، أحمد سميح: «حول كتاب الحسبة، هل انتحل ابن الأخوة كتاب الماوردي»، مجلة الثقافة، القاهرة، مجلد ٧ (١٩٣٩).

- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد: تاريخ بغداد، القاهرة، مكتبة
الخانجي، ١٩٣١.
- الخوارزمي، أبو عبد الله محمد بن أحمد: مفاتيح العلوم، تحقيق
ج. ف، فلوتن، ليدن، ١٨٩٥.
- خير الدين التونسي: أقوم المسالك في معرفة أحوال الممالك،
تونس، مطبعة الدولة، ١٨٦٧.
- دروزة، محمد عزت: التفسير الحديث، القاهرة، دار إحياء الكتب
العربية، ١٩٦٣.
- الرئيس، محمد ضياء الدين: النظارات السياسية الإسلامية، القاهرة،
مكتبة الأنجلو المصرية، ١٩٦٠.
- رضا، محمد رشيد: الخلافة أو الإمامة العظمى، القاهرة، مطبعة
المنار، ١٣٤١ هـ (١٩٢٢ م).
- : تفسير المنار، القاهرة، مطبعة محمد علي صبيح،
١٣٧٤ هـ (١٩٥٤ م).
- الزرکلی، خیر الدين: الأعلام، القاهرة، المطبعة العربية، ١٩٢٧ -
١٩٢٨.
- الزمخشري، محمود بن عمر: الكشاف، القاهرة، المكتبة التجارية،
١٩٥٣.
- زيدان، جرجي: تاريخ آداب اللغة العربية، المجلد الثاني، القاهرة،
١٩١٢.
- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي: معید (مفید) النعم ومبید
النقم، تحقيق محمد علي التجار وأخرين، القاهرة، جامعة الأزهر للنشر
والتأليف، ١٩٤٨.
- : طبقات الشافعية الكبرى، القاهرة، المطبعة الحسينية
المصرية، ١٣٢٤ هـ (١٩٠٦ م).

السخاوي، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن: الإعلان بالتوبيخ
لمن ذم التاريخ، دمشق، مطبعة الترقى، ١٣٤٩ هـ (١٩٣١ م).
السعانى، عبد الكريم أبو سعيد بن محمد: كتاب الأنساب،
لاردن، ١٩١٢.

السيد، فؤاد: «مخطوطات اليمن»، مجلة معهد المخطوطات
العربية، م ١، ١٩٥٥.

السيوطى، عبد الرحمن بن أبي بكر: الدر المثور في التفسير
بالمأثور، طهران، ١٣٧٧ هـ (١٩٥٧ م).

———: الإنقان في علوم القرآن، القاهرة، مطبعة المعاهد، مكتبة
محمود توفيق، ١٣٥٤ هـ (١٩٣٥ م).

الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم: الميل والنحل، تحقيق محمد
كيلاني، القاهرة، مصطفى البابي الحلبي، ١٩٦١.

———: نهاية الإقام في علم الكلام، تحقيق وترجمة أ. غيوم
Guillaume، منشورات جامعة أوكسفورد، ١٩٣٤.

الشيرازي، أبو إسحق إبراهيم بن علي: طبقات الفقهاء، بغداد،
١٣٥٦ هـ (١٩٣٧ م).

[الشيزري]، عبد الرحمن: المنهج المسلوك في سياسة الملوك،
القاهرة، مطبعة الظاهر، ١٣٢٦ هـ (١٩٠٨ م).

الشيزري، عبد الرحمن: نهاية الرتبة في طلب الحسبة، القاهرة،
لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٤٦.

الصابي، أبو الحسين هلال: تاريخ، م ٨، تحقيق أم دروز
ومرغلويت ونشر في المجلد الثالث من *The Eclipse of the Abbasid Caliphate*, القاهرة، مطبعة شركة التمدن الصناعية، ١٣٣٧ هـ (١٩١٩ م).

طاش كبرى زاده، أحمد بن مصطفى: كتاب مفتاح السعادة ومصباح

السيادة، حيدر أباد، دائرة المعارف، ١٣٢٩ - ١٣٥٦ هـ (١٩١١ - ١٩٣٧ م).

الطبرى، محمد بن جرير: تفسير القرآن، القاهرة، دار المعارف.

—: تاريخ الرسل والملوك، القاهرة، دار المعارف، ١٩٦٠.

الطرطوشى، أبو بكر محمد: سراج الملوك، القاهرة، المطبعة محمودية التجارية، ١٣٥٤ هـ (١٩٣٥ م).

العامري، أبو الحسن محمد: السعادة والإسعاد، فيسبادن، منشورات جامعة طهران، رقم ٤٣٥، ١٩٥٧ - ١٩٥٨.

العامري، انظر أيضاً F. Rosenthal.

العباسي، الحسن بن عبد الله: آثار الأول في ترتيب الدول، القاهرة، ١٢٩٥ هـ (١٨٧٨ م).

العيني، بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد: عمدة القاري في شرح صحيح البخاري، القاهرة، إدارة الطباعة المنيرية، ب.د.

الغزالى، أبو حميد محمد: فضائح الباطنية، تحقيق غولديزير، ليدن، بريل، ١٩١٦.

—: إحياء علوم الدين، القاهرة، المكتبة التجارية، ب.ت.

—: التبر المسبووك في نصيحة الملوك، القاهرة، مطبعة الأدب والمؤيد، ١٣١٧ هـ (١٨٩٩ م).

الفارابي، أبو نصر محمد: فصول المدنى، ترجمة وتحقيق د.م. دنلوب، منشورات مطبعة كامبردج، ١٩٦١.

—: إحصاء العلوم، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٤٩.

—: الجمع بين رأيي الحكيمين، تحقيق أبیر نصري نادر، بيروت، المطبعة الكاثوليكية، ١٩٥٩.

الفیروزآبادی، أبو طاهر محمد بن یعقوب: تنوير المقباس من تفسیر ابن عباس، القاهرة، مصطفی البابی الحلبي، ١٩٥١.

القاضي النعمان بن محمد المَغْرِبِي: *دعائم الإسلام*, تحقيق أ.أ.
فيزي Feeze, القاهرة، دار المعارف، م ١ (١٩٥١)، م ٢ (١٩٦٠).

—: *كتاب الهمة في آداب اتباع الأئمة*, تحقيق محمد كامل
حسين، القاهرة، دار الفكر العربي، ب.ت.

القسطلاني، أحمد بن محمد: *إرشاد الساري لشرح صحيح*
البخاري, القاهرة - بولاق، ١٣٠٥ هـ (١٨٨٦ م).

القشيري، أبو القاسم عبد الكريم: *الرسالة القشيرية*, القاهرة،
مصطفى البابي الحلبي، ١٩٥٩.

القلقشندى، أبو العباس أحمد: *صُبْح الأعشى في صناعة الإنسا*،
القاهرة، المطبعة الأميرية، ١٩١٣.

كانون، عبد الله: «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»، مجلة
الأزهر، عدد يناير ١٩٦٤.

الكُلَّيني، أبو جعفر محمد بن يعقوب: *الأصول من الكافي*, تحقيق
علي أكبر الشعيري، طهران، مكتبة الصكوك، ١٣٨١ هـ (١٩٦١ م).

الكندي، يعقوب بن إسحق: «في الفلسفة الأولى»، رسائل الكندي
الفلسفية، جزءان، تحقيق أبو ريدة، القاهرة، ١٩٥٣ - ١٩٥٠.

كي كاوس ابن اسكندر، قابوس نامة، ترجمة روبن ليفي، لندن،
منشورات كريست، ١٩٥١.

الماوردي، أبو الحسن علي: *أدب الدنيا والدين*, تحقيق مصطفى
السقا، القاهرة، مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٩٥٥ [الترجمة
الالمانية: Das Kitab «Adab eddunja wa'ddin», Oscar Rescher, Stuttgart,
1932 - 3.]

—: *أدب القاضي* (في الواقع، هو جزء من *الحاوي*),
اسطنبول، المكتبة السليمانية رقم المخطوط ٣٨١ [مخطوطات الأجزاء
الأخرى موجودة في مكتبتي جامعة برنستون وجامعة يال].

—: أدب الوزير المعروف بقوانين الوزارة وسياسة الملك
[العنوان الصحيح هو: قوانين الوزارة]، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٢٩
[هناك مخطوطة عربية له في مكتبة جامعة يال، رقمها ١٥٢٨].

—: الأحكام السلطانية، تحقيق م. انغر، بون، ١٨٥٣ [له
ترجمتان فرنسية: ترجمتان فرنسستان:]

- a) *Les status gouvernementaux ou règles de droit public et administratif*,
par E. Fagan, Alger, Jourdan, 1915;
b) *Traité de droit public musulman*, par Leon Ostrorg, Paris, 1901
والأخيرة غير مكتملة].

—: أعلام النبوة، القاهرة، مطبعة شركة التمدن الصناعية،
١٣٣٠ هـ (١٩١١ م).

—: الأمثال والحكم*، ليدن، مكتبة الجامعة الوطنية
Bibliotheek der Rijksuniversiteit، رقم المخطوطة ٣٨٢.

—: الحاوي في فروع الفقه*، القاهرة، دار الكتب، فقه
الشافعى، رقم المخطوطة ١٦٤.

—: نصيحة الملوك* (العنوان الصحيح هو سياسة الملك)،
باريس، المكتبة الوطنية، رقم المخطوطة ٢٤٤٧٣.

—: قوانين الوزارة، انظر أدب الوزير.

[—]: الرتبة في طلب الحسبة*، اسطنبول، مكتبة الفاتح،
رقم المخطوطة ٣٤٩٥ [مؤلفه الفعلي هو ابن الاخوة. الماوريدي هو
مؤلف الفصلين الأولين منه فقط].

—: سياسة الملك*. انظر نصيحة الملوك.

—: تفسير القرآن*، مكتبة جامعة برنيستون، مجموعة
غاريت، رقم المخطوطة ١٢٥٨.

—: تسهيل النظر وتعجيل الظفر*، غوتا، مكتبة لاندس

- مسكويه، أحمد بن محمد: رسالة في ماهية العدل، تحقيق Landes Bibliothek رقم المخطوطة ١٨٧٢.
- : تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، القاهرة، مطبعة محمد علي صبيح، ١٩٥٩.
- : تجارب الأمم، القسم الأخير، تحقيق هـ. فـ. أمدروز (على شكل جزئين الأول والثاني من *The Eclipse of the Abbasid Caliphate*، القاهرة، مطبعة شركة التمدن الصناعية، ١٣٣٣ هـ ١٩١٥ م).
- مسلم بن الحجاج، صحيح، القاهرة، مطبعة محمد علي صبيح.
- المغربي، أبو القاسم الحسين بن علي: كتاب في السياسة، تحقيق سامي الدهان، دمشق، المعهد الفرنسي للدراسات العربية، ١٣٦٧ هـ (١٩٤٨ م).
- المقدسي، عبد الله محمد بن أحمد: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، ليدن، ١٨٧٧.
- : نجاة الأمة في طاعة الأئمة^{*}، برنسون، مجموعة يهودا، رقم المخطوطة ٤٢١٥.
- النسفي، عمر بن محمد: العقائد، شرح التفتازاني، اسطنبول، ١٨٩١.
- نظام الملك، أبو علي الحسن، سياسة نامه، ترجمتها من الفارسية إلى الإنجلizية هوبرت دارك Darke تحت عنوان *The Book of Government*.
- النقشبendi، أحمد بن داود: هداية الحنفاء إلى طاعة الخلفاء^{*}، برنسون، مجموعة يهودا، رقم المخطوطة ٣٢٠٣.
- النوبختي، أبو محمد الحسن بن موسى (منسوب إلى): فرق

الشيعة، تحقيق محمد صادق البحر العلوم، النجف، المكتبة
المترضوية، ١٩٣٦.

النويري، شهاب الدين أحمد بن عبد الوهاب: نهاية الأرب في
فنون الأدب، القاهرة، دار الكتب، ١٩٢٦.

اليافعي، أبو محمد عبد الله بن أبى سعد: مرآة الجنان وعبرة
البيقظان، حيدر أباد، مطبعة دائرة المعارف، ١٣٣٧ هـ (١٩١٩ م).

ياقوت، شهاب الدين أبو عبد الله بن عبد الله: إرشاد الأريب
إلى معرفة الأديب، تحقيق د.س. مرغليوت، القاهرة، مطبعة هندية،
١٩٢٦ - ١٩٠٧.

□ المراجع الأجنبية:

Amedroz, H. F., «The Hisba Jurisdiction in the *Ahkam Sultaniyya* of Mawardi», *Journal of the Royal Asiatic Society*, 1916.

———: «The Mazalim Jurisdiction in the *Ahkam Sultaniyya* of Mawardi», *Journal of the Royal Asiatic Society*, 1911.

———: «The Office of Kadi in the *Ahkam Sultaniyya* of Mawardi», *Journal of the Royal Asiatic Society*, 1910.

Arberry, A.J., *Revelation and Reason in Islam*, London,
George Allen & Unwin Ltd., 1957.

Brockelmann, Carl, *Geschichte der Arabischen Litteratur*,
Leiden, Brill, 1937 - 42 (Supplementary Vols I, II, III), 1943
- 9. (2nd edn, Vols I, II).

Cahen, Claude, (ed.), *L'elaboration de L'Islam*, Paris,
P.U.F., 1961.

Canard, M., «Bagdad au IV^e siècle de L'hégire (X^e siècle de l'ère chrétienne)», *Arabica*, Vol. Spécial (1963), PP. 269 - 89.

The Encyclopedia of Islam, Leiden, Brill, 1913 - 24 (1st edn.), 1938 (Supplement), 1960 (2nd edn.).

Enger R., *De Vita et Scriptis Maverdii*, Bonn, 1851.

Gardet, Louis, *La Cité Musulmane*, Paris, Librairie Philosophique, 1954.

Gaudefroy - Demombynes, M., «sur quelques ouvrages de hisba», *Journal Asiatique*, Vol. 230 (1938).

Gibb, H.A.R., «Constitutional Organization» in *Law in the Middle East*, Edited by M. Khadduri and H.J. Liebesny, Washington, the Middle East Institute, 1955.

———: «Government and Islam under the Early Abbasid», in *L'elaboration de L'Islam*, Edited by Claude Cahen, Paris, P.U.F., 1961.

———: «Al-Mawardi's Theory of the Caliphate», in *Studies on the Civilization of Islam*, Edited by W.R. Polk and S.J. Shaw, Boston, Beacon Press, 1962.

———: «Some Considerations on the Sunni Theory of the Caliphate», in *Studies on the Civilization of Islam*, Edited by W. R. Polk and S.J. Shaw, Boston, Beacon Press, 1962.

Gilson, Etienne, *Reason and Revelation in the Middle Ages*, New York, C. Scribner's Sons, 1938.

Grunebaum, G.E. von, *Medieval Islam*, 2nd edition, Chicago, University of Chicago Press, 1953.

———: (ed.), *Unity and Variety in Muslim Civilization*, Chicago, University of Chicago Press, 1955.

Kai Kaus ibn Iskander, *Qabus Nama*, trans. by Reuben Levy, London, Cresset Press, 1951.

Khadduri, M. and H.J. Liebesny (eds.), *Law in the Middle East*, Washington, the Middle East Institute, 1955.

Lambton, A.D.S., «Justice in the Medieval Persian Theory of Kingship», *Studia Islamica*, Vol. XVII, 1962.

Mahdi, Muhsin, *Ibn Khaldun's Philosophy of History*, The University of Chicago Press, Phoenix Edition, 1964.

Makdisi, George, «Ash'ari and the Ash'arites in Islamic Religious History», *Studia Islamica*, Vol. XVII, 1962.

_____: *Ibn 'Aqil et le Résurgence de L'Islam traditionaliste au XIe siècle*, Damascus, French Institute, 1963.

_____: «Muslim Institutions of Learning in Eleventh - Century Baghdad», *Bulletin of the School of Oriental and African Studies*, XXIV (1961).

Nemoy, Leon, *Arabic Manuscripts in the Yale University Library*, (Vol. 40 of the Translations of the Connecticut Academy of Arts and Sciences) New Haven, Connecticut Academy of Arts and Sciences, 1956.

Nizam al-Mulk, Abu Ali al-Hasan, *Siyasatnama*, Translated from Persian into English by Hubert Darke under the title *The Book of Government*, London, Routledge & Kegan Paul, 1960.

Plessner, M., *Der Oikonomikos des Neupythagoräres Bryson*, Heidelberg, 1928.

Rosenthal, E.I.J., *Political Thought in Medieval Islam*, Cambridge, Cambridge University Press, 1968.

Rosenthal, F., «State and Religion according to Abu

al-Hassan al'Amiri», *Islamic Quarterly*, III (1956).

Ullman, Walter, *Principles of Government and Politics in the Middle Ages*, London, Methuen, 1961.

Wensinck, A.J., «Les Preuves de l'existence de Dieu dans la théologie musulmane», *Koninklijke Akademie Van Wetenschappen*, Vol. 81 [1936 - 7], Ser. A. N° 2.

Wittek, Paul, *The Rise of the Ottoman Empire*, London, Royal Asiatic Society, 1965.

المحتويات

جهاز حلو ميخائيل ٥	توطئة
ادوارد سعيد ٨	تقديم
بيانكا ماريا سكارسيا أموريتي ٢٠	مقدمة
	□□□
٣٩	تمهيد

القسم الأول: العقل والوحى

١ - ما قبل الماوردي ٤٦
٢ - الماوردي وما بعده ٥٣

القسم الثاني: السياسة والوحى

٣ - المعيار الفقهي: ما قبل الماوردي ٦٤
٤ - المعيار الفقهي: الماوردي وما بعده ٧٣
٥ - معيار من خارج الشريعة: العدل ٩١
٦ - ردود الفعل على اللاعدل: ما قبل الماوردي ١٠١
٧ - ردود الفعل على اللاعدل: الماوردي ١١٣
٨ - ردود الفعل على اللاعدل: ما بعد الماوردي ١٢٢
٩ - خاتمة: الفكر السياسي الإسلامي والغربي ١٣٥

ملحقات

- الملحق (أ): مكانة «الأحكام السلطانية» ١٤٢
- الملحق (ب): سيرة الماوردي ١٤٥
- الملحق (ج): قائمة بالمؤلفات والتحقيق ١٥٠
ببليوغرافيا مختارة ١٥٩



التراث العربي

الأسد والغواص (طبعة ثانية)

حكاية رمزية سياسية (على لسان الحيوان)

من القرن الخامس الهجري

تحقيق وتقديم د. رضوان السيد

قوانين الوزارة وسياسة الملك (طبعة ثانية)

أبو الحسن الماوردي

تحقيق وتقديم د. رضوان السيد

تحفة الترك فيما يجب أن يُعمل في الملك

نجم الدين الطرسوسي

تحقيق ودراسة: د. رضوان السيد

طبقات الأمم

صاعد الاندلسي

تحقيق: حياة العيد بوعلوان

الجوهر النفيس في سياسة الرئيس

ابن الحداد: محمد بن منصور ابن حبيش


تحقيق ودراسة: د. رضوان السيد

المستطرف الجديد

نصوص تراثية منقاة بمعيار نقي معاصر

جمع وتعليق: هادي العلوي

□ المؤلف :



ولد حنا ميخائيل (أبو عمر) في رام الله - فلسطين عام ١٩٣٥ . تخرج من جامعة هارفرد ودرَّس في جامعة برينستون وفي جامعة واشنطن في سياتيل قبل أن يغادر الولايات المتحدة لينضم إلى الثورة الفلسطينية عام ١٩٦٩ . وكان لأبي عمر دوره المؤثر في الإعلام وفي تأسيس العلاقات الخارجية للثورة وتعزيز

التضامن الدولي معها . غير أن أبو عمر ركز جهده لاحقاً على العمل التصيفي والتنظيمي في لبنان وفي داخل الأرض المحتلة لإيمانه بأولوية العمل الجماهيري .

فقد مع رفاقِ له في ظروف غامضة خلال الحرب الأهلية في لبنان عام ١٩٧٦ .

□ الكتاب :

«أكثر البحوث التي قرأتها عن الفكر السياسي السنّي إمتناعاً... أحد أهداف ميخائيل الرئيسية هو إبراز كيف يمكن أن تحول القوة مهما كان نوعها ومصدرها إلى سلطة شرعية إذا مورست ضمن حدود الشريعة لضمان استمرارية الدين والعدل... كُتب بأسلوب جميل وبلغة واضحة ودقيقة» .

- ألبرت حوراني -